المتابعات في صحيح البخاري

إعداد

حسين علي حسين عبيد الهاجري

المشرف

الأستاذ الدكتور: "محمد عيد" الصاحب

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في الحديث

الجامعة الأردنية

كلية الدراسات العليا

أيار، ٢٠٠٩

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الأطروحة: (المتابعات في صحيح البخاري) وأجيزت بتاريخ 17 / 5 / 2009

أعضاء لجنة المناقشة	التوقيع
الدكتور محمد عيد الصاحب، مشرفاً أستاذ- الحديث – أصول الدين	.....
الدكتور باسم فيصل الجوابرة، عضواً أستاذ- حديث – أصول الدين	.....
الدكتور شرف محمود القضاة، عضواً أستاذ – حديث – أصول الدين	.....
الدكتور مشهور قطيشات، عضواً أستاذ مشارك – حديث (جامعة مؤتة)	.....

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

إلى والدي العزيز حفظه الله، مثال البذل والعطاء

إلى والدتي رحمها الله، وجعل مأواها جنّات النّعيم

إلى من تنسَّموا أنفاس النبي ﷺ علماً وعملاً ودعوةً إلى سبيل الله، أهل الحديث علماء وطلبة

إلى إخواني في الله، ورفاقي في طلب العلم، زينتي في الرخاء، وسلوتي في البلاء

إلى أشقائي، وأهلي جميعاً، الذين ساندوني بطيب فعالهم، ورفعوا همتي بزين كلامهم

إلى من ساندني، ووقف بجانبي مؤيداً ومؤازراً ومواسياً من بداية الزرع إلى حين قطف الثمرة

أهدي هذا البحث

شكر وتقدير

انطلاقاً من قول النبي ﷺ (مَنْ لاَ يَشْكُرُ النَّاسَ لاَ يَشْكُرُ اللَّهَ)، أبدأ كلمة الشكر بأحق الناس بها، المشرف على هذه الرسالة فضيلة الأستاذ الدكتور "محمد عيد" الصاحب، الذي نهلت من كريم خلقه وجميل أدبه، وانتفعت بعلمه، وتوجيهاته القيِّمة، والذي تابع هذه الرسالة بتفاصيلها من بدايتها مُسَدِّداً ومقوِّماً وموجِّهاً حتى اكتملت صورتها، وتمت مباحثها، فله مني جزيل الشكر والتقدير، وأسأل الله أن يبارك في عمره، وينفع بعلمه الإسلام والمسلمين.

كما أتوجه بالشكر والتقدير لأعضاء لجنة المناقشة الأساتذة الفضلاء، الذين تفضلوا بقراءة الرسالة، وأقاموا عودها بقيِّم ملاحظاتهم، أسأل الله أن يجزيهم خير الجزاء.

وأشكر كذلك شيخي الفاضل الدكتور عبد الكريم الوريكات الذي أشار علي بموضوع البحث ووجهني فيه.

كما لا يفوتني أن أتقدَّم بجزيل الشكر، وعظيم الامتنان لسفارة دولة الإمارات العربية المتحدة بالأردنّ، وللملحقية الثقافية وجميع العاملين بها، وأخصُّ بالشكر الوالد المربي الفاضل سعادة الملحق الثقافي زهدي الخطيب على ما بذل وأجاد، ونصح وأفاد، وذلل على أبنائه الطلبة صعوبات المسيرة التعليمية.

وأشكر كذلك كل من أفادني بنصيحةٍ أو توجيهٍ أو مساندةٍ من المشايخ والزملاء.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
قرار لجنة المناقشة	ب
الإهداء	ج
شكر وتقدير	د
فهرس الموضوعات	ه
الملخص	ح
المقدمة	١
مشكلة الدراسة وأهميتها	١
الدراسات السابقة	٣
منهجية البحث	٦
عملي في الرسالة	٦
خطة البحث	٧
التمهيد	١١
المطلب الأول: نبذة عن الإمام البخاري رحمه الله	١١
المطلب الثاني: الجامع الصحيح للإمام البخاري رحمه الله	١٧
الفصل الأول: المتابعة والشاهد وحقيقتهما عند البخاري وطرقها في الصحيح	٢٠
المبحث الأول: المتابع والشاهد لغة واصطلاحاً	٢٠
المبحث الثاني: المتابعة والشاهد عند البخاري	٢٣
المبحث الثالث : أنواع المتابعات في صحيح البخاري	٢٥
المبحث الرابع: طرق المتابعة وأشكالها عند البخاري	٢٩
الفصل الثاني: أغراض البخاري من المتابعات في الأسانيد	٣٦

المبحث الأول : بيان الاختلاف بين الوصل والإرسال	٣٦
المبحث الثاني : دفع توهم الإرسال في الرواية وإثبات وصلها	٤٢
المبحث الثالث : التنبيه على المزيد في متصل الأسانيد	٤٦
المبحث الرابع: بيان صحة طريقي الحديث عالياً ونازلاً	٥١
المبحث الخامس: التنبيه على الاختلاف على الشيخ	٥٥
المبحث السادس: دفع توهم التفرد في الحديث	٦٠
المبحث السابع : التنبيه على ثبوت لقاء الراوي لشيخه	٦٣
المبحث الثامن : بيان أخذ الراوي الحديث عن شيخين	٦٨
المبحث التاسع: بيان أن الحديث عند الراوي بإسنادين	٧٢
المبحث العاشر: التنبيه على سماع المدلسين	٧٤
المبحث الحادي عشر: دفع توهم الانقطاع في الرواية	٧٨
الفصل الثالث: أغراض البخاري من المتابعات في المتون	٨١
المبحث الأول: بيان الاختلاف في الرفع والوقف	٨١
المبحث الثاني: المتابعة لإثبات لفظة في الحديث	٨٩
المبحث الثالث: الجزم بما وقع الشك فيه من ألفاظ المتن	٩٢
المبحث الرابع: المتابعة للتدليل على ترجمة الباب	٩٤
المبحث الخامس: التنبيه على التصحيف في ألفاظ المتن أو نفيه	٩٧
المبحث السادس: بيان الاختلاف في ألفاظ الحديث	١٠١
المبحث السابع: التنبيه على الإدراج في المتن	١١٢
المبحث الثامن: بيان الخلاف في ضبط كلمةٍ من المتن	١١٤
المبحث التاسع: إيراد المتابعات التفسيرية	١١٧
الفصل الرابع: أغراض البخاري من المتابعات في الرواة	١٢١
المبحث الأول: بيان الاختلاف في الصحابي راوي الحديث	١٢١
المبحث الثاني: معرفة أسماء الرواة وكناهم وأنسابهم	١٢٨

المبحث الثالث: المتابعة للرواة المتكلَّم فيهم	١٣٦
الفصل الخامس: الرواة الذين أوردهم البخاري في المتابعات	١٤٧
المبحث الأول: أقسام رواة المتابعات في صحيح البخاري	١٤٧
المبحث الثاني: مراتب رواة المتابعات	١٥٩
الفصل السادس: أثر المتابعات في رد الانتقادات الموجهة لصحيح البخاري	١٦٦
المبحث الأول : أثر المتابعات في رد الانتقادات على الأسانيد	١٦٦
المبحث الثاني: أثر المتابعات في رد الانتقادات على المتون	١٧٧
المبحث الثاني: المبحث الثالث: أثر المتابعات في رد الانتقادات على الرواة	١٨٥
الخاتمة	١٩١
فهرس الآيات القرآنية	١٩٣
فهرس الأحاديث النبوية	١٩٤
فهرس رواة المتابعات	١٩٨
قائمة المصادر والمراجع	٢١١
الملخص باللغة الإنجليزية	٢٢٤

المتابعات في صحيح البخاري

إعداد

حسين علي حسين عبيد الهاجري

المشرف

الأستاذ الدكتور "محمد عيد" الصاحب

المُلَخَّص

تناولت الدراسة موضوع المتابعات في صحيح الإمام البخاري رحمه الله؛ حيث أكثر من إيرادها، والتنصيص على بعضها.

والهدف من هذه الدراسة هو الكشف عن أغراض الإمام البخاري وأهدافه من إيراد المتابعات سواء ما يختص بالأسانيد أو المتون أو الرواة.

وكذلك معرفة معنى المتابعة عند البخاري، ومدى قرب هذا المعنى واتفاقه مع المعنى الاصطلاحي للمتابعة عند الجمهور، أو بعده عنه.

وأبرزت الدراسة أقسام رواة المتابعات، وبينت مراتبهم، ووضحت الفرق بين من خرَّج له البخاري احتجاجاً، ومن خرَّج له متابعةً.

وعرضت الدراسة لبيان أثر المتابعات، ودورها الهام في درء الانتقادات الموجهة لصحيح البخاري رحمه الله.

وسلكت الدراسة منهج الاستقراء للمتابعات في الصحيح، ومن ثم جمع رواتها، وبيان مواضع أحاديثهم.

ثم كان استخدام المنهج الاستنتاجي لاستخراج أغراض البخاري من المتابعات.

وقد تبين من هذه الدراسة أهمية المتابعات التي يوردها البخاري لما لها من فوائد وأغراض في الأسانيد والمتون والرواة، وتبين كذلك أهمية المتابعات ودورها البارز في درء كثير من الانتقادات الموجهة للصحيح.

المقدمة

الحمد لله المتفرد بصفات الجلال والكمال، الواحد الذي لـيس لـه كفـؤٌ ولا مثـال، المقصود بصدق التوجه وإخلاص الأعمال، أحمده سبحانه وتعالى على عطاياه الجسام، ومننه الجزال، ومنه استمد السداد وإصلاح الحال.

والصلاة والسلام على صفوة الأنام، إمام الهدى وشمس الحق الـذي محـى الظـلام، سيدنا محمد ﷺ وعلى آله وصحبه خير القرون ومفاخر الأيام، وعلى التابعين ومن تبعهم إلـى يوم يبعث الله الأنام، أما بعد:

فإن الله عز وجل قد تكفل بحفظ هذا الـدين، m l k j i h g M 8 7 L n - الحجر: ٩- لأنه دين البشرية، وهو الرسالة الخالدة إلى أن يـرث الله الأرض ومـن عليها.

وكان من حفظ الله لهذا الدين أن حفظ لنا سنة النبي ﷺ فقـيض الله سـبحانه وتعـالى لحفظ السنة رجالاً كباراً، وأئمةً عظاماً انصرفوا بكليتهم لدراسة الحديث، وجعلوا نصب أعينهم خدمة السنة، وحفظها، وتدوينها بعد سماعها، وتمييز الصحيح منها من السقيم.

وعلى رأس هؤلاء الأئمة جبل الحفظ وأمير المؤمنين في الحديث أبو عبد الله محمـد ابن إسماعيل البخاري رحمه الله، الذي صنَّف الجامع الصحيح، والذي هو أصح كتـاب بعـد كتاب الله عز وجل.

وتأتي هذه الرسالة لخدمة هذا الكتاب، وتَشْرُف بأن يكون موضوعها صحيح البخاري وتحديداً المتابعات فيه، وذلك لكثرة استخدام البخاري لها وتنصيصه عليهـا فـي كثيـر مـن المواضع، فرغب الباحث أن يقف على مراد البخاري رحمه الله من هذه المتابعات، وغرضـه من إيرادها.

مشكلة الدراسة وأهميتها وأهدافها

مشكلة الدراسة

كما هو معلوم أن البخاري رحمه الله انتقى أحاديث الجـامع الـصحيح مـن أعلـى الدرجات صحة، وأورد الأحاديث الأصول مسندةً موصولة برواية أكابر الثقات المتثبتين، ومع ذلك فقد كان رحمه الله يورد المتابعات لأحاديثه وينبه من خلال هذه المتابعات على قضايا في الإسناد والمتن، مما يطرح التساؤلات الآتية:

- ما أغراض البخاري من هذه المتابعات؟ ولماذا لم يكتف بالأحاديث المسندة في الأبواب؟.

- كيف يورد البخاري المتابعات؟ وما هي أشكال هذه المتابعات في الجامع الصحيح؟

- ما مرتبة الرواة الذين يوردهم البخاري في المتابعات، وهل جميعهم في رتبة واحدة؟.

- ما منهج البخاري في التخريج للراوي في الاحتجاج، ومنهجه في التخريج للراوي متابعةً؟.

أهمية الدراسة ومبرراتها

تتجلى أهمية هذه الدراسة في الأمور الآتية:

١- بيان معنى المتابعة والشاهد، ومعرفة إطلاقات الأئمة للمصطلحين، والفرق بينهما، ثم معرفة مراد البخاري من إطلاق لفظ المتابعة من خلال صنيعه في الجامع الصحيح.

٢- كون المتابعات محل الدراسة تخص صحيح البخاري، الذي هو أصح كتاب بعد كتاب الله خصوصاً وأن البخاري أكثر من استعمال المتابعات لأسباب تخص الرواة والأسانيد والمتون.

٣- جلالة مصنف الكتاب الإمام البخاري جبل الحفظ، وأمير المؤمنين في الحديث، وهو الناقد والفقيه، وقد تجلت صفاته هذه في كتابه الصحيح، لذا فالدراسة تستمد أهميتها من براعة المصنف، وعلو كعبه في حفظ الطرق، ومعرفة الرجال واستقلاله بمنهجه في التعليل.

٤- أهمية الدراسة التطبيقية الاستقرائية؛ لإعطاء صورة واضحة عن منهج البخاري في المتابعات لئلا تظل دراسة موضوعات المصطلح في حيز الدراسة النظرية العامة.

أهداف الدراسة

١- بيان أغراض البخاري في المتابعات، سواءً ما يتعلق بالأسانيد، أو المتون، أو الرواة.

٢- دراسة المتابعات في صحيح البخاري من حيث: تعريفها، أقسامها، رواتها.

٣- بيان صور المتابعات، وطرائقها عند البخاري رحمه الله.

٤- بيان الفرق بين من خرَّج له البخاري محتجاً بحديثه، ومن خرَّج له في المتابعات والشواهد، وهذا التفريق سيدرس من خلال المتابعات.

٥- معرفة أثر المتابعات في الجامع الصحيح في الرد على الانتقادات الموجهة للصحيح، وأهميتها في هذا الجانب.

الدراسات السابقة

لم يجد الباحث – بحسب جهده في البحث- دراسةً مستقلةً لموضوع المتابعات عند البخاري رحمه الله، ولكن هناك مؤلفات تناولت جوانب من هذه الدراسة اشتركت في عنصر الدراسة العامة الموجزة للمتابعات عند البخاري من غير استقلالٍ بالتأليف فيها، ومن هذه المؤلفات الآتي:

أولاً: هدي الساري مقدمة فتح الباري، للإمام الحافظ علي بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) رحمه الله، والكتاب هو العمدة في المنافحة عن الصحيح ومن أتى بعده عيالٌ عليه، والحافظ أورد في هذه المقدمة الفصل الثالث في بيان تقطيع البخاري للحديث واختصاره، وفائدة إعادته له في الأبواب وتكراره فيها.

وفي هذا الفصل ذكر ابن حجر عدة أغراضٍ لتكرار الحديث، تشترك المتابعات فيها وهي: أولاً: إخراج الحديث عن الغرابة وإزالة شبهة التفرد عنه.

ثانياً: بيان اختلاف ألفاظ الرواة التي تحتمل معانٍ مختلفة.

ثالثاً: بيان تعارض الوصل والإرسال.

رابعاً: بيان تعارض الوقف والرفع.

خامساً: بيان الزيادة والنقص في رجال الإسناد.

سادساً: بيان التصريح بسماع المدلس.

هذه بعض أغراض المتابعات عند البخاري، وهناك كثيرٌ غيرها، سوف تقوم الدراسة باستيعابها بمشيئة الله سبحانه، وقد تناولت الدراسة هذه الأغراض في الفصول: الثاني، والثالث، والرابع من هذه الدراسة.

والفصل الرابع من الهدي جعله ابن حجر للمعلقات في صحيح البخاري، ولم يجعل الحافظ للمتابعات فصلاً مستقلاً، وإنما يذكرها في سياق الأحاديث والرواة المنتقدين.

ثانياً: " **دراسة الأسانيد** " تأليف الدكتور عبد العزيز بن عبد الرحمن بن محمد العثيم رحمه الله، وصاحبه: عطا الله بن عبد الغفار بن فيض.

وما يخص موضوع الرسالة هو الباب الثالث في هذا الكتاب (ص ١٦٩-٢٤٩)، وقد أورد المؤلفان محاور جيده في المادة النظرية لموضوع المتابعات وهي، تعريف المتابعة والشاهد، واستعمال المتابعة، ومن الذي يعتبر بمتابعته، وأقسام المتابعات حسب فائدتها، والإفراط والتفريط في استعمال المتابعة، وفوائد المتابعة، والاستفادة من المتابع للمتابع بالنظر إلى المتن.

وأما المادة التطبيقية فقد أورد المؤلفان أمثلة تطبيقية في استعمال البخاري للمتابعة وهي تسعة عشر مثالاً أكثرها في الأسانيد والرواة، وهي ترجع إلى اثني عشر استعمالاً للبخاري في المتابعات، ولم يتوسعا في مناقشتها.

وبالرغم من أن المؤلف العثيم رحمه الله وصاحبه أكثر مَنْ تَوَسَّعَ في المادة التطبيقية للمتابعات عند البخاري – فيما وقفت عليه- إلا أن الموضوع بحاجةٍ إلى استقراء ومناقشة للوقوف على أهداف البخاري في المتابعات في الصحيح وهو ما تهدف هذه الدراسة إليه.

ثالثاً: "**أثر المتابعات والشواهد في الحكم على الأحاديث**" وهي رسالة ماجستير في الحديث النبوي بالجامعة الأردنية، نوقشت سنة ٢٠٠٢م، إعداد: ميلود محمد أحمد سقار، وأشرف عليها الأستاذ الدكتور: باسم فيصل الجوابرة.

وقد تناول الباحث في رسالته في الفصل الأول (ص ١٠-١٩) مفهوم الاعتبار والمتابعات والشواهد، والأساليب المتبعة في جمع الطرق وأهميتها، والفرق بين المتابعة والشاهد، ومذاهب العلماء في ذلك.

أما دراستي فتهدف إلى بيان معنى المتابعة عند البخاري رحمه الله من استقراء المتابعات في الجامع الصحيح.

وفي الفصل الثاني تناول الشروط التي ينبغي توافرها في الشواهد والمتابعات ليحصل بها التقوية.

وفي الفصل الثالث ذكر الباحث الأثر الذي تحدثه المتابعات والشواهد في الحكم على الحديث إذا تقوى بمجموع طرقه مع التمثيل لذلك بنماذج.

وفي الفصل الرابع تعرض لمنهج الشيخين في إيراد الشواهد والمتابعات في الصحيحين مع الاستشهاد بأمثلةٍ، ووجه الاتفاق مع موضوع رسالتي، المبحث الأول وهو منهج البخاري في صحيحه (ص ٨٧-٩٤) فقد ذكر منهج البخاري في المتابعات والشواهد في الإسناد والمتن.

والباحث لم يخرج في غالب ما أورده من منهج البخاري رحمه الله عن ما ذكره الحافظ في المقدمة، بالإضافة إلى أنه دمج أغراض المتابعات مع الشواهد ولم يفصل بينهما.

أما موضوع هذه الدراسة التي قدمها الباحث فمختص بالمتابعات في صحيح البخاري، بالإضافة إلى أن الجانب التطبيقي في استخراج أغراض البخاري في المتابعات من خلال الصحيح هو لب البحث وسيكون عليه التركيز إن شاء الله.

رابعاً: " **الواضح في فن التخريج ودراسة الأسانيد**" تأليف مجموعة من الأساتذة.

والذي يخص موضوع الرسالة من هذا الكتاب هو الفصل السادس، وعنوانه: " الاعتبار وسبر طرق الحديث " من إعداد الدكتور عبد الرزاق أبو البصل، تناول فيه المؤلف: معنى الاعتبار، معنى المتابع والشاهد، متى نلجأ للاعتبار، الحديث الذي يقبل الاعتبار، أنواع المتابعات، أقسام المتابعة باعتبار أثرها على الحديث.

وقد نبه الدكتور عبد الرزاق جزاه الله خيراً على استفادته في أقسام المتابعة باعتبار أثرها على الحديث من الدكتور العثيم رحمه الله.

وتفترق رسالتي عما ورد في هذا الفصل من جهة أنها قامت على الاهتمام بتتبع المتابعات في صحيح البخاري وبيان أغراض البخاري فيها وتأصيل مفهوم المتابعة لدى البخاري من خلال الدراسة التطبيقية.

خامساً: " **دراسات في مناهج المحدثين**" إعداد: الدكتورين: أمين محمد القضاة، وعامر حسن صبري، نشر مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، رقم ٤٣.

والذي يتعلق بموضوع بحثي في هذا الكتاب هو المبحث الأول من الفصل الأول، وعنوانه: الإمام البخاري ومنهجه في صحيحه (ص ١٧-٧٧)، وفي المبحث تناول المؤلفان شروط البخاري في صحيحه، ومنهجه في كلٍّ من التراجم، تكرار الحديث، التعليق، التحويل.

ولم يخصص المؤلفان للمتابعات مبحثاً مستقلاً، وقد ذكرا فوائد في التكرار والتعليق والتحويل تشترك المتابعات معها في بعضها، ولكنها ليست مستوعبة لجميع أغراض المتابعة، ولم يخرجا- فيما ذكراه من فوائد التكرار- عما ذكره الحافظ ابن حجر في مقدمته في الغالب.

سادساً: " **الواضح في مناهج المحدثين**" تأليف: الدكتور ياسر الشمالي، والذي يخصُّ موضوع رسالتي من الكتاب هو الفصل السادس، وعنوانه: الاتجاه الفقهي عند الإمام البخاري، تناول فيه المؤلف: تراجم الأبواب، والتعليق، والتكرار، والاختصار، وتقطيع الحديث الواحد، ولم يخصص للمتابعات مبحثاً، ولكن تشترك مع المباحث الأخرى التي أوردها المؤلف في بعض الأهداف.

وفي مبحث: طريقة مسلم في رواية الأحاديث الدالة على الباب بين تقسيم مسلم أحاديث الباب إلى أصول ثم متابعات وشواهد.

والدراستان " **دراسات في مناهج المحدثين**" و " **الواضح في مناهج المحدثين**" تناولتا كثيراً من المباحث الحديثية في الصحيحين وغيرهما فلذا كان حظ المتابعات من الدراسة يسيراً وفي إطار مباحث أخرى.

ودراستي موسعة لموضوع المتابعات إضافة إلى الجانب التطبيقي في صحيح البخاري.

منهجية البحث وعملي في الرسالة

تتركز منهجية البحث في موضوع "المتابعات في صحيح البخاري" على النقاط الآتية:-

أولاً: المنهج الاستقرائي: وذلك أن الدراسة تناولت جميع المتابعات- حسب ما وقف عليه الباحث- التي أوردها البخاري في صحيحه سواءً تلك التي نصَّ عليها، أو علقها، أو أوردها مسندةً.

ثانياً: المنهج الاستنتاجي: ويبرز من خلال استنتاج غرض البخاري من إيراد المتابعات.

أما عملي في الرسالة فأبينه بالنقاط الآتية:

أولاً: تنطلق الدراسة في موضوعاتها من الجانب التطبيقي، حيث أورد أولاً: المثال التطبيقي، ثم أردفه بالشرح والتحليل والتخريج.

ثانياً: إذا كان للموضوع الذي أدرسه في الرسالة عدة أمثلة تطبيقية فإني أكتفي بدراسة مثال، أو اثنين، أو ثلاثة بحسب حجم المبحث، وكثرة الأمثلة، ثم أشير في الهامش إلى الأمثلة المشابهة في الصحيح، لكن بذكر رقم الحديث فقط، بحسب ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي والترقيم في الطبعة اليونينية لصحيح البخاري.

ثالثاً: تصنيف المتابعات بعد دراستها حسب غرضها سواء في الإسناد أو المتن أو الرواة.

رابعاً: إذا كان الحديث أو المتابعة في الصحيحين، أو أحدهما فإني أخرجه من الكتب الستة وقد أزيد عليها، أما إذا لم تكن موصولة في صحيح البخاري، ولم يصلها مسلم فإني أخرجها من بقية الكتب الأخرى.

خامساً: ترتيب مصادر الحديث في التخريج بحسب أقدمية المصدر لا على ترتيب الأصحية.

سادساً: استقراء جميع رواة المتابعات في الصحيح، وتقسيمهم بحسب مواضع روايتهم في الصحيح، وعمل جدول لرواة المتابعات، ومواضع أحاديثهم تسهيلاً لمن أراد البحث عن مواضع أحاديثهم.

خطة البحث

تضمنت هذه الرسالة مقدِّمة وتمهيداً، وستة فصول وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:

المقدمة وبينت من خلالها مشكلة الدراسة وأهميتها، وأبرز الدراسات السابقة لموضوع الرسالة، ومنهجية البحث، وعملي في الرسالة، وخطة البحث.

أما **التمهيد** فذكرت فيه مطلبين: الأول: نبذة عن الإمام البخاري رحمه الله، والثاني: الجامع الصحيح للإمام البخاري رحمه الله.

الفصل الأول: المتابعة والشاهد وحقيقتهما عند البخاري وطرقها في الصحيح

المبحث الأول: المتابع والشاهد لغة واصطلاحاً

المطلب الأول: المتابعة والشاهد لغة

المطلب الثاني: المتابعة والشاهد اصطلاحاً

المطلب الثالث: العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي

المبحث الثاني: المتابعة والشاهد عند البخاري

المبحث الثالث: أنواع المتابعات في صحيح البخاري

المطلب الأول: المتابعة لأجل المتن

المطلب الثاني: المتابعة لأجل السند

المطلب الثالث: المتابعة لأجل السند والمتن

المبحث الرابع: طرق المتابعة وأشكالها عند البخاري

المطلب الأول: المتابعات التي نص عليها البخاري

المطلب الثاني: المتابعات المعلقة

المطلب الثالث: المتابعات عن طريق التحويل بين الأسانيد

المطلب الرابع: المتابعة عن طريق قرن الراوي بغيره

المطلب الخامس: المتابعات المسندة في نفس الموضع

المطلب السادس: المتابعات المعطوفة على الإسناد السابق

الفصل الثاني: أغراض البخاري من المتابعات في الأسانيد

المبحث الأول: بيان الاختلاف بين الوصل والإرسال

المبحث الثاني: دفع توهم الإرسال في الرواية وإثبات وصلها

المبحث الثالث: التنبيه على المزيد في متصل الأسانيد

المبحث الرابع: بيان صحة طريقي الحديث عالياً ونازلاً

المبحث الخامس: التنبيه على الاختلاف على الشيخ

المبحث السادس: دفع توهم التفرد في الحديث

المبحث السابع: التنبيه على ثبوت لقاء الراوي لشيخه

المطلب الأول: التنبيه على ثبوت اللقاء والسماع في موضع من السند.

المطلب الثاني: التنبيه على ثبوت اللقاء والسماع في أكثر من موضع في السند

المبحث الثامن: بيان أخذ الراوي الحديث عن شيخين

المبحث التاسع: بيان أن الحديث عند الراوي بإسنادين

المبحث العاشر: التنبيه على سماع المدلسين

المطلب الأول: نماذج من المتابعات لتصريح المدلسين بالسماع

المطلب الثاني: المتابعة بما يفيد نفي شبهة انقطاع حديث المدلس

المبحث الحادي عشر: دفع توهم الانقطاع في الرواية

الفصل الثالث: أغراض البخاري من المتابعات في المتون

المبحث الأول: بيان الاختلاف في الرفع والوقف

المبحث الثاني: المتابعة لإثبات لفظة في الحديث

المبحث الثالث: الجزم بما وقع الشك فيه من ألفاظ المتن

المبحث الرابع: المتابعة للتدليل على ترجمة الباب

المبحث الخامس: التنبيه على التصحيف في ألفاظ المتن أو نفيه

المطلب الأول: التنبيه على التصحيف

المطلب الثاني: نفي شبهة التصحيف

المبحث السادس: بيان الاختلاف في ألفاظ الحديث

المطلب الأول: التنبيه على ما زاده الرواة في ألفاظ المتن

المطلب الثاني: التنبيه على ما نقصه الرواة من ألفاظ المتن

المطلب الثالث: التنبيه على الاختلاف في لفظةٍ من الحديث

المبحث السابع: التنبيه على الإدراج في المتن

المبحث الثامن: بيان الخلاف في ضبط كلمةٍ من المتن

المبحث التاسع: إيراد المتابعات التفسيرية

الفصل الرابع: أغراض البخاري من المتابعات في الرواة

المبحث الأول: بيان الاختلاف في الصحابي راوي الحديث

المطلب الأول: الخلاف في شخص الصحابي.

المطلب الثاني: الخلاف في اسم الصحابي راوي الحديث

المبحث الثاني: معرفة أسماء الرواة وكناهم وأنسابهم

المطلب الأول: معرفة اسم الراوي

المطلب الثاني: معرفة كنية الراوي

المطلب الثالث: تقييد المهمل من أسماء الرواة

المطلب الرابع: معرفة نسب الراوي

المبحث الثالث: المتابعة للرواة المتكلَّم فيهم

المطلب الأول: المتابعة للراوي المتكلم في ضبطه

المطلب الثاني: المتابعة للرواة المبتدعة

المطلب الثالث: المتابعة للكلام في طريقة تحمل الراوي عن شيخه

المطلب الرابع: المتابعة للراوي المختلط

الفصل الخامس: الرواة الذين أوردهم البخاري في المتابعات

المبحث الأول: أقسام رواة المتابعات في صحيح البخاري

المطلب الأول: الرواة الذين احتج بهم البخاري، وروى لهم في المتابعات.

المطلب الثاني: الرواة الذين لم يوردهم البخاري إلا في المتابعات

المطلب الثالث: الرواة الذين أوردهم البخاري في المتابعات، ولهم أحاديث مسندة في الصحيح توبعوا عليها.

المطلب الرابع: الرواة الذين أوردهم البخاري في المتابعات، ولهم أحاديث مسندة في الصحيح لم يتابعوا عليها.

المبحث الثاني: مراتب رواة المتابعات

المطلب الأول: الجهود السابقة في بيان مراتب الرواة

المطلب الثاني: منهج البخاري فيمن يخرج لهم احتجاجاً واستشهاداً

الفصل السادس: أثر المتابعات في رد الانتقادات الموجهة لصحيح البخاري

المبحث الأول: أثر المتابعات في رد الانتقادات على الأسانيد

المطلب الأول: الانتقاد بدعوى الانقطاع في السند

المطلب الثاني: الانتقاد بزيادة أو نقص رجلٍ في الإسناد

المطلب الثالث: الانتقاد بدعوى الاضطراب في السند

المطلب الرابع: الانتقاد بوجود خلاف في طرق الحديث

المبحث الثاني: أثر المتابعات في رد الانتقادات على المتون

المطلب الأول: الانتقاد بوقف الحديث

المطلب الثاني: الانتقاد بوهم الراوي في لفظةٍ من الحديث

المطلب الثالث: الانتقاد بتفرد الراوي بزيادة لفظة في الحديث

المبحث الثالث: أثر المتابعات في رد الانتقادات على الرواة

المطلب الأول: الانتقاد بأن الراوي حدث بالحديث بعد اختلاطه

المطلب الثاني: الانتقاد بوجود أوهام للرواة في الأسانيد

المطلب الثالث: الانتقاد بتخريج البخاري لرواة متكلم فيهم في الصحيح.

ثم **الخاتمة** وفيها أهم نتائج البحث.

وفي ختام هذه المقدمة أحمد ربي على ما يسر وأعان، فله الفضل والامتنان، وأسأل الله أن تكون هذه الرسالة نافعة لكل من يقرؤها، وأن تكون في ميزان حسناتي يوم لقاه، والحمد لله رب العالمين.

تمهيد

الإمام البخاري رحمه الله والجامع الصحيح

المطلب الأول: نبذةٌ عن الإمام البخاري رحمه الله[١]

أولاً: اسمه ونسبه

هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المُغِيرَةَ بن بدْزِبَة الجُعْفِي البُخَاري، وهو جعفيٌّ ولاءً ، وذلك أن المغيرة بن بدْزِبَة[٢] أسلم على يد يَمَان الجعفي البخاري والي بُخَارى، ويمان هذا هو أبو جد عبد الله بن محمد المُسْنَدي.[٣]

ثانياً: مولده

ولد البخاري يوم الجمعة لثلاث عشرة ليلة مضت من شوال سنة أربع وتسعين ومائة (١٩٤هـ)

ثالثاً: مواقف في حداثته وصغره

لقد كانت أمارات النجابة ومخايل الذكاء بادية على البخاري رحمه الله منذ صغره، ومما يدل على ذلك ما روي عن أبي جعفر محمد بن أبي حاتم الوراق النحوي قال: قلت لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري كيف كان بدو أمرك في طلب الحديث؟، قال: ألهمت حفظ الحديث وأنا في الكُتَّاب، قال: وكم أتى عليك إذ ذاك؟ فقال: عشر سنين أو أقل، ثم خرجت من الكتاب بعد العشر فجعلت أختلف إلى الدَّاخِلِي[٤] وغيره وقال يوما: فيما كان يقرأ للناس: سفيان، عن أبي الزبير، عن إبراهيم، فقلت له: يا أبا فلان إن أبا الزبير لم يرو عن إبراهيم، فانتهرني فقلت له: ارجع إلى الأصل إن كانت عندك فدخل، ونظر فيه ثم خرج، فقال لي:

---

[١] انظر ترجمة البخاري وتوثيق يأتي من كلام في المصادر التالية: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٤/٢ برقم ٤٢٤، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٥٠/٥٢ برقم ٦٠٩٨، وابن عدي ، مقدمة الكامل في ضعفاء الرجال، ١٣١/١، وأبو الوليد الباجي، التعديل والتجريح، ٢٨٢/١، وابن حبان، الثقات، ١١٣/٩، والسمعاني، الأنساب، ٦٨/٢، والمزي، تهذيب الكمال، ٤٣٠/٢٤ برقم ٥٠٥٩، والذهبي، سير أعلام النبلاء، ٣٩١/١٢ برقم ٧١، والكاشف، ١٥٦/٢ برقم ٤٧١٩، وابن أبي يعلى، طبقات الحنابلة، ١٠٦/١، والسبكي، طبقات الشافعية، ١٥٥/٢ برقم ٥٠، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ٤١/٩ برقم ٥٣، والخزرجي، خلاصة تذهيب تهذيب الكمال، ٢٦٩/٢، والسيوطي، طبقات الحفاظ، ٤٨/١

[٢] في تاريخ دمشق " بَرْدِزْبَة" وذكر بشار عوَّاد معروف أنه تحريف.انظر تاريخ مدينة السلام ٣٢٢/٢ ط بشار عواد معروف في هامش الترجمة.

(٣) عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر الجعفي أبو جعفر البخاري المعروف بالمسندي بفتح النون ثقة حافظ جمع المسند من العاشرة مات سنة تسع وعشرين خ ت . تقريب التهذيب ٣٢١/١ برقم ٣٥٨٥.

[٤] الداخلي شيخ البخاري لم أقف على ترجمةٍ له، والله أعلم.

كيف هو يا غلام؟ قلت: هو الزبير بن عَدِيّ عن إبراهيم، فاخذ القلم مني، وأحكم كتابه، فقال: صدقت، فقال له بعض أصحابه: ابن كم كنت إذ رددت عليه؟، فقال: ابن إحدى عشرة.[١]

ومن الأحداث التي وقعت للبخاري في صغره فقده لبصره فرأت والدته في المنام إبراهيم الخليل عليه السلام فقال لها: يا هذه قد رد الله على ابنك بصره لكثرة بكائك أو لكثرة دعائك، قال فأصبح وقد رد الله عليه بصره.[٢]

رابعاً: قوة حفظ البخاري ونبوغه في شبابه

يظهر من ترجمة الإمام البخاري رحمه الله قوة حفظه، ودأبه في التحصيل في سنٍّ مبكرة، ويبدو أنه في فترة عمره من إحدى عشرة سنة(٢٠٥هـ-) إلى ثمان عشرة سنة(٢١٢هـ) -أي قبل تأليفه التاريخ الكبير عند قبر النبي ﷺ في المسجد النبوي- كان قد التقى عدداً كبيراً من المشايخ، وحفظ عدداً كبيراً من الأحاديث وطرقها.

ولا غرو أن ينال البخاري هذه المنزلة في ريعان شبابه فهي فترة قوة الحفظ، والحرص على إدراك المشايخ، وليس البخاري فرداً في هذا الجانب فالشافعي قد تصدر للإفتاء وهو في السابعة عشر من عمره، وكذا في سنٍّ مقاربةٍ محمد بن الحسن الشيباني، وكذلك الإمام مالك بن أنس، وغيرهم.

ولعل ما يميز فترة الصِّبا استعداد المرء الكبير فيها للحفظ والتخزين، ثمَّ إذا ما كبر ونضجت مداركه ووقف على أقوال أهل العلم، استطاع أن يوجه مخزون الحفظ لديه ويستنبط منه، ويجعله في موضعه المناسب في معالجة شؤون الحياة، وهذا ما حدث مع البخاري رحمه الله، فبعد حفظه الكبير في فترة صباه وشبابه ألف الجامع الصحيح، الذي ظهر فيه فقهه في التراجم، ومعرفته بأقوال أهل العلم وتصريفه للأحاديث في أبواب الجامع.

ومن مواقف البخاري في شبابه التي دلت على نبوغه، وقوة حفظه، ما رواه محمد بن أبي حاتم البخاري يقول: سمعت حاشد بن إسماعيل، وآخر يقولان: كان أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري يختلف معنا إلى مشايخ البصرة، وهو غلام فلا يكتب حتى أتى على ذلك أيام، فكنا نقول له: إنك تختلف معنا ولا تكتب فما معناك فيما تصنع؟[٣]. قال لنا يوما بعد ستة عشر يوما: إنكما قد أكثرتما علي وألححتما فأعرضا عليَّ ما كتبتما، فأخرجنا ما كان عندنا

---

(١) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٥٢/٥٧.
(٢) الخطيب، تاريخ بغداد، ٢/١٠، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٥٢/٥٦.
(٣) أي فما تفسير عملك هذا؟ ولماذا هذا الصنيع؟

فزاد على خمسة عشر ألف حديث، فقرأها على ظهر القلب حتى جعلنا نحكم كتبنا من حفظه، ثم قال: أترون أني اختلف هدراً وأضيع أيامي؟، فعرفنا أنه لا يتقدمه أحد.[١]

قال -أي محمد بن أبي حاتم-: وسمعتهما يقولان: كان أهل المعرفة من أهل البصرة يغدون خلفه في طلب الحديث، وهو شاب حتى يغلبوه على نفسه، ويجلسوه في بعض الطريق، فيجتمع عليه ألوف أكثرهم ممن يكتب عنه، وكان أبو عبد الله عند ذلك شاب لم يخرج وجهه.[٢]

خامساً: معرفة البخاري بطرق الحديث ومخارجه[٣]

إنَّ معرفة مخارج الأحاديث، وتعدد طرقها أساس مهارة البخاري في إيراد المتابعات في الصحيح.

وقد اتضح للباحث من خلال المتابعات في الصحيح سعة محفوظ البخاري رحمه الله.

ولا يتوقف صنيع البخاري على مسألة إيراد المتابعة فحسب، بل يبين اختلافها في الألفاظ وفي الإسناد وفي صيغ الأداء.

ومما يدلل على هذا الأمر في سيرة البخاري رحمه الله ما ذكره يوسف بن موسى المروروذي[٤]، قال: كنت بالبصرة في جامعها إذ سمعت مناديا ينادي: يا أهل العلم لقد قدم محمد بن إسماعيل بالبخاري، فقاموا في طلبه وكنت معهم فرأينا رجلاً شاباً لم يكن في لحيته شيءٌ من البياض يصلي خلف الأسطوانة، فلما فرغ من الصلاة أحدقوا به، وسألوه بأن يعقد لهم مجلس الإملاء، فأجابهم إلى ذلك، فقام المنادي ثانياً، فنادى في جامع البصرة: لقد قدم أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، فسألناه بأن يعقد مجلس الإملاء، فقد أجاب أن يجلس غدا في موضع كذا، قال: فلما أن كان بالغداة حضر الفقهاء والمحدثون والحفاظ والنظارة حتى اجتمع قريب من كذا وكذا ألف، فجلس أبو عبد الله محمد بن إسماعيل للإملاء فقال: قبل أن

---

(١) الخطيب، تاريخ بغداد، ١٤/٢، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٦١/٥٢.

(٢) الخطيب، تاريخ بغداد، ١٥/٢، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٦٢/٥٢، ومعنى قوله : شابٌّ لم يخرج وجهه : لعل المقصود لم ينبت شاربه ولحيته، فهذا كنايةٌ عن بداية شبابه.

(٣) كلمة المخرج، فيما وقفت عليه لها معنيان، الأول: الصحابي راوي الحديث، كأن يروي أبو هريرة رضي الله عنه حديثاً ثم تتشعب طرقه بعده من التابعين فمن بعدهم فنقول بأن للحديث طرقاً كثيرة ومخرجه واحد.انظر: ابن عبد البر، ٣٢٢/١.

الثاني: يطلق المخرج على القوم أو البلد الذي اشتهر عنهم الحديث، فيقال حديث بصري أو خراساني بمعنى أن مخرجه عن شيوخ البصرة أو شيوخ خراسان. انظر: المزي، تهذيب الكمال، ٩٨/١٩، والسخاوي، فتح المغيث، ٦٤/١

(٤) هذه النسبة هي إلى مدينة مرو الروذ، قال ياقوت الحموي: (معجم البلدان٥ / ١١٢) " مرو الروذ المرو الحجارة البيض تقتدح بها النار ولا يكون أسود ولا أحمر ولا تقتدح بالحجر الأحمر ولا يسمى مروا والروذ بالذال المعجمة هو بالفارسية النهر فكأنه مرو النهر وهي مدينة قريبة من مرو الشاهجان بينهما خمسة أيام وهي على نهر عظيم فلهذا سميت بذلك وهي صغيرة بالنسبة إلى مرو الأخرى خرج منها خلق من أهل الفضل ينسبون مروروذي ومروذي".

آخذ في الإملاء قال لهم: يا أهل البصرة أنا شاب، وقد سألتموني أن أحدثكم وسأحدثكم بأحاديث عن أهل بلدكم تستفيدون الكل. قال: فبقى الناس وتعجبوا من قوله، ثم أخذ في الإملاء فقال: حدثنا عبد الله بن عثمان بن جَبَلَة بن أبي رَوّاد العَتَكِيُّ بلِدِيِّكم، حدثنا أبي، عن شعبة، عن منصور، وغيره، عن سالم بن أبي الجعد، عن أنس بن مالك: أن أعرابياً جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله الرجل يحب... فذكر حديث "المرء مع من أحب"[١]، ثم قال محمد بن إسماعيل: هذا ليس عندكم إنما عندكم عن غير منصور، عن سالم، قال يوسف بن موسى: وأملى عليهم مجلسا على هذا النسق، فيقول في كل حديث: روى شعبة هذا الحديث عندكم كذا، فأما من رواية فلان ليس عندكم أو كلام ذا معناه.[٢]

وعن محمد بن يوسف قال: سأل أبو عبد الله- البخاري- أبا رجاء البغلاني - يعني قتيبة بن سعيد- إخراج أحاديث ابن عيينة، فقال: "منذ كتبتها ما عرضتها على أحد، فإن احتسبت ونظرت فيها، وعلَّمْتَ على الخطأ منها فعلتُ، وإلا لم أحدث بها؛ لأني لا آمن أن يكون فيها بعض الخطأ، وذلك أن الزحام كان كثيراً، وكان الناس يعارضون كتبهم فيصحح بعضهم من بعض، وتركت كتابي كما هو، فَسُرَّ البخاري بذلك وقال: "وُفِّقْتَ"، ثم أخذ يختلف إليه كل يوم صلاة الغداة فينظر فيه إلى وقت خروجه إلى المجلس، ويُعَلِّمُ على الخطأ منه، فسمعت البخاري رد على أبي رجاء يوماً حديثاً فقال: "يا أبا عبد الله هذا مما كتب عني أهل بغداد، وعليه علامة يحيى بن معين وأحمد بن حنبل فلا أقدر أغيره!؟" فقال له أبو عبد الله: "إنما كتب أولئك عنك لأنك كنت مجتازاً، وأنا قد كتبت هذا عن عدة على ما أقول لك، كتبته عن يحيى بن بكير، وابن أبي مريم، وكاتب الليث، عن الليث" فرجع أبو رجاء، وفهم قوله وخضع له.[٣]

يؤخذ من الحوار السابق بين قتيبة بن سعيد والبخاري أمران:

الأول: معرفة البخاري الكبيرة بطرق الحديث عن الشيوخ؛ ولذلك اعتمد عليه قتيبة في تصحيح أحاديث سفيان بن عيينة، لأن الحديث لا يعرف خطأؤه إلا إذا جمعت طرقه.

---

[١] البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب علامة حب الله عز وجل، برقم ٦١٧١، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي.
والرواية التي في الصحيح قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ مَتَى السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: (مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟) . قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرِ صَلاَةٍ، وَلاَ صَوْمٍ وَلاَ صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . قَالَ (أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ).
[٢] الخطيب، تاريخ بغداد، ١٦/٢، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٦٧/٥٢.
[٣] الذهبي، سير أعلام النبلاء، ٣٩١/١٢

الثاني: رجوع قتيبة عندما حدّث بحديث لرأي البخاري في تصحيح الحديث، وكانت حجة البخاري أنّ الحديث عنده من طرقٍ عدَّة عن كبار أصحاب الليث بن سعد.

سادساً: رحلات البخاري رحمه الله

كان لرحلات البخاري الكثيرة، والتقائه المشايخ، الأثر البارز في سعة حفظه من جانب، ومن جانب آخر معرفته بالحديث وفقهه، فقد التقى عدداً من المحدثين الفقهاء كأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهوية.

وفي هذا يقول البخاري رحمه الله عن نفسه: لقيت أكثر من ألف رجل من أهل العلم أهل الحجاز ومكة والمدينة والكوفة والبصرة وواسط وبغداد والشام ومصر لقيتهم كرَّات قرناً بعد قرن، ثم قرناً بعد قرن أدركتهم وهم متوافرون أكثر من ستٍّ وأربعين سنة.[١]

ورحلات المحدثين، عامل رئيس في كثرة طرق الحديث لديهم، وعلوهم في كثير من الأسانيد.

سابعاً: الثناء على البخاري في سعة حفظه

لم أرد من هذا العنوان إيراد كل ثناء الأئمة على البخاري، ولكن ما مدح به البخاري فيما يتعلق بموضوع المتابعات، بمعنى ما مدح به البخاري في حفظه وسعة روايته، سواء كان منه أو من غيره من الأئمة.

فعن محمد بن يوسف قال سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني وربما كنت أغرب عليه.[٢]

والإغراب على ابن المديني ليس بالأمر الهين، لأنَّ ابن المديني من أحلاس[٣] الحديث وفرسانه في كثرة الرواية ومعرفة العلل والرجال.

وعن أبي بكر محمد بن حريث يقول سمعت الفضل بن العباس الرازي وسألته فقلت أيهما أحفظ أبو زرعة أم محمد بن إسماعيل؟ فقال: لم أكن التقيت مع محمد بن إسماعيل، فاستقبلني ما بين حُلْوَان وبغداد، قال: فرجعت معه مرحلة، قال: وجهدت الجهد على أن أجيء بحديث لا يعرفه فما أمكنني، قال: وأنا أغرب على أبي زرعة عدد شعره.[٤]

---

[١] ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٥٨/٥٢.

[٢] الخطيب، تاريخ بغداد، ١٧/٢.

[٣] أي من أئمة الحديث المتقنين له، العارفين به حق المعرفة. قال الفراهيدي (كتاب العين ٣ / ١٤٢) : " الحِلْس : ما وَلِيَ البعير تحتَ الرَّحْل ويقال : فلان من أحلاس الخيل أي في الفُروسيّة أي كالحِلْس اللازم لظَهْر الفَرَس".

[٤] الخطيب، تاريخ بغداد، ٢٣/٢.

وعن ابن عدي الحافظ قال: حدثني محمد بن احمد القُومِسي، قال: سمعت محمد بن حَمْدَوَيْه يقول: سمعت محمد بن إسماعيل، يقول: أحفظ مائة ألف حديث صحيح، وأحفظ مائتي ألف حديث غير صحيح.[١]

وعن محمد بن أبى حاتم الوراق قال: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: ذاكرني أصحاب عمرو بن على- هو الفلاَّس الحافظ- بحديث فقلت: لا أعرفه فسروا بذلك؛ وساروا إلى عمرو بن علي، فقالوا: له ذاكرنا محمد بن إسماعيل البخاري بحديث فلم يعرفه، فقال عمرو بن على: حديث لا يعرفه محمد بن إسماعيل ليس بحديث.[٢]

ثامناً: وفاته رحمه الله

تعرض البخاري رحمه الله في أخريات حياته لفرية أنه قال بأن القرآن مخلوق وهو بريء منها، ومن تأمل ترجمة البخاري يجد بعده عن هذه المقولة وقد نفاها عن نفسه.

ولم ينشب البخاري رحمه الله بعد هذه المحنة بأيامٍ قلائل أن توفي، وكانت وفاته رحمه الله بخَرتَنْك[٣] ليلة السبت، وكانت ليلة الفطر سنة ستٍّ وخمسين ومائتين(٢٥٦هـ) رحمه الله رحمة واسعة وجزاه خيراً على ما قدم للإسلام والمسلمين.

---

[١] الخطيب، تاريخ بغداد، ٢٥/٢، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٦٤/٥٢، عندما تذكر هذه الأعداد الكبيرة من محفوظات المحدثين من الأحاديث فإنها تشمل الطرق المتعددة للحديث الواحد، والمراسيل والمقاطيع، والموقوفات.

[٢] الخطيب، تاريخ بغداد، ١٨/٢، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٨٣/٥٢.

[٣] خَرتَنْك هي واقعة الآن في أوزبكستان، ويسميها الناس الآن: كِشْلَك الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، وكِشْلَك معناها عند عوام أوزبكستان القرية، وقبره معروفٌ ويزار. أفاد هذا الشيخ شاه جيهان نقاب الهاشمي الأفغاني المفتي أول بدائرة الشؤون الإسلامية بدبي.

المطلب الثاني: الجامع الصحيح للإمام البخاري رحمه الله

أولاً: اسم الكتاب

الذي عليه غالب العلماء والمصنفين أنهم يطلقون على كتاب البخاري: صحيح البخاري أو الجامع الصحيح[١]، وقد يطلق بعضهم المسند الجامع الصحيح[٢]، ولكن ورد عند ابن الصلاح[٣]، وابن كثير[٤]، وابن حجر[٥] الاسم الكامل للكتاب أنه "الجامع المسند الصحيح المختصر في أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه".

ثانياً: سبب تأليف الصحيح

إن كثيراً من المنجزات الإنسانية على مر التاريخ البشري كان أساسها أفكاراً مبتكرة خرجت عن حيِّز التقليد والنمطية، وسلكت طريق الإبداع.

وكذلك كان سبب تأليف الجامع الصحيح، فعن إبراهيم بن معقل النسفي قال: سمعت أبا عبد الله محمد بن إسماعيل يقول: كنت عند إسحاق بن راهويه فقال لنا بعض أصحابنا: لو جمعتم كتاباً مختصراً لسنن النبي ﷺ، فوقع ذلك في قلبي فأخذت في جمع هذا الكتاب يعني كتاب الجامع.[٦]

ومن نعم الله عز وجل أنَّ هذه الفكرة المشرقة وهذا الاقتراح المبدع أخذه الرجل المناسب الكفؤ وهو الإمام البخاري رحمه الله.

وهنا وقفةٌ تسجل للإمام البخاري رحمه الله إذ أنَّ مؤلَّفه الجامع الصحيح يعد نقطة جِدَّةٍ وتحول في تاريخ التصنيف في الحديث النبوي، فكتابه أول مؤلف في الصحيح المجرد، وكُلٌّ من ألف في الصحيح بعد البخاري نسج على منواله.[٧]

ثالثاً: سمات الجامع الصحيح

هناك سمات ومزايا لصحيح البخاري رحمه الله منها ما صرَّح به البخاري رحمه الله ومنها ما يستشف من صنيعه في الجامع الصحيح، وأبرز هذه السمات هي:

---

(١) الحاكم، معرفة علوم الحديث، ١٦٤/١.
(٢) العراقي، التقييد والإيضاح، ٣٢٨/١.
(٣) ابن الصلاح، المقدمة، ص ٢٦.
(٤) ابن كثير، الباعث الحثيث، ٣/١.
(٥) فتح الباري، ٨/١.
(٦) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٨/٢، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٧٢/٥٢.
(٧) نسج عل منواله : أي في الفكرة فكرة تجريد الصحيح بالتأليف، ولا أعني أن للمصنفين في الصحيح معايير واحدة في الحديث الصحيح.

الأولى: الانتقاء

جعل البخاري رحمه الله كتابه مجرداً للحديث الصحيح، ولذا انتقى الأحاديث التي تشمل أعلى درجات الصحة، وكان رجال الأحاديث في جامعه أوثق الرواة عن شيوخهم.

وقد أبرزت المتابعات هذا الانتقاء من البخاري رحمه الله، فمعروف أن البخاري يشترط ثبوت اللقاء، وقد جاءت كثير من المتابعات لغرض محدد وهو إثبات سماع الراوي من شيخه.

ومن جانب آخر فإن البخاري يورد الأحاديث الأصول التي يعتمدها من رواية أثبت الناس في شيوخهم مثل روايات تلاميذ الزهري: مالك، ومعمر، وابن عيينة، ويونس بن يزيد، وعقيل بن خالد، وشعيب بن أبي حمزة.

ويورد في المتابعات روايات تلاميذ الزهري الأقل رتبة من سابقيهم مثل: النعمان بن راشد، وإسحاق بن يحيى الكلبي، وسليمان ابن كثير، ومحمد بن إسحاق.

والنتيجة السابقة ثابتة من خلال تطبيق البخاري في الجامع الصحيح.

الثانية: الاختصار

لم يرد البخاري رحمه الله استيعاب جميع الحديث الصحيح في كتابه، وإنما أراد التمثيل لكل باب بأصح الأحاديث فيه.

ودليل هذا ما ذكره إبراهيم بن معقل النسفي قال: "سمعت محمد بن إسماعيل يقول: ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحاح لحال الطول".[١]

ولذا تجد كثيراً من المتابعات المعلقة موصولة في الصحيح، وإنما علقها البخاري لئلا يطول كتابه بذكر جميع الإسناد، وكان قد احتاج إليها في ذلك الموضع الذي علقها فيه.

الثالثة: الصنعة الفقهية

يعد البخاري رحمه الله من كبار فقهاء المحدثين، والمتأمل في الجامع الصحيح يجد الأثر الفقهي للبخاري واضحاً في تراجم الأبواب وتقطيعه للحديث في أكثر موضع، وفي كل موضع يورد فائدةً مستنبطة من الحديث.

وقد ساق البخاري رحمه الله كثيراً من المتابعات للمتون لإثبات قضايا فقهية، ولتدعيم تراجم الأبواب في بعض الأحيان.

---

(١) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ١٣١/١، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٩/٢، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٧٣/٥٢.

رابعاً: ثناء العلماء على الجامع الصحيح

سئل أبو عبد الرحمن يعني النسائي عن العلاء وسهيل، فقال: "هما خير من فليح، ومع هذا فما في هذه الكتب كلها أجود من كتاب محمد بن إسماعيل البخاري".(١)

وقال أبو جعفر العقيلي: "لما صنف البخاري كتاب الصحيح عرضه على ابن المديني، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وغيرهم، فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة إلا أربعة أحاديث، قال العقيلي: والقول فيها قول البخاري وهي صحيحة".(٢)

والكلام في الثناء على صحيح البخاري كثير، ويكفي مكانة لصحيح البخاري أن الأمة من لدن عصر البخاري إلى الآن تلقت صحيح البخاري بالقبول والتسليم بصحة ما فيه، وهذا دليل إجماعٍ قوي تتابعت عليه أجيال كثيرة.

ويكفيك أن تعلم أن الحديث في صحيح البخاري حتى تثق بصحته، ولم تحتج للبحث عن الحكم عليه.

---

(١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٣٢٧/٢، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٧٤/٥٢.
(٢) ابن حجر، هدي الساري، ٤٨٩/١.

الفصل الأول: المتابعة والشاهد وحقيقتهما عند البخاري وطرقها في الصحيح

لم يذكر البخاري رحمه الله تعريفاً للمتابعة والشاهد في كتبه، كعادة المصنفين في الحديث في عصره وعصر من قبله، حيث لم يظهر التأليف في المصطلح إلا في القرن الرابع الهجري.

ولكن التصرف العملي للبخاري في جامعه الصحيح يبين مفهوم المتابعة والشاهد لديه.

وقبل دراسة المتابعة والشاهد عند البخاري سأتطرق لدراستهما على العموم في مذاهب أئمة الحديث والمصطلح؛ ليتبين مناهج الأئمة في إطلاقات المتابع والشاهد.

المبحث الأول: المتابع والشاهد لغةً واصطلاحاً

المطلب الأول: المتابعة والشاهد لغةً

المتابعة[١] أصلها: تبع، قال ابن فارس: تبع التاء والباء والعين أصل واحد لا يشذ عنه من الباب شيءٌ، وهو التُّلُوُّ والقَفْو. يقال تبِعْتُ فلاناً إذا تَلَوْتُه واتّبعْتُه. وأتْبَعْتُهُ إذا لحِقْتُه.

ومنه قول الله عز وجل: M 4 5 6 L-طه: ٧٨- أي: لحِقَهُم أو كادَ.

وتَبِعَ الشيءَ تَبَعاً وتِبَاعاً في الأفعال، وتَبِعْتُ الشيءَ تُبوعاً: سِرْت في إثْرِهِ

وتَبِعَهُ إذا مشى خلفه أو مرّ به فمضى معه، والتَّبَعُ والتُّبُعُ جميعا: الظل، لأنه يَتْبَعُ الشمس، قالت الجهينية[٢]:

يَرِدُ المِياهَ حَضِيرَةً ونَفِيضَةً ... ورِدَ القَطاةِ إذا اسْمَأَلّ التُّبَّعُ

و تابَع بين الأمور مُتابَعة و تِباعاً: واتَرَ ووالى؛ و تابعْتُهُ على كذا مُتابعة و تِباعاً، والتِّباعُ: الوَلاءُ. يقال: تَابَعَ فلان بين الصلاة وبين القراءة إذا والى بينهما ففعل هذا على إثْر هذا بلا مُهلة بينهما.

---

(١) انظر المصادر التالية: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ٣٣١/١، مادة: تبع، الأزهري، تهذيب اللغة، الصاحب بن عباد، المحيط في اللغة، ١ / ٨١، والراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، ص١٦٢، مادة تبع، وابن سيدة، المخصص، ٢٠٠/٣، والمحكم والمحيط الأعظم، ٢٢٠/١، وابن منظور، لسان العرب، ٢٨/٧، والجوهري، مختار الصحاح، ١ / ٣١، والفيروزأبادي، القاموس المحيط ١ /٩١٢، والزبيدي، تاج العروس، ٥١٢١/١.

(٢) هذا البيت لسعدى بنت الشمردل الجهينية، ترثي أخاها في مرثية عينية رائعة من أربعة عشر بيتاً، مطلعها:
أمنَ الحوادِثِ والمَنون أروَّعُ... وأبيتُ ليْلي كلَّهُ لا أهجَعُ، أنظرها في: الأصمعيات، للأصمعي،١٧/١.

أما الشاهد في اللغة[١]

قال ابن فارس رحمه الله: شهد: الشين والهاء والدال أصلٌ يدلُّ على حضورٍ وعِلمٍ وإعْلامٍ، لا يخرُج شيءٌ من فروعه عن الذي ذكرناه.

والشاهِد: العالم الذي يبين ما علمه، وفي أسماء الله تعالى الشهيد هو الذي لا يَغيبُ عنه شيءٌ، والشاهدُ الحاضرُ.

وشَهِدَ الشَّاهِدُ عِنْدَ الحْاكِمِ أيْ بَيَّنَ مَا يَعْلَمُهُ، وأظْهَرَهُ، يدل على ذلك قوله 8

M \ [^ _ ' L - التوبة : ١٧-.

والمُشاهَدَةُ: المعاينة. وشَهِدَه شُهوداً أي حَضَرَه، فهو شاهدٌ. وقَوْم شُهُود أي حُضور.

والمشهد: مجمع الناس، والجمع: مشاهد، والشَّهَادَةُ: مأخوذةٌ من استُشْهِدَ فلانٌ فهو شَهِيْدٌ وهم شُهَداءُ، وسُمِّيَ شَهيداً لأنَّه حَيٌّ عِنْدَ رَبِّه.

و"الشَّاهِدُ" الحاضر، يقال: الشاهد يرى ما لا يرى الغائب، أي الحاضر يعلم ما لا يعلمه الغائب، و"شَهِدَ" بكذا يتعدى بالباء؛ لأنه بمعنى أخبر به.

المطلب الثاني: المتابع والشاهد اصطلاحاً

بدايةً أذكر تعريف المتابعة والشاهد الذي عليه جمهور الأئمة، والذي اعتمدته كتب المصطلح، ثم أشرع بعد ذلك في إيراد الإطلاقات الأخرى للأئمة لمعنى المتابعة والشاهد:

فالمتابعة: هي أن يوافق راوي الحديث راوٍ آخر في روايته عن شيخه أو شيخ شيخه، ويستمر إطلاق المتابعة طالما أن الصحابي راوي الحديث واحد، وتسمى موافقته له في شيخه متابعة تامة، أما إذا وافقه في شيخ شيخه فمن فوقهم إلى الصحابي فتسمى متابعة قاصرة.

أما الشاهد: فهو أن يوافق متن حديث الصحابي حديث صحابي آخر إما باللفظ أو المعنى.[٢]

وهناك إطلاقات أخرى للأئمة للمعنى الاصطلاحي للمتابع والشاهد:

---

(١) انظر المصادر التالية: الخليل، الخليل بن أحمد، معجم العين، ٣٩٨/٣، ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ١٧٢/٣، والصاحب بن عباد، المحيط في اللغة، ١ / ٢٨٧، وابن سيدة، المخصص، ٥٩/٣، والمحكم والمحيط الأعظم، ١٥١/٢، وابن منظور، لسان العرب، ٣ / ٢٤٢، والجوهري، مختار الصحاح، ١ / ١٤٧، والفيومي، المصباح المنير، ١٦٩/١، والزبيدي، تاج العروس، ٢٠٦١/١.

(٢) انظر: العراقي، شرح التذكرة والتبصرة، ٨١/١، والسخاوي، فتح المغيث، ٢٠٧/١، والجزائري، توجيه النظر، ٤٩٤/١.

الإطلاق الأول: وهو الإطلاق الذي كان النظر فيه إلى لفظ الحديث، فالمتابع هو ما كان باللفظ سواء من حديث ذلك الصحابي أو من حديث صحابي آخر، فإذا رواه صحابي آخر بالمعنى سُمي شاهداً، وهذا الذي مشى عليه البيهقي وابن كثير رحمهما الله.(١)

الإطلاق الثاني: وهو إطلاق لفظ الشاهد على المتابعة والمتابعة على الشاهد، ونظر في هذا الإطلاق لتقوية الحديث على العموم سواء كان باللفظ أو المعنى أو من طريق ذلك الصحابي أو صحابي آخر غيره.(٢)

أما تعريف الجمهور الذي قدمته كان النظر فيه إلى ورود الحديث من طريق ذلك الصحابي، أو من طريق صحابيٍّ آخر، فالمتابعة –عند أهل هذا الإطلاق- هي أن يشارك راوي الحديث راوٍ آخر في روايته عن شيخه أو من فوقه، ويستمر إطلاق المتابع حتى الصحابي، فإن اختلف الصحابي راوي الحديث وكانت الموافقة للمتن باللفظ أو المعنى فهو الشاهد.(٣)

وهذا الإطلاق هو الذي استقر عليه الاصطلاح بدءاً من ابن الصلاح في مقدمته ومن بعده.

المطلب الثالث: العلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي

بالنسبة للمتابع فالمعنى اللغوي يرجع إلى التُّلو والقَفْو، أو اللَّحاق والسَّير في الإثر، وكذلك عندما يتابع الراوي راوٍ آخر فإنه يسير في إثره، ويقتفيه في ذلك الإسناد والمتن.

والشاهد كذلك، فالشهادة في اللغة فيها حضور وإعلام بما يُستشهد به، وكذلك عندما يأتي حديث صحابي شاهداً لحديث صحابي آخر، فهذا الشاهد حاضر متوافر، وفيه إعلام بالموافقة والتأييد لمعنى الحديث الأول.

---

(١) انظر: البيهقي، السنن الكبرى، ١٦/١ برقم ٤٩، وابن كثير، الباعث الحثيث، ٨/١، والسخاوي، فتح المغيث، ٢٠٧/١، والسيوطي، تدريب الراوي، ٢٨٣/١،

(٢) انظر: العراقي، شرح التذكرة والتبصرة، ٨١/١، والسخاوي، فتح المغيث، ٢٠٧/١، والجزائري، توجيه النظر، ٤٩٤/١.

(٣) انظر: ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ص٢٧٨، والسخاوي، فتح المغيث، ٢٠٧/١، والصنعاني، توضيح الأفكار، ١٠/٢.

المبحث الثاني: المتابعة والشاهد عند البخاري

من خلال صنيع البخاري رحمه الله في الجامع الصحيح، وخصوصاً في نصِّه على المتابعة، فإن غالب إطلاقه لفظ المتابعة: هو ما تابع فيه الراوي راوٍ آخر في شيخه أو شيخ شيخه فمن فوقه بحيث يكون الصحابي واحداً: أي مع اتحاد المخرج.

وقد وجدت للبخاري رحمه الله ستة مواضع أطلق فيها لفظ المتابعة على الشاهد، بمعنى أنه أطلق المتابعة على حديث صحابي آخر شهد للحديث الذي يتابع له.

فمن هذه المواضع[١]:

الموضع الأول: روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، قَالَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَّاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضى الله عنهما – قَالَ: (قَدِمَ النَّبِيّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِصُبْحِ رَابِعَةٍ يُلَبُّونَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً إِلاَّ مَنْ مَعَهُ الْهَدْىُ). تَابَعَهُ عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ. [٢]

الموضع الثاني: روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضى الله عنه – قَالَ: أُتِيَ النَّبِيّ ﷺ يَوْمًا بِلَحْمٍ فَقَالَ (إِنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَيُنْفِذُهُمُ الْبَصَرُ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ مِنْهُمْ - فَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ- فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنَ الأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. فَيَقُولُ: - فَذَكَرَ كَذَبَاتِهِ- نَفْسِي نَفْسِي اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى). تَابَعَهُ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.[٣]

---

(١) انظر باقي المواضع بالأرقام: (٤١٣٠)، (٧٢٤٥)، (٧٣٣٣).

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب تقصير الصلاة، باب كم أقام النبي ﷺ في حجته، برقم ١٠٨٥. وأخرجه: أحمد، المسند، ٢٥٢/١ برقم ٢٢٧٤، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب جواز العمرة في أشهر الحج، برقم ١٢٤٠، وابن ماجه، السنن، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب كم يقصر الصلاة المسافر إذا أقام ببلدة، ٣٤١/١ برقم ١٠٧٤، والنسائي، السنن الكبرى، ٣٨٣/٢ برقم ٣٨٥٣ كلهم من طريق البرَّاء عن ابن عباس رضي الله عنهما.

أما حديث عطاء عن جابر فأخرجه: أحمد، المسند، ٣١٧/٣ برقم ١٤٤٤٩، والبخاري، الجامع الصحيح، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب نهي النبي ﷺ على التحريم..، برقم ٧٣٦٧، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع والقران وجواز إدخال الحج على العمرة وقد يحل القارن من نسكه، برقم ١٢١٦، وابن ماجه، السنن، كتاب المناسك، باب فسخ الحج، ٩٩٢/٢ برقم ٢٩٨٠، وأبو داود، السنن، كتاب المناسك، باب في إفراد الحج، ١٥٥/٢ برقم ١٧٨٧، كلهم من طريق عطاء عن جابر رضي الله عنه.

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأنبياء، باب (يزفون) النسلان في المشي، برقم ٣٣٦١. وأخرجه: أحمد، المسند، ٤٣٥/٢ برقم ٩٦٢١، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة، برقم ١٩٤، والترمذي، الجامع، كتاب صفة القيامة والرقاق والورع، باب ما جاء في الشفاعة، ٦٢٢/٤ برقم ٢٤٣٤، والنسائي، السنن الكبرى، ٣٧٨/٦ برقم ١١٢٨٦، كلهم من طريق أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الموضع الثالث: روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاس قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ - رضى الله عنه- يَقُولُ قَاتَلَ اللَّهُ فُلاَنًا، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ النَّبِيّ ﷺ قَالَ: (لَعَنَ اللَّهُ اليَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ، فَجَمَلُوها فَبَاعُوهَا). تَابَعَهُ جَابِرٌ وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيّ ﷺ.(١)

قلت: لو جعلنا ما استقر عليه الاصطلاح(٢) في لفظ المتابع والشاهد مقياساً فإننا نستنتج من الأمثلة السابقة أن البخاري يستخدم لفظ المتابعة للمتابعْ، وكذلك للشاهد باللفظ أو المعنى، ولم أقف بحسب بحثي وجود إطلاق للفظ الشاهد عند البخاري، ولكنه يستدل بالشواهد من خلال صنيعه في الصحيح.

أما حديث أنس فأخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، برقم ٦٥٦٥، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، برقم ١٩٣، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٤٠/٦ برقم ١١٤٣٣.

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، برقم ٣٤٦٠. وأخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب المساقاة، باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، برقم ١٥٨٢، وابن ماجه، السنن، كتاب الأشربة، باب التجارة في الخمر، ١١٢٢/٢ برقم ٣٣٨٣، والنسائي، السنن الكبرى، ٨٧/٣ برقم ٤٥٨٣ كلهم من حيث ابن عباس عن عمر رضي الله عنهما.

غريب الحديث : جَمَلوها : قال أبو عبيد (غريب الحديث ٣ / ٤٠٧) : قوله : جَمَلُوها يعني أذابوها

أما حديث جابر فأخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب البيوع، باب بيع الميتة والأصنام، برقم ٢٢٣٦، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب المساقاة، باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، برقم ١٥٨١، وأبو داود، السنن، كتاب الإجارة، باب في ثمن الخمر والميتة، ٢٧٩/٣ برقم ٣٤٨٦، وابن ماجه، السنن، كتاب التجارات، باب ما لا يحل بيعه، ٧٣٢/٢ برقم ٢١٦٧، والترمذي، الجامع، كتاب البيوع، باب ما جاء في بيع جلود الميتة والأصنام، ٥٩١/٣ برقم ١٢٩٧، والنسائي، السنن الكبرى، ٨٦/٣ برقم ٤٥٨٢، كلهم من طريق عطاء عن جابر رضي الله عنه.

وحديث أبي هريرة أخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب المساقاة، باب تحريم بيع الخمر والميتة والأصنام، برقم ١٥٨٣، وأبو داود، السنن، كتاب الإجارة، باب في ثمن الخمر والميتة، ٢٧٩/٣ برقم ٣٤٨٥، وأحمد، المسند، ٣٦٢/٢ برقم ٨٧٣

(٢) أقصد ما استقر عليه اصطلاح جمهور المحدثين كابن الصلاح والعراقي وابن حجر والسخاوي والسيوطي.

المبحث الثالث: أنواع المتابعات في صحيح البخاري

هناك متابعات يسوقها البخاري رحمه الله لتقوية السند وتأكيده على وجه الخصوص، ومتابعات يسوقها لأجل تقوية المتن، وثالثةٌ يدعم فيها البخاري جانبي السند والمتن على حدٍّ سواء، فهذا التقسيم هو بحسب الجانب الذي تدعمه المتابعة على الخصوص[١].

المطلب الأول: المتابعة لأجل المتن

مثالها ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه- قَالَ: صَبَّحَ النَّبِيّ ﷺ خَيْبَرَ وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: هَذَا مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ. فَلَجَئُوا إِلَى الْحِصْنِ، فَرَفَعَ النَّبِيّ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ: (اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ). وَأَصَبْنَا حُمُرًا فَطَبَخْنَاهَا، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيّ ﷺ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ، فَأُكْفِئَتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا. تَابَعَهُ عَلِيّ، عَنْ سُفْيَانَ: رَفَعَ النَّبِيّ ﷺ يَدَيْهِ.[٢]

تخريج الحديث

اختلف الرواة على سفيان بن عيينة في زيادة رفع الرسول ﷺ يديه أثناء الدعاء وعدمها.

أولاً: ذكر رفع اليدين عن سفيان كل من: الشافعي[٣]، وأحمد بن حنبل[٤]، وعلي بن المديني، وعبد الله بن محمد بن يزيد المقرئ[٥]، والحميدي[٦]، وإسماعيل ابن إبراهيم أبي معمر[٧].

ثانياً: لم يذكر رفع اليدين -عن سفيان- كل من: صدقة بن الفضل[٨]، وخالد ابن نزار[٩].

---

(١) هذا التقسيم مستفاد من كتابين: الأول: دراسة الأسانيد للدكتور عبد العزيز العثيم، والثاني: كتاب الواضح في فن التخريج ودراسة الأسانيد لمجموعة من المؤلفين، من فصل الاعتبار وسبر طرق الحديث، للدكتور عبد الرزاق أبو البصل.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب التبكير عند الحرب، برقم ٢٩٩١.
غريب الحديث : المساحِي : جمعُ مِسْحاة وهي المِجْرفة من الحديد والميمُ زائدةٌ لأنه من السَّحْو : الكَشْف والإزَالة . ابن الأثير، النهاية في غريب الأثر، ٢ / ٨٨٢.

(٣) المزني، السنن المأثورة، ٤١١/١ برقم ٥٩٩.

(٤) المسند، ١١١/٣ برقم ١٢١٠٧.

(٥) النسائي، السنن الكبرى، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية، ١٦١/٣ برقم ٤٨٥٢.

(٦) المسند، ٥٠٤/٢ برقم ١١٥٨.

(٧) البيهقي، السنن الكبرى، ١٥٣/٩ برقم ١٨٢٥١.

(٨) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، برقم ٤١٩٨.

(٩) الطبراني، المعجم الأوسط، ٣٥٢/٨ برقم ٨٨٤٧.

الدراسة

أراد البخاري رحمه الله من متابعة علي بن المديني بيان موافقة ابن المديني لعبد الله بن محمد بن يزيد في ذكر رفع اليدين عن شيخهما سفيان بن عيينة، وأورد البخاري متابعة ابن المديني لأنَّ بعض الرواة – كما تقدم في التخريج- لم يذكروا رفع اليدين عن سفيان.

ويتضح أن مراد البخاري من المتابعة التنبيه على قضية في المتن، ولم يرد بالمتابعة السند، فسند الحديث وطرقه أشهر وأقوى من أن تحتاج لمتابعة في السند.

المطلب الثاني: المتابعة لأجل السند

ومثالها ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُنْذِرٍ أَبِى يَعْلَى الثَّوْرِىِّ، عَنْ مُحَمَّدٍ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: (فِيهِ الْوُضُوءُ). وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنِ الأَعْمَشِ.[١]

الدراسة

أسند البخاري رحمه الله الحديث من طريق جرير عن الأعمش، وفيه عنعنة الأعمش عن شيخه منذر الثوري، والأعمش معروف بالتدليس[٢]، ثم أورد البخاري رحمه الله عقب الحديث متابعة شعبة لجرير بن عبد الحميد.

ورواية شعبة هذه وصلها أحمد[٣]، ومسلم[٤]، والنسائي[٥]، وفيها تصريح الأعمش بسماعه الحديث من منذر الثوري، ولعل هذا هو سر إيراد البخاري رحمه الله لهذه المتابعة، وذلك لأمن شبهة تدليس الأعمش.

وبذا يتضح أن المتابعة خدمت الإسناد بصورة واضحة، وسيقت على وجه الخصوص لتقويته.

المطلب الثالث: المتابعة لأجل السند والمتن

ومثالها ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيّ ﷺ

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الوضوء، باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل والدبر، برقم ١٧٨.

(٢) انظر: النسائي، ذكر المدلسين، ١٢٥/١، وسبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين، ١٠٥/١ برقم ٣٣، وابن حجر، طبقات المدلسين، ٣٣/١ برقم ٥٥.

(٣) أحمد، المسند، ١٤٠/١ برقم ١١٨٢.

(٤) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحيض، باب المذي، برقم ٣٠٣.

(٥) النسائي، السنن الكبرى، ٩٦/١ برقم ١٤٩.

بِقَبْرَيْنِ، فَقَالَ: (إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لاَ يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ). ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً، فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: (لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا).

قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: وَحَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، مِثْلَهُ (يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ).[١]

الدراسة

ساق البخاري رحمه الله الحديث من رواية محمد بن خازم أبي معاوية الضرير، عن الأعمش، ثم أردفها برواية وكيع، عن الأعمش[٢]، وهي متابعة تامة لأبي معاوية، وذكر الحافظ أن قوله: "قال ابن المثنى" موصولٌ بالإسناد الأول.

وقد أفادت متابعة وكيع السند بتصريح الأعمش فيها بسماعه الحديث من مجاهد، وأفادت المتن بذكر الفرق اليسير بين الروايتين في لفظةٍ من الحديث.

والذي أظنه والله أعلم أن قوله: "لا يستتر من البول" له دلالة مختلفةٌ عن قوله: "لا يستتر من بوله"، فاللفظ الأول أقرب لمعنى عدم الاستتار من الناس[٣]، وهي من المعاصي التي فيها إفساد وإخلال بالناحية الاجتماعية، وهذا المعنى منسجم مع الكبيرة الثانية المذكورة في الحديث، وهي النميمة وهي كذلك كبيرة اجتماعية، وعدم التستر من الناس ليس بالذنب الهين؛ لأن فيه خلعاً للحياء وجراءةً على مستقبحات الأفعال، وإعراضاً عن مراعاة أدبيات المجتمع المسلم.

بينما لفظة: "لا يستتر من بوله" أقرب لمعنى من قال: لا يتحرز من نجاسة البول، لأن في الضمير"بوله" إشعار بأن هذا بالفعل المستقبح عائدٌ على الفرد وهو ترك التطهر، وبالتالي عدم إقامة فرائض الدين على الوجه المطلوب.

ومما يدعم هذه هذا المعنى رواة " لا يستبريء من بوله"[٤] ، ورواية " لا يستنزه من

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الوضوء، باب ما جاء في غسل البول، برقم ٢١٨.

(٢) أخرجها: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب الغيبة، برقم ٦٠٥٢، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الطهارة، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه، برقم ٢٩٢، وأبو داود، السنن، باب الاستبراء من البول، ٦/١ برقم ٢٠، والترمذي، الجامع، كتاب الطهارة، باب ما جاء في التشديد في البول، ١٠٢/١ برقم ٧٠، والنسائي، السنن الكبرى، ٦٩/١ برقم ٢٧.

(٣) انظر: النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ٩٢/٣ وما بعدها، وابن حجر، فتح الباري، ٣١٧/١ وما بعدها.

(٤) أخرجها: النسائي، السنن الكبرى، ٦٦٤/١ برقم ٢١٩٦، ابن أبي شيبة، المصنف، ١١٥/١ برقم ١٣٠٤

بوله"[١] ومعنى الاستبراء من البول والتنزُّه منه أقرب لمعنى التطهر والاحتراز من البول.

ولا يمنع اجتماع المعنيين السابقين في لفظة الحديث، ولكن ذكرت الدلالة الأقرب لكل لفظة.

[١] أخرجها: ابن ماجه، السنن، كتاب الطهارة وسننها، باب التشديد في البول، ١٢٥/١ برقم ٣٤٧، وأبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب الاستبراء من البول، ٥٢/١ برقم ٢٠، والنسائي، المجتبى من السنن، كتاب الطهارة، باب التنزه من البول، ٢٨/١ برقم ٣١، وأحمد، المسند، ٢٢٥/١ برقم ١٩٨٠، والدارمي، السنن، كتاب الطهارة، باب الاتقاء من البول، ٢٠٥/١ برقم ٧٣٩.

المبحث الرابع: طرق المتابعة وأشكالها في صحيح البخاري

لا تقتصر المتابعات في صحيح البخاري على ما نصَّ عليه المصنف رحمه الله، فإن قصرها على هذا النوع من المتابعات لا يعطي الصورة الحقيقية لواقع المتابعات في الجامع الصحيح؛ فعددها أكبر بكثير من المتابعات المنصوص عليها.

ولذا فإن هذه الدراسة ستتناول بمشيئة الله المتابعات بكافة أشكالها للوقوف على مراد البخاري من الإتيان بها.

وفي هذا المبحث ستتم دراسة أشكال المتابعة في خمسة مطالب، كل مطلب يحوي نوعاً أو شكلاً من أشكال المتابعة على النحو الآتي:

المطلب الأول: المتابعات التي نصَّ عليها البخاري

والمراد بها تلك المتابعات التي نصَّ عليها البخاري بلفظ المتابعة، وقد بلغ عدد مواضع هذا النوع من المتابعات مائتي موضع وواحد(٢٠١).

ومن أمثلة هذا النوع ما رواه البخاري رحمه الله قال: قال البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ نَافِعٍ - مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ- الأَنْصَارِيِّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ). تَابَعَهُ عُقَيْلٌ، وَالأَوْزَاعِيُّ.[١]

الدراسة

قول البخاري رحمه الله: "تابعه" الضمير فيه عائد على يونس بن يزيد الأيلي راوي الحديث عن الزهري إذ أن كلاً من عقيل، والأوزاعي، ويونس، اشتركوا في الرواية عن الزهري رحمه الله، فالمتابعتان ليونس الأيلي هما متابعتان تامتان.

وقد ورد الحديث عن الزهري بلفظين: لفظ يونس وعقيل والأوزاعي "وإمامكم منكم".[٢]

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب أحاديث الأنبياء، باب نزول ابن مريم عليهما السلام، برقم ٣٤٤٩، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ، برقم ١٥٥.

(٢) رواية عقيل أخرجها: ابن مندة، الإيمان، ٥١٦/١ برقم ٤١٦، ورواية الأوزاعي أخرجها: أبو عوانة، المسند، ٩٩/١ برقم ٣١٥، وابن حبان، الصحيح، ٢١٣/١٥ برقم ٦٨٠٢، وابن مندة، الإيمان، ٥١٦/١ برقم ٤١٥.

وورد من طريق ابن أخي الزهري عن عمه "فأمَّكُم"[١]، ومن طريق ابن أبي ذئب[٢] عن الزهري "فأمَّكُم منكم"[٣]، أما رواية معمر فقد وقع فيها الشك بين اللفظتين "فأمكم أو إمامكم منكم"[٤].

وهذا الحديث موضوعه أحداث آخر الزمان، وإثبات مسألة نزول المسيح عيسى ابن مريم عليه السلام، والخلاف – تبعاً لمتابعات الحديث- هل هو إمامٌ في الصلاة، أم مأمومٌ والإمام رجلٌ من أمة النبي ﷺ.

فعلى معنى أن عيسى ابن مريم عليه السلام الإمام، فتوجيهه أنه سيؤم ويحكم بشرعة النبي ﷺ لا بشرعةٍ أخرى غيرها، والمعنى الآخر واضحٌ إذا كان الإمام من أمة النبي ﷺ وعيسى عليه السلام مأموم في أنه عليه السلام شريعته هي الإسلام وأنه من أمة النبي محمد ﷺ.

والذي يترجح لدي رواية يونس وعقيل والأوزاعي، لأسباب:

أولاً: لأن يونس وعقيل في الطبقة الأولى من أصحاب الزهري، وقد اتفقا على لفظة "وإمامكم منكم"، خلافاً لرواية "وأمكم" وهي رواية ابن أخي ابن شهاب الزهري، وهو دونهما في الحفظ والإتقان.

ثانياً: لأن هذه الرواية - رواية يونس- هي رواية الأكثر من أصحاب الزهري.

ثالثاً: ورود رواية ابن أبي ذئب بلفظ "وإمامكم منكم" مثل رواية يونس، وهي من طريق عثمان بن عمر بن لقيط عن ابن أبي ذئب، فتكون من هذا الطريق موافقة لرواية يونس.

رابعاً: يعضد رواية: "وإمامكم منكم" حديثُ جابرٍ رضي الله عنه، وفيه (فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَ صَلِّ لَنَا فَيَقُولُ: لاَ إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أُمَرَاءُ تَكْرِمَةَ اللَّهِ هَذِهِ الأُمَّةَ).[٥]

---

(١) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ، برقم ١٥٥.

(٢) هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري أبو الحارث المدني ثقة فقيه فاضل من السابعة مات سنة ثمان وخمسين وقيل سنة تسع ع . تقريب التهذيب، ٤٩٣/١ برقم ٦٠٨٢.

(٣) أحمد، المسند، ٣٣٦/٢ برقم ٨٤١٢، من طريق عثمان بن عمر عن ابن أبي ذئب بلفظ " وإمامكم منكم" على خلاف رواية الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عند مسلم، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ، برقم ١٥٥، أبو عوانة، المسند، ٩٩/١ برقم ٣١٦.

(٤) عبد الرزاق، المصنف، ٤٠٠/١١ برقم ٢٠٨٤١، ابن مندة، الإيمان، ٥١٦/١ برقم ٤١٥.

(٥) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى ابن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ، برقم ١٥٦، أحمد، المسند، ٣٨٤/٣ برقم ١٥١٦٧.

المطلب الثاني: المتابعات المعلقة

المقصود بها تلك المتابعات التي يوردها البخاري عقب الأحاديث المسندة بأحد ألفاظ التعليق المختلفة مثل: قال، رواه، عن، لم يذكر، وزاد وغيرها، وقد بلغ عددها في الصحيح ما يقارب (٤٢٢) متابعة.

ومن أمثلتها ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِي، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ (أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ...الحديث).

رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَيُونُسُ، وَمَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِي. (١)

الدراسة

أشار البخاري رحمه الله عقب حديث شعيب إلى بعض طرق الحديث الأخرى، وهي متابعات تامة لحديث شعيب بن أبي حمزة، وهذه الطرق التي أشار إليها البخاري هي طرق: صالح بن كيسان(٢)، ويونس الأيلي(٣)، ومعمر بن راشد.(٤)

وقد روى البخاري الحديث في الصحيح كذلك من طريق: عُقَيْل بن خالد(٥)، وابن أخي ابن شهاب الزهري(٦)، ولم يشر إليها.

ويظهر من فوائد هذه المتابعات تصور بعض طرق الحديث، والإشارة للطرق الأخرى الموصولة في الصحيح.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب بدء الوحي، برقم ٧. وأخرجه كذلك: ابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، ٣٦٨/١ برقم ٤٩١، والطبراني، مسند الشاميين، ٢١٦/٤ برقم ٣١٣٠، ومن طريقه ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٩١/٢، كلهم من طريق شعيب بن أبي حمزة عن الزهري.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الشهادات، باب من أمر بإنجاز الوعد، برقم ٢٦٨١، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام، برقم ١٧٧٣، وابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، ٣٦٦/١ برقم ٤٨٨، وأبو عوانة، المسند المستخرج على صحيح مسلم، ٢٧١/٤ برقم ٦٧٢٨.

(٣) أخرجها: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب قول الله عز وجل (قل هل تربصون بنا...) برقم ٢٨٠٤، والترمذي، الجامع، كتاب الاستئذان، باب ما جاء كيف يكتب إلى أهل الشرك، ٦٩/٥ برقم ٢٧١٧، وأبو عوانة، المسند، ٢٧١/٤ برقم ٦٧٣٠، وأبو عبيد، القاسم بن سلام، الأموال، ٣٠/١ رقم٥٦

(٤) أخرجها: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التفسير، باب (قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لاَ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ..) برقم ٤٥٥٣، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الإسلام، برقم ١٧٧٣، وأبو داود، السنن، كتاب الأدب، باب كيف يكتب إلى الذمي، وعبدالرزاق، المصنف، ٣٤٤/٥ برقم ٣٣٥/٩٧٤٢٤ برقم ٥١٣٦،، وابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، ٣٦٨/١ برقم ٤٩٠.

(٥) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب صلة المرأة أمها ولها زوج، برقم ٥٩٨٠.

(٦) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب هل يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلمهم الكتاب، برقم ٢٩٣٦، وأحمد، المسند، ٢٦٢/١ برقم ٢٣٧٠ وابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، ٣٦٨/١ برقم ٤٩٠.

ولم تخل متابعات الحديث التي أشار إليها البخاري من اختلاف في بعض الألفاظ، وهذا الاختلاف ينبني عليه فوائد في فقه الحديث.

ومن ذلك أن الحافظ ابن حجر ذكر في رواية معمر فوائد وتفسيرات لم ترد في الرواية المطولة في كتاب بدء الوحي.[١]

المطلب الثالث: المتابعة عن طريق التحويل بين الأسانيد

ومثالها ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ **ح** وَحَدَّثَنِي عَلِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها – (قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ، فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي قَالَ: (إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكِ بَابًا).[٢]

الدراسة

المثال السابق هو مثال على المتابعات عن طريق التحويل بين الأسانيد، وكان مدار الإسنادين على شعبة، فروى البخاري الحديث من طريقين: الأول: طريق حجاج بن المنهال عن شعبة[٣]، والثاني: طريق علي بن عبد الله المديني عن شبابة عن شعبة[٤]، فالإسناد الأول أراد منه البخاري العُلو، وساق الحديث على لفظ الإسناد الثاني.

وقد أكثر البخاري رحمه الله في الصحيح من التحويل بين الأسانيد؛ لأجل العلو، ولأسباب أخرى، مثل وجود التصريح بالسماع في أحد الإسنادين، وللاستفادة من ألفاظ احد الطريقين.

المطلب الرابع: المتابعة عن طريق قرْن الراوي بغيره

هذا النوع يختلف عن سابقه، ففي هذا الشكل من أشكال المتابعة يقرن البخاري في الإسناد نفسه بين راويين أو أكثر بأداة العطف الواو، فيكون كلُّ واحدٍ من الرواة المقرونين قد تابع الآخر متابعة تامة.

---

(١) انظر: ابن حجر، فتح الباري، ٨ / ٢١٦.
(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الشفعة، باب أي الجوار أقرب، برقم ٢٢٥٩.
(٣) أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب حق الجوار في أقرب الأبواب، برقم ٦٠٢٠، وأحمد، المسند، ١٧٥/٦ برقم ٢٥٤٦٢.
(٤) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الشفعة، باب أي الجوار أقرب، برقم ٢٢٥٩.

ومن أمثلة هذا النوع: ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عبد اللَّهِ قَالَ: جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (أَلا خَمَّرْتَهُ وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ عَلَيْهِ عُودًا).[١]

الدراسة

قرن البخاري في هذا الحديث بين أبي صالح ذكوان السمان - وهو ثقةٌ احتج به البخاري– وبين أبي سفيان طلحة بن نافع[٢].

وأبو سفيان طلحة بن نافع ليس من شرط البخاري في الصحيح فلذا قرنه بأبي صالح ذكوان.

ولأبي سفيان طلحة بن نافع موضعين آخرين[٣] قرنه البخاري فيهما بغيره من الثقات.

وقال ابن حجر رحمه الله: "وهذا من شأن البخاري في حديث أبي سفيان طلحة بن نافع صاحب جابر لا يخرج له إلا مقروناً بغيره أو استشهاداً".[٤]

ولا يعني هذا أن البخاري لا يقرن إلا إذا كان في أحد الرواة ضعفاً، لأنه أحياناً كان يقرن بين ثقتين.[٥]

المطلب الخامس: المتابعات المسندة في نفس الموضع

هي المتابعات التي يسندها البخاري رحمه الله عن شيوخه عقب الأحاديث التي يوردها ابتداءً، وقد يذكر مع إسناد الحديث المتن، أو بعضه، أو يشير إليه بقوله نحوه أو بهذا أو مثله وهكذا، وقد لا يذكر شيئاً من المتن.

وأحياناً يسند البخاري الحديث عن شيخه ولا يكمل السند، ويذكر بعض المتن، ويفهم منه أن تتمة السند هو بنفس الإسناد السابق.

---

(١) أخرجه البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأشربة، باب شرب اللبن، برقم ٥٦٠٥، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الأشربة، باب في شرب النبيذ وتخمير الإناء، برقم ٢٠١١، والنسائي، ١٤٩/٤ برقم ٦٦٣٣.
غريب الحديث: النَّقيع : شَراب يُتَّخَذ من زَبيب أو غَيره يُنْقَع في الماء من غَير طَبْخ. ابن الأثير،النهاية في غريب الأثر، ٥ / ٢٢٧ .
ألا خمَّرْته : التخمير التغطية، أبو عبيد، غريب الحديث ١ / ٢٣٩ .

(٢) اختلف الأئمة في طلحة بن نافع أبو سفيان، فقال ابن المديني: يكتب حديثه وليس بالقوي، وقال يحيى بن معين: لا شيء، وقال أحمد، والنسائي وابن عدي: ليس به بأس، انظر:المزي، تهذيب الكمال، ٤٣٨/١٣ برقم ٢٩٨٣، ولخص الحافظ الكلام فيه بقوله:صدوق تقريب التهذيب، ٢٨٣/١ برقم ٣٠٣٥.

(٣) وهذان الموضعان: الأول: في كتاب ، باب مناقب سعد بن معاذ رضي الله عنه، برقم ٣٨٠٣ قرنه البخاري فيه بأبي صالح السمان، والثاني: في كتاب التفسير، باب (وإذا رأوا تجارةً..)، برقم ٤٨٩٩ قرنه فيه بسالم بن أبي الجعد.

(٤) فتح الباري، ١٢٣/٧.

(٥) للتدليل على هذا الأمر، انظر الأمثلة بالأرقام : (٢٧٢٨)، (٣٣٧٠)، (٣٧٥١)، (٥٩١٥)، (٦١٠٣)، (٦٣١٣)، (٧٣٧٣).

ومن أمثلة ذلك ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، أَخْبَرَنَا سَعْدٌ الطَّائِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحِلُّ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ، فَشَكَا قَطْعَ السَّبِيلِ. فَقَالَ: (يَا عَدِيُّ هَلْ رَأَيْتَ الْحِيرَةَ...الحديث).

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ بِشْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ: حَدَّثَنَا مُحِلُّ بْنُ خَلِيفَةَ، سَمِعْتُ عَدِيًّا كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ.(١)

الدراسة

أسند البخاري رحمه الله الحديث من طريق إسرائيل عن سعد الطائي، وذكر متن الحديث كاملاً، ثم أتبعه بمتابعة مسندة من طريق سعدان بن بشر(٢) عن أبي مجاهد سعد الطائي، وذكر طرف المتن.

وقد ذكر الحافظ أن صنيع البخاري بذكر طرف المتن فقط في طريق سعدان بن بشر يوهم أن الحديثين بنفس الألفاظ، وليس صحيحاً، إذ أن رواية سعدان مختصرة.(٣)

ويبدو من صنيع البخاري رحمه الله أنه يريد بيان إثبات سماع مُحِلٍّ بن خليفة الحديث من عدي بن حاتم ﷺ، ولذلك لم يسق المتن، فهو ليس هدفه وإنما القضية التي ذكرتها في الإسناد.

المطلب السادس: المتابعات المعطوفة على الإسناد السابق

هي تلك المتابعات التي يعطفها البخاري على الإسناد السابق لها مباشرةً فتكون موصولة مسندةً بنفس ذلك الإسناد إلى الراوي الذي عطف عليه البخاري السند، وتعرف هذه بأنها موصولة من خلال كتب الشروح أو المستخرجات على صحيح البخاري رحمه الله.

ومن أمثلتها ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ - وَأَثْنَى عَلَيْهِ خَيْرًا لَقِيتُهُ بِالْيَمَامَةِ - عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، برقم ٣٥٩٥. وأخرجه: الطبراني، المعجم الكبير، ٩٤/١٧ برقم ٢٢٣، والبيهقي، السنن الكبرى، ١٧٧/٩ برقم ١٨٣٨٥ كلهم من طريق إسرائيل عن سعد الطائي به.
الحيرة : على ثلاثة أميال من الكوفة، على موضع يقال له النجف، إلى طفِّ نهر الفرات وغربيه، مسكن ملوك العرب في الجاهلية، من بني لخم (المناذرة) . شوقي خليل، أطلس الحديث النبوي، ص ١٥٧.
(٢) أخرجها: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب الصدقة قبل الرد، برقم ١٤١٣، وابن حبان، الصحيح، ٣٧٤/١٦ برقم ٧٣٧٤، والطبراني، المعجم الكبير، ٩٤/١٧ برقم ٢٢٤، والبيهقي، السنن الكبرى، ٢٢٥/٥ برقم ٩٩١٠.
(٣) انظر: ابن حجر، فتح الباري، ٦١٣/٦.

النَّبيّ ﷺ قالَ: (الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا حَلَمَ فَلْيَتَعَوَّذْ مِنْهُ وَلْيَبْصُقْ عَنْ شِمَالِهِ، فَإِنَّهَا لاَ تَضُرُّهُ). وَعَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِى قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.[١]

الدراسة

قال ابن حجر رحمه الله: قوله "عن أبيه" هو عطف على السند الذي قبله[٢]

قلت: فبذا يكون ليحيى بن أبي كثير في هذا الحديث شيخان، هما: أبو سلمة ابن عبد الرحمن، وعبد الله بن أبي قتادة، كلاهما قد روى الحديث عن أبي قتادة، ويكون كلٌّ منهما قد تابع الآخر متابعة تامة.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التعبير، باب الرؤيا الصالحة جزءٌ من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، برقم ٦٩٨٦.
والحديث أخرجه: البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، برقم ٣٢٩٢، والنسائي، السنن الكبرى، ٢٢٣/٦ برقم ١٠٧٣٢، وأحمد، المسند، ٣٠٠/٥ برقم ٢٢٦١٧، والدارمي، السنن، كتاب الرؤيا، باب فيمن يرى رؤيا يكرهها، ١٦٧/٢ برقم ٢١٤١ كلهم روى الحديث من طريق عبد الله بن أبي قتادة عن أبي قتادة رضي الله عنه.
وأخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، أول كتاب الرؤيا، برقم ٢٢٦١، والنسائي، السنن الكبرى، ٢٢٣/٦ برقم ١٠٧٣٣ من طريق أبي سلمة عن أبي قتادة رضي الله عنه.
(٢) فتح الباري، ٣٧٣/١٢.

الفصل الثاني: أغراض البخاري من المتابعات في الأسانيد

المبحث الأول: بيان الاختلاف بين الوصل والإرسال

المثال الأول[١]:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ قِيلَ لَهُ فِي الصَّلاَةِ فَقَالَ: (مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ). قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ، إِذَا قَرَأَ غَلَبَهُ البُكَاءُ. قَالَ: (مُرُوهُ فَيُصَلِّي) فَعَاوَدَتْهُ. قَالَ: (مُرُوهُ فَيُصَلِّي، إِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ).

تَابَعَهُ الزُّبَيْدِيّ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، وَإِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى الْكَلْبِيُّ عَنِ الزُّهْرِي. وَقَالَ عُقَيْلٌ وَمَعْمَرٌ: عَنِ الزُّهْرِي، عَنْ حَمْزَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.[٢]

شرح المتابعة

عقَّب البخاري رحمه الله بعد إيراده للحديث المسند بالمتابعات، وفيها إشارة لاختلاف الرواة عن الزهري في وصل الحديث وإرساله، فبذلك يكون الحديث قد ورد على وجهين:

أولاً : وصل الحديث: نص البخاري رحمه الله على من تابع يونس الأيلي في وصل

---

[١] للاستزادة انظر الأمثلة بالأرقام الآتية: (١٠٧١)، (١٣٩٧)، (١٥٢٣)، (٣١٤٤)، (٣١٥١)، (٤٢٠٤)، (٤٢٨٨)،(٤٦٠٩)،(٤٦٤٣)، (٤٨٦٢)،(٥٢٧٣)،(٥٢٩٢)، (٥٤٧٢)، (٥٧٣٩)، (٦٧٠٤)، (٦٧٩٣)، (٧٢٣٩).

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأذان، باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة، برقم ٦٨٢، وخرج الحديث: ابن حبان، الصحيح، ١٥ / ٢٩٤ برقم ٦٨٧٤، وأبو عوانة، المسند، ١ / ٤٤٢ برقم ١٦٣٩، والبيهقي، السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب من بكى في صلواته..، ٢ / ٢٥١ برقم ٣١٧٢.

الحديث، وهم: الزبيدي[١]، وابن أخي الزهري[٢]، وإسحاق بن يحيى الكلبي[٣]، وقد تابع يونس كذلك شعيب بن أبي حمزة.[٤]

ثانياً إرسال الحديث: ذكر البخاري رحمه الله الطريق المرسلة من رواية عُقَيل بن خالد الأيلي[٥]، ومعمر بن راشد، ورواية معمر المرسلة من طريق عبد الله بن المبارك[٦]، وقد روى عبد الرزاق الحديث عن معمر موصولاً من حديث عائشة رضي الله عنها.[٧]

والذي يظهر من صنيع البخاري رحمه الله تقديمه الرواية الموصولة على المرسلة؛ لأنه أورد الموصولة بسندها ومتنها، وأردفها بالمتابعات، واكتفى للإشارة على المرسلة بالتعليق.

المثال الثاني:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَرُ، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هُنَا أَقْوَامًا حَدِيثًا عَهْدُهُمْ بِشِرْكٍ، يَأْتُونَا بِلُحْمَانٍ لاَ نَدْرِي يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا أَمْ لاَ. قَالَ: (اذْكُرُوا أَنْتُمُ اسْمَ اللَّهِ وَكُلُوا). تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَالدَّرَاوَرْدِيُّ، وَأُسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ.[٨]

---

(١) الزُّبَيْدِي: محمد بن الوليد بن عامر، أبو الهذيل الحمصي، قال الحافظ: ثقة ثبت من كبار أصحاب الزهري، وهو في الطبقة الأولى من الرواة عن الزهري، وذكر الأوزاعي أنه أثبت من روى عن الزهري، تهذيب الكمال ٢٦ / ٥٨٩، تقريب التهذيب، ١ / ٥١١ برقم ٦٣٧٢.
أما رواية الزبيدي فخرجها الطبراني، مسند الشاميين، ٣ / ٤٩ برقم ١٧٨٧.

(٢) ابن أخي الزهري: هو محمد بن عبد الله بن مسلم، قال ابن عدي رحمه الله: روى عنه يعقوب بن إبراهيم بن سعد نسخة عن عمه الزهري وروى عن بن أخي الزهري محمد بن إسحاق ولم أر بحديثه بأسا إذا روى عنه ثقة ولا رأيت له حديثا منكرا فأذكره إذا روى عنه ثقة (الكامل في ضعفاء الرجال ج٦/ص١٦٧)، وقال عنه الحافظ: (التقريب ١ /٤٩٠ برقم ٦٠٤٩) صدوق له أوهام. ولم أقف على من خرج متابعته وقد وصلها الحافظ في التغليق (٢ / ٢٨٦).

(٣) إسحاق بن يحيى بن علقمة الكلبي الحمصي العوصي بفتح المهملة وبعد الواو مهملة، صدوق، قيل إنه قتل أباه من الثامنة خت، تقريب التهذيب (١ /١٠٣ برقم ٣٩١)، ولم أقف على من خرج متابعته، وقد وصلها الحافظ في التغليق (٢ / ٢٨٦).

(٤) النسائي، السنن الكبرى، ٥ / ٤٠١ برقم ٩٢٧٢.

(٥) وصلها الحافظ في التغليق: وأما حديث عقيل المرسل فقال الذهلي في (حديث الزهري) حدثنا أبو صالح ثنا الليث عن عقيل به، ولم يذكر الحافظ سنده إلى الذهلي. تغليق التعليق (٢ / ٨٧).

(٦) أخرجه ابن سعد، الطبقات الكبرى، (٢ / ٢١٧) رواه ابن المبارك عن يونس ومعمر جميعاً مرسلاً. والحديث إسناده صحيح.

(٧) أخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر..، برقم ٤١٨، النسائي، السنن الكبرى، ٥ / ٤٠١ برقم ٩٢٧٣، وإسحاق بن راهوية، ٣ / ١٠١٩ برقم ١٧٦٦، وأحمد، المسند، ٦ / ٢٢٩.

(٨) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التوحيد، باب السؤال بأسماء الله والاستعاذة بها، برقم ٧٣٩٨.

شرح المتابعات

أراد البخاري رحمه الله بمتابعة من ذكرهم لهشام تقوية إسناد الحديث، وبالأخص تقوية وصل الحديث؛ حيث وقع خلافٌ بين الرواة عن هشام بن عروة في وصل الحديث وإرساله.

تخريج المتابعات

اختلف على هشام بن عروة رحمه الله في وصل الحديث وإرساله:

أولاً: الذين وصلوا الحديث:

رواه عن هشام بن عروة، عن عائشة رضي الله عنها موصولاً، كل من: أسامة ابن حفص[١]، وسليمان بن حيان أبو خالد الأحمر[٢]، ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي[٣]، والنضر ابن شميل[٤]، وعبد الرحيم بن سليمان[٥]، ومحاضر بن المورع[٦]، وأبو أسامة حماد بن أسامة[٧]، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي[٨].

وذكر البيهقي رواةً وصلوا الحديث عن هشام، وهم: حاتم بن إسماعيل، ومسلمة بن قعنب، ويونس بن بكير، وعبد الله بن الحارث الجمحي، وعبد الله بن عاصم.[٩]

ثانياً: الذين أرسلوا الحديث

أرسل الحديث بعض الرواة فذكروه عن هشام، عن عروة، عن النبي ﷺ ليس فيه عائشة رضي الله عنها، وهم: مالك بن أنس[١٠]، وحماد بن سلمة[١١]، ومعمر بن راشد[١٢]،

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الذبائح والصيد، باب ذبيحة الأعراب ونحوهم، برقم ٥١٨٨.
(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التوحيد، باب السؤال بأسماء الله والاستعاذة بها، برقم ٦٩٦٣، وأبو داود، السنن، كتاب الأضاحي، باب ما جاء في أكل اللحم لا يدرى أذك اسم الله عليه أم لا، ١٠٤/٣ برقم ٢٨٢٩، والبيهقي، السنن الكبرى، ٢٣٩/٩ برقم ١٨٦٦٧.
(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب البيوع، باب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات، برقم ١٩٥٢، والدارقطني، السنن، ٢٩٦/٤ برقم ٩٩.
(٤) النسائي، السنن الكبرى، ٧١/٣ برقم ٤٥٢٥، وابن راهويه، المسند، ٣١٤/٢ برقم ٨٣٩.
(٥) ابن ماجه، السنن، ١٠٥٩/٢ برقم ٣١٧٤، وابن أبي شيبة، المصنف، ١٣٢/٥ برقم ٢٤٤٣٧، والدارمي، ١١٤/٢ برقم ١٩٧٦ وأبو يعلى الموصلي، ٤٢٥/٧ برقم ٤٤٤٧، وابن عبد البر، التمهيد، ٢٩٩/٢٢.
(٦) أبو داود، السنن، كتاب الأضاحي، باب ما جاء في أكل اللحم لا يدرى أذك اسم الله عليه أم لا، ١٠٤/٣ برقم ٢٨٢٩، وابن الجارود، المنتقى، ٢٢٢/١ برقم ٨٨١.
(٧) ابن عبد البر، التمهيد، ٢٩٩/٢٢.
(٨) لم أقف على من أسند حديث الدرواردي، وذكره ابن أبي حاتم في العلل(١٧/٢)، ولم يسنده.
(٩) السنن الكبرى، ٢٣٩/٩، وهؤلاء الرواة الذين ذكرهم البيهقي، لم أقف بعد البحث على رواياتهم مسندةً، والله أعلم.
(١٠) أبو داود، السنن، كتاب الأضاحي، باب ما جاء في أكل اللحم لا يدرى أذك اسم الله عليه أم لا، ١٠٤/٣ برقم ٢٨٢٩، مالك، الموطأ، ٤٨٨/٢ برقم ١٠٣٨.
(١١) أبو داود، السنن، كتاب الأضاحي، باب ما جاء في أكل اللحم لا يدرى أذك اسم الله عليه أم لا، ١٠٤/٣ برقم ٢٨٢٩.
(١٢) عبد الرزاق، المصنف، ٤٨٠/٤ برقم ٨٥٤٢، وهذه الرواية لم يذكرها الأئمة في نقد الحديث.

وعيسى بن يونس[١]، وجعفر بن عون[٢].

وذكر ابن عبد البر الإرسال عن: سفيان بن عُيَيْنَة، ويحيى بن سعيد القطَّان، وعمرو ابن الحارث، وسعيد بن عبد الرحمن.[٣]

آراء الأئمة في الحديث

قال ابن أبي حاتم رحمهما الله: وسئل – أي أبو زرعة- عن حديث رواه عبد الرحيم بن سليمان، وعبد العزيز الدراوردي، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة، قالت: قيل: يا رسول الله إن الأعراب يأتونا بلحم، ولا ندري هل سموا الله عليه أم لا؟، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (سموا الله عليه، وكلوا). قال أبو زرعة: الصحيح هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسل أصح، كذا يرويه مالك، وحماد بن سلمة مرسل.[٤]

ورجح الحافظ الدارقطني إرسال الحديث، وقال: هو أشبه بالصواب.[٥]

قال الحافظ ابن حجر: "ويستفاد من صنيع البخاري أن الحديث إذا اختلف في وصله وإرساله حكم للواصل بشرطين: أحدهما أن يزيد عدد من وصله على من أرسله، والآخر: أن يحتف بقرينة تقوي الرواية الموصولة؛ لأن عروة معروف بالرواية عن عائشة مشهور بالأخذ عنها، ففي ذلك إشعار بحفظ من وصله عن هشام دون من أرسله، ويؤخذ من صنيعه أيضا أنه وإن اشترط في الصحيح أن يكون راويه من أهل الضبط والإتقان، أنه إن كان في الراوي قصور عن ذلك-أي قصور عن أهل الضبط والإتقان- ووافقه على رواية ذلك الخبر من هو مثله، انجبر ذلك القصور بذلك، وصح الحديث على شرطه".[٦]

قلت: ذكر كبار الحفاظ الذين لا يتقدمهم أحد في الحفظ والإتقان- مالك وابن عيينة، والقطان- في الحديث الإرسال، وهذا ما دعا الإمام أبا زرعة الرازي والدارقطني إلى الميل إلى القول بإرسال الحديث، وإلا فإن جمعاً من الثقات- كما سبق- ذكروا الوصل، والبخاري رحمه الله لم يُغفل رواية المرسلين مع إتقانهم، ولكن كما ذكر ابن حجر وجود قرينة رجحت

---

(١) ابن راهوية، ٣١٣/٢ برقم ٨٣٨. وهذه الرواية لم يذكرها الأئمة في نقد الحديث، مع وثاقة عيسى بن يونس رحمه الله.

(٢) البيهقي، السنن الكبرى، ٢٣٩/٩ برقم ١٨٦٦٨.

(٣) ابن عبد البر، التمهيد، ٢٩٩/٢٢، والاستذكار، ٢٤٨/٥، وهؤلاء الرواة الذين نقل عنهم ابن عبد البر الإرسال لم أقف على رواياتهم مسندةً.

(٤) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ١٧/٢.

(٥) عزى ابن حجر ذلك للدارقطني في كتابه العلل، أنظر الفتح (٦٣٤/٩)، وليس في كتاب العلل للدارقطني المطبوع مسند عائشة رضي الله عنها، رجعت في ذلك لطبعة محفوظ الرحمن زين الله السلفي، طبعة دار طيبة، الرياض (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م).

(٦) فتح الباري، ٦٣٤/٩، ٦٣٥.

رواية من وصل، وهي كثرة ملازمة عروة لعائشة رضي الله عنها، ومعرفته بالأخذ عنها، فقوت هذه القرينة جانب الواصلين للحديث، والله أعلم.[١]

المثال الثالث:

قال البخاري رحمه الله: حدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها – قَالَتْ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا). لَمْ يَذْكُرْ وَكِيعٌ، وَمُحَاضِرٌ: عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ.[٢]

الدراسة

غرض البخاري من إيراد المتابعة بيان الخلاف في وصل الحديث وإرساله، فقد ذكر أبو بكر الأثرم عن أحمد بن حنبل: أن عيسى بن يونس أسند عنه- أي عن هشام بن عروة- ما كان يرسله الناس كحديث الهدية وغيره.[٣]

وقال يحيى بن معين رحمه الله: "حديث هشام عن أبيه عن عائشة كان النبي ﷺ بل الهدية إنما هو عن هشام عن أبيه فقط".[٤]

وقال الدارقطني رحمه الله: وأخرج البخاري حديث عيسى بن يونس عن هشام يقبل الهدية، ويثبت عليها، قال: ورواه وكيع ومحاضر، ولم يذكروا عن عائشة.[٥]

تخريج الحديث

روى الحديث موصولاً عيسى بن يونس[٦]، وأكثر الأئمة يروْن تفرد عيسى ابن يونس في وصله، ووجدتُ له متابعاً متابعة تامةً، وهو أبو أسامة حماد بن أسامة، وهو عند ابن

---

(١) ذكر فضيلة الدكتور باسم الجوابرة حفظه الله – من خلال تصحيحه للرسالة- أنه قد يعكِّر على ذلك – أي ترجيح الوصل- أنهم رووه على الجادة، وأن من روى المرسلة أتقن ذلك، ثم إن هشام بن عروة إذا اختلفت رواية أهل العراق عن أهل المدينة قدمت رواية الحجاز فينظر إلى الرواة هل هم من اهل الحجاز أم العراق.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الهبة، باب المكافأة في الهبة، برقم ٢٥٨٥، قول البخاري" لم يذكر وكيع..الخ" هكذا وردت العبارة في الصحيح، ولعل المقصود أن وكيعاً ومحاضراً لم يسنداه عن عائشة رضي الله عنها، بل روياه عنه مرسلاً، والله أعلم.

(٣) ابن رجب، شرح علل الترمذي، ٦٧٩/٢.

(٤) ابن معين، يحيى، تاريخ ابن معين (رواية الدوري) ٢٤٣/٣ برقم ١١٣٨

(٥) الدارقطني، الإلزامات والتتبع، برقم ١٨٥

(٦) أخرجه: أبو داود، السنن، كتاب الإجارة، باب في قبول الهدايا، ٢٩٠/٣ برقم ٣٥٣٦، والترمذي، الجامع، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في قبول الهدية والمكافأة عليها، ٣٣٨/٤ برقم ١٩٥٣، ابن راهوية، المسند، ٢٦٧/٢ برقم ٧٧٣، وأحمد، ٩٠/٦ برقم ٢٤٦٣٥، وعبد بن حميد، المسند، ٤٣٦/١ برقم ١٥٠٣.

عساكر[١]، وتابعه متابعة قاصرةً ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، عن عائشة رضي الله عنها، ولفظه (أن رسول الله ﷺ يقبل الهدية ولا يقبل الصدقة)[٢].

وأرسل الحديث عن هشام كل من: وكيع بن الجراح[٣]، ومحاضر بن المورع.[٤]

الدراسة

ورد عن الإمام أبي داود قال: لم يرفعه إلا عيسى بن يونس، وهو عند الناس مرسل، وعبارة أبي داود توحي بأن الحديث معروف من طرق عدة مرسلاً، ولكن الذي وقفت عليه في التخريج رواية وكيع.

وقال الحافظ في المقدمة: "رجح البخاري الرواية الموصولة بحفظ رواتها"[٥].

قلت: فهمت من كلام الحافظ أن الزيادة في الإسناد – وهو الوصل- كان من ثقةٍ حافظ وهو عيسى بن يونس، فقبلها.

والذي أراه، والله أعلم أن القول بأن هشام كان يرسل الحديث تارةً، وينشط أخرى فيسنده، كما ورد عن الإمام أحمد رحمه الله[٦]، أولى بالصواب، لما تقدم من أن يونس لم ينفرد بوصله بل تابعه أبو أسامة على الوصل.

ومع أن الأئمة أحمد وابن معين وأبو داود والترمذي يرجحون الإرسال إلا أنهم خرجوا حديث عيسى بن يونس في كتبهم.

---

(١) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٦٣ / ١٤١، وسند الحديث حسن، وفيه أبو بكر عبد الله بن الإمام أبي داود السجستاني، قال عنه ابن عدي: (الكامل في الضعفاء ٢٦٦/٤) وأبو بكر بن أبي داود لولا شرطنا أول الكتاب أن كل من تكلم عنه متكلم ذكرته في كتابي هذا وابن أبي داود قد تكلم فيه أبوه وإبراهيم الأصبهاني ونسب في الابتداء إلى شيء من النصب ونفاه بن فرات من بغداد إلى واسط ورده علي بن عيسى وحدث وأظهر فضائل علي ثم تحنبل فصار شيخا فيهم وهو معروف بالطلب وعامة ما كتب مع أبيه أبي داود ودخل مصر والشام والعراق وخراسان وهو مقبول عند أصحاب الحديث وأما كلام أبيه فيه فلا أدري أيش تبين له منه. =

=وقال الذهبي: (الميزان ٢٩٣/٣) الحافظ الثقة صاحب التصانيف وثقه الدارقطني فقال ثقة إلا أنه كثير الخطأ في الكلام على الحديث

(٢) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٣٨٨/١، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٢٦٦/٦٣.، وفي سند الحديث: محمد بن عبد الرحمن المليكي، قال عنه الحافظ في التقريب (٤٩١/١ برقم ٦٠٦٥): لين الحديث، وباقي الرجال عند ابن سعد على شرط البخاري، فالسند بذا ضعيف.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ج٤/ص٤٤٥ برقم ٢١٩٧١.

(٤) لم أقف على رواية محاضر مسندةً، ولم يصلها الحافظ في موضع ذكرها من التغليق(٣٥٥/٣)

(٥) مقدمة فتح الباري ج١/ص٣٦١

(٦) ابن رجب، شرح علل الترمذي، ٦٧٩/٢.

المبحث الثاني: دفع توهم الإرسال في الرواية وإثبات وصلها

وهذا المبحث يختلف عن سابقه فالخلاف بين الوصل والإرسال في المبحث السابق خلاف حقيقي، ويحتاج إلى ترجيح، إما لمن وصل أو من أرسل.

أما هذا المبحث فالخلاف فيه ظاهري، ويمكن حمل الرواية التي ظاهرها الإرسال على أنها موصولةٌ، وهذا من تفنن البخاري رحمه الله، فله أن يكتفي بالرواية الصريحة في الاتصال، ولكنه أراد الطريقين لدفع توهم الإرسال وحمل الرواية التي ظاهرها الإرسال على المتصلة.

المثال الأول:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ - رضي الله عنهما - أَنَّ صَفِيَّةَ أَخْبَرَتْهُ.

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّ صَفِيَّةَ - رضي الله عنها - أَتَتِ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَلَمَّا رَجَعَتْ مَشَى مَعَهَا، فَأَبْصَرَهُ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَلَمَّا أَبْصَرَهُ دَعَاهُ فَقَالَ: (تَعَالَ هِيَ صَفِيَّةُ - وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ هَذِهِ صَفِيَّةُ - فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ). قُلْتُ لِسُفْيَانَ أَتَتْهُ لَيْلاً؟ قَالَ: وَهَلْ هُوَ إِلاَّ لَيْلٌ ؟!.[1]

الدراسة

أراد البخاري رحمه الله بهذه المتابعة التفرقة بين صيغتين ورد بهما حديث صفية بنت حيي رضي الله عنها:

الأولى: رواية علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الحديث عن صفية، موصولاً أما بالعنعنة أو بالإخبار والتحديث حسب الطرق.

الثانية: رواية علي بن الحسين الحادثة أو قصة الاعتكاف بصيغة " أن صفية أتت النبي ﷺ..".

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الاعتكاف، باب هل يدرأ المعتكف عن نفسه، برقم ٢٠٣٨

ولا يخفى أن الثانية لوحدها مرسلةٌ، لأن علي بن الحسين من التابعين، ولم يدرك زمن الحادثة.[١]

تخريج الحديث

أولاً: روى الحديث عن ابن شهاب الزهري عن علي بن الحسين عن صفية موصولاً كل من: معمر بن راشد[٢]، وشعيب بن أبي حمزة[٣]، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر[٤]، وعبد الرحمن بن إسحاق[٥]، ومحمد بن أبي عتيق[٦]، وعبيد الله بن معمر[٧]، ومحمد بن أبي أنيسة[٨]، وإسحاق بن يحيى[٩].

ثانياً: روى الحديث عن ابن شهاب الزهري عن علي بن الحسين مرسلاً كل من: سفيان بن عيينة[١٠]، وإبراهيم بن سعد[١١]، وهشام بن يوسف عن معمر[١٢].

---

(١) قال الفسوي- يعقوب بن سفيان-: ولد يعني علي بن الحسين بن علي سنة ثلاث وثلاثين، المعرفة والتاريخ (٣٢١/٣)، ونقل ابن سعد عن شيخه الواقدي، أن صفية بنت حيي رضي الله عنه ماتت سنة خمسين من الهجرة النبوية (الطبقات ١٢٨/٨)، وكذا ذكر الحافظ في الإصابة (٧٤١/٧) عن الواقدي، وقال ابن حبان (الثقات ١٩٧/٣): وقد قيل إن صفية ماتت سنة ست وثلاثين في خلافة علي.
وذكر الحافظ في الإصابة (٧٤١/٧) ترجيح قول الواقدي لتصريح علي بن الحسين بتحديث صفية بنت حيي رضي الله عنها له في الصحيحين.
(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده، برقم، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب السلام، باب بيان أنه يستحب لمن رؤي خالياً بامرأة وكانت زوجاً أو محرم أن يقول هذه فلانة ليدفع ظن السوء به، برقم ٢١٧٥، وأبو داود، السنن، كتاب الاعتكاف، باب المعتكف يدخل البيت لحاجته، ٢٣٣/٢ برقم ٢٤٧٠، والنسائي، السنن، ٢٦٣/٢ برقم ٣٣٥٧، وعبد الرزاق، المصنف، ٣٦٠/٤ برقم ٨٠٦٥، وأحمد، المسند، ٣٣٧/٦ وابن خزيمة، الصحيح، ٣٤٩/٣ برقم ٢٢٣٣، وابن حبان، الصحيح، ٤٢٨/٨ برقم ٣٦٧١.
(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الاعتكاف، باب هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد، برقم، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب السلام، باب بيان أنه يستحب لمن رؤي خالياً بامرأة وكانت زوجاً أو محرم أن يقول هذه فلانة ليدفع ظن السوء به، برقم ٢١٧٥، والنسائي، السنن الكبرى، ٢٦٢/٢ برقم ٣٣٥٦.
(٤) البخاري، الجامع الصحيح، أبواب الخمس، باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ، برقم، وابن حبان، الصحيح، ٣٤٨/١٠ برقم ٤٤٩٧، والطبراني، المعجم الكبير، ٧٢/٢٤ برقم ١٩١.
(٥) ابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، ٤٤٣/٥، برقم ٣١١٧، وأبو يعلى، المسند، ٣٨/١٣ برقم ٧١٢١، وابن حبان، الصحيح، ٣٤٧/١٠ برقم ٤٤٩٦، والطبراني، المعجم الكبير، ٧٢/٢٤ برقم ١٩٠.
(٦) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الاعتكاف، باب هل يدرأ المعتكف عن نفسه، برقم ٢٠٣٩.
(٧) ابن ماجه، السنن، كتاب الاعتكاف، باب في المعتكف يزور أهله في المسجد، برقم ١٧٧٩.
(٨) أبو نعيم الأصبهاني، تاريخ أصبهان، ١٨٢/٢، وعزاه الحافظ في التغليق إلى الذهلي في الزهريات، ولم يسنده (التغليق ٣٠٢/٥)
(٩) ذكر ذلك عنه البخاري في الصحيح ولم يسند حديثه، برقم ٧١٧٢.
(١٠) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الاعتكاف، باب هل يدرأ المعتكف عن نفسه، برقم ٢٠٣٩، والنسائي، السنن الكبرى، ٢٦٣/٢ برقم ٣٣٥٨، وأبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء، ٩٢/٩.
(١١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأحكام، باب الشهادة تكون عند الحاكم قبل ولايته، برقم ٧١٧٢.
(١٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الاعتكاف، باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، برقم ٢٠٣٨.

المناقشة

يتبين من صنيع البخاري رحمه الله أنه يعتمد وصل الحديث، ولكنه ساق رواية سفيان بن عيينة المرسلة لينبه على صورة الإرسال فيها، وأن هذه الصورة غير مُعِلة للحديث؛ لأنه اتضح من خلال طرق الحديث أن علي بن الحسين حمله عن صفية رضي الله عنها.

وكذا صنع البخاري عندما أورد رواية هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر، وفيها كذلك الإرسال، لكنه قدم بين يديها رواية عبد الرحمن بن خالد بن مسافر المتصلة.(١)

قال الحافظ رحمه الله: " اعتمد المصنف الطريق الموصولة، وحمل الطريق المرسلة على أنها عند علي عن صفية فلم يجعلها علة للموصول".(٢)

<u>المثال الثاني</u>

روى البخاري رحمه الله قال: حدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ أَقْبِيَةٌ(٣) مِنْ دِيبَاجٍ مُزَرَّرَةٌ(٤) بِالذَّهَبِ، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَخْرَمَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنُهُ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ فَقَالَ: ادْعُهُ لِي. فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ صَوْتَهُ فَأَخَذَ قَبَاءً فَتَلَقَّاهُ بِهِ، وَاسْتَقْبَلَهُ بِأَزْرَارِهِ فَقَالَ (يَا أَبَا الْمِسْوَرِ، خَبَأْتُ هَذَا لَكَ، يَا أَبَا الْمِسْوَرِ، خَبَأْتُ هَذَا لَكَ). وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شِدَّةٌ.

وَرَوَاهُ ابْنُ عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ. قَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْمِسْوَرِ، قَدِمَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَةٌ. تَابَعَهُ اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ.(٥)

الدراسة

وهذا المثال كسابقه روى البخاري الحديث على وجهين:

---

(١) سبق تخريج الرواية في الصفحة السابقة.

(٢) فتح الباري، ٢٧٨/٤.

(٣) ذكر الخطابي أن القباء لباس يجمعه صاحبه على نفسه فيُضَم أحد طرفيه للآخر، أنظر الخطابي، غريب الحديث (١٣٠/٣) وقال ابن سيده: " قبا الشيء قبواً: جمعه بأصابعه، والقَبْو انضمام ما بين الشفتين، والقباء من الثياب الذي يلبس مشتق من ذلك؛ وذلك لاجتماع أطرافه، والجمع أقبية، وقبَّى ثوبه: قطع من قباء، عن اللّحياني.." المحكم لابن سيده (٥٨٥/٦)

(٤) مُزَرَّرَة: قال ابن منظور في اللسان (٣٢١/٤): " زررْتُ القميص أزُرُّه بالضم زَرًّا إذا شددت أزْرَارَهُ عليك يقال ازْرُرْ عليك قميصك زُرَّه وزُرُّه وزُرِّه..".

(٥) البخاري، الجامع الصحيح، أبواب الخمس، باب قسمة الإمام ما يقدم عليه ويخبأ لمن لم يحضر وغاب، برقم ٣١٢٧.

الأول: مرسلاً من رواية عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة: أن النبي ﷺ أهديت لـــه أقبية، وابن أبي مليكة تابعي لم يدرك زمن القصة.[١]

الثاني: موصولاً، حيث أورد البخاري المتابعات الموصولة عن ابن أبي مليكـــة، عـــن المسور بن مخرمة بن نوفل.

تخريج الحديث

أولاً: روى الحديث موصولاً عن ابن أبي مليكة، عن المسور رضي الله عنه، كل من: الليث بن سعد[٢]، وحاتم بن وردان عن أيوب[٣].

ثانياً: روى الحديث عن أيوب، عن ابن أبي مليكة مرسلاً، كل من: حماد ابن زيـــد[٤]، وإسماعيل بن علية[٥].

المناقشة

ذكر الحافظ رحمه الله في الفتح أن رواية إسماعيل بن علية، وحماد بن زيد وإن كانت صورتهما الإرسال، لكن الحديث في الأصل موصول.[٦]

وإسناد البخاري حديث ابن علية، وحماد بن زيد وصورتهما الإرسال، دليل علـــى أن هذه الصورة لا تُعِل الحديث؛ لثبوت اتصاله من طريق الليث، وحمل البخاري نقل ابـــن أبـــي مليكة للحادثة أنه تلقاها وسمعها من المسور بن مخرمة، والله أعلم.

---

(١) ذكر البخاري في التاريخ الكبير (٤٣/٥) إدراك ابن أبي مليكة لثلاثين من أصحاب النبي صلى الله عليـــه وسلم، ونقل عن حماد بن زيد أن وفاته كانت سنة سبع عشرة ومائة للهجرة(١١٧هـــ).

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الهبة وفضلها، باب كيف يقبض العبد والمتاع، برقم، ومـــسلم، الجـــامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة، برقم ١٠٥٨، وأبو داود، السنن، كتاب اللبـــاس، باب ما جاء في الأقبية، ٤٣/٤ برقم ٤٠٢٨، والترمذي، الجامع، كتاب الأدب، باب..، ١٢٣/٥، برقم ٢٨١٨، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٨١/٥ برقم٩٦٦٣، وأحمد، المسند، ٣٢٨/٤، برقم ١٨٩٤٧، والطحاوي، شـــرح معاني الآثار، ٢٤٣/٤، وابن حبان، الصحيح، ١٤٦/١١ برقم ٤٨١٧.

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الشهادات، باب شهادة الأعمى، وأمره ونكاحه وإنكاحه، برقم ، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب إعطاء من سأل بفحش وغلظة، برقم ١٠٥٨، ابن أبـــي عاصـــم، الآحـــاد والمثاني، ٤٤٥/١، برقم ٦١٩، وأبو يعلى الموصلي، المسند، ١٨٢/١٣، برقم ٧٢١٩، والطبرانـــي، المعجـــم الأوسط، ٢٥٥/٨ برقم ٨٥٥٨، والحاكم، المستدرك على الصحيحين، ٥٥٨/٣ برقم٦٠٧٤.
وقد ذكر كل من الطبراني (المعجم الأوسط ٢٥٥/٨)، والمقدسي (أطراف الغرائب والأفـــراد ٣١٩/٤) تفـــرد حاتم بن وردان برواية الحديث عن أيوب، والصحيح ما تبين من رواية كل من الليث بن سعد، وحمـــاد بـــن زيد، وابن علية الحديث عن أيوب.

(٤) البخاري، الجامع الصحيح، أبواب الخمس، باب قسمة الإمام ما يقدم عليه، برقم ٣١٢٧، والبيهقي، السنن الكبرى، ٢٧٣/٣، برقم ٥٨٩٩.

(٥) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب المداراة مع الناس، برقم ٦١٣٢.

(٦) فتح الباري، ٥٢٩/١٠.

المبحث الثالث: التنبيه على المزيد في متصل الأسانيد

المثال الأول:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا مُبَشِّرٌ، عَنْ الأَوْزَاعِيِّ، وحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (يَا عَبْدَ اللَّهِ لا تَكُنْ مِثْلَ فُلانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ).

وَقَالَ هِشَامٌ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْعِشْرِينَ، حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ مِثْلَهُ.

وَتَابَعَهُ عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ الأَوْزَاعِيِّ.(١)

الدراسة

يتضح من هذا المثال أن الحديث رواه الأوزاعي رحمه الله على وجهين:

الأول: طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، رواه عن الأوزاعي: عبد الله بن المبارك(٢)، ومبشر بن إسماعيل(٣)، وعمر بن عبد الواحد(٤)، والوليد بن مسلم(٥)، ومحمد بن كثير المصيصي(٦).

الثاني: طريق الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عمر بن الحكم، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التهجد، باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه، برقم ١١٥٢.
(٢) النسائي، السنن الكبرى، ٤١١/١، برقم ١٣٠٣، ابن المبارك، الزهد، ص٤٢٦ برقم ١٢١١، وأحمد، المسند، ١٧٠/٢.
(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التهجد، باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه، برقم ١١٥٢.
(٤) ابن حبان، الصحيح، ٣٦٧/٦ برقم ٢٦٤١.
(٥) ابن ماجه، السنن، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في قيام الليل،٤٢٢/١ برقم ١٣٣١.
(٦) البزار، المسند "البحر الزخار"، ٣٤٩/٦ برقم ٢٣٥٨.

رواه عنه: عمرو بن أبي سلمة[١]، وبشر بن بكر[٢]، وعبد الحميد بن حبيب[٣].

فالحديث فيه خلافٌ بين الرواة عن الأوزاعي في زيادة عمر بن الحكم بن ثوبان وعدمها، ويتضح من صنيع البخاري رحمه الله -في تقديمه الرواية الخالية من الزيادة وذكر متنها، وتعليق الرواية المزيدة- ترجيحه رحمه الله للرواية الخالية من الزيادة.

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "وزيادة عمر بن الحكم في هذا الإسناد من المزيد في متصل الأسانيد بلا ريب؛ فإن ابن المبارك ومبشر بن إسماعيل لم يوصفا بالتدليس، وقد صرحا في روايتهما بسماع الأوزاعي له من يحيى، وبسماع يحيى من أبي سلمة."[٤]

المثال الثاني:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يَدَعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ.

تَابَعَهُ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَمْرٌو عَنْ شُعْبَةَ.[٥]

الدراسة

بعد دراسة الحديث ظهر فيه إشكال يبرر ذكر البخاري للمتابعات، وهو أن عثمان بن عمر بن فارس[٦] خالف جميع أصحاب شعبة حيث جعل بين إبراهيم بن المنتشر وعائشة مسروقاً.[٧]

---

(١) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر..، ٨١٤/٢ برقم ١١٥٩، وابن خزيمة، الصحيح، ١٧٣/٢، برقم ١١٢٩، أبو عوانة، المسند، ٢٩١/٢، أبو نعيم، المسند، ٢٣٧/٣ برقم ٢٦٣٤، البيهقي، السنن الكبرى، ١٤/٣ برقم ٤٤٩٥.

(٢) النسائي، السنن الكبرى، ٤١٢/١ برقم ١٣٠٤، أبو عوانة، المسند، ٢٩٢/٢، وابن خزيمة، الصحيح، ١٧٣/٢ برقم ١١٢٩.

(٣) أخرجه: البخاري(معلقاً)، الجامع الصحيح، برقم ١١٥٢، وابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، ١٠٧/٢ برقم ٨١١، أبو نعيم، المسند، ٢٣٧/٣ برقم ٢٦٣٤.

(٤) ابن حجر، تغليق التعليق، ٢٣٤/٢.

(٥) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التطوع، باب الركعتان قبل الظهر، برقم ١١٨٢، وسيأتي تخريج الحديث كاملاً أثناء دراسة الطرق.

(٦) عثمان بن عمر بن فارس العبدي بصري أصله من بخارى ثقة قيل كان يحيى بن سعيد لا يرضاه من التاسعة مات سنة تسع ومائتين ع . تقريب التهذيب ، ١ /٣٨٥ برقم ٤٥٠٥.

(٧) السنن الكبرى ج٤٥٤/١ برقم ١٤٥٠، وقال النسائي: "هذا الحديث لم يتابعه أحد على قوله عن مسروق خالفه محمد بن جعفر وعامة أصحاب شعبة."

وهو بهذا خالف الرواة عن شعبة الذين لم يذكروا مسروقاً في السند، وهم: يحيى القطان،[١] ومحمد بن جعفر[٢]، ووكيع[٣]، وأبو داود الطيالسي[٤]، ووهب بن جرير[٥].

وروى الدارمي الحديث عن عثمان بن عمر فلم يذكر مسروقاً[٦]، وفي رواية محمد بن جعفر ووكيع التصريح بسماع محمد بن المنتشر الحديث من عائشة رضي الله عنها.

فبذا يتبين مما سبق رجحان خطأ رواية عثمان بن عمر، ولذا قال النسائي-عن حديث محمد بن جعفر وغيره بعدم ذكر مسروق-: " هذا الصواب عندنا وحديث عثمان بن عمر خطأ، والله تعالى أعلم ".[٧]

وتكون رواية عثمان بن عمر التي عند النسائي من المزيد في متصل الأسانيد، والله أعلم.

المثال الثالث:

قال البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - هُوَ ابْنُ زَيْدٍ - عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ (إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلْفَنَا، مَا سَلَكْنَا شِعْبًا، وَلاَ وَادِيًا إِلاَّ وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ). وَقَالَ مُوسَى حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ النَّبِيّ ﷺ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الأَوَّلُ أَصَحُّ.[٨]

الدراسة

بين البخاري رحمه الله عن طريق المتابعة رواية من المزيد في متصل الإسناد-حسب ترجيحه-، وهي طريق موسى بن إسماعيل أبي سلمة التَّبُوذَكِي حيث زاد فيها أحد الرواة موسى بن أنس على الرواية التي أسندها البخاري رحمه الله.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التهجد، باب الركعتان قبل الظهر، برقم ١١٨٢، النسائي، السنن الكبرى، ١٤٦/١ برقم ٣٣٣، أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب تفريع أبواب التطوع وركعات السنة، ١٩/٢ برقم ١٢٥٣.

(٢) أحمد، المسند، ١٤٨/٦ برقم ٢٥١٩٠، السنن الكبرى، ٤٥٤/١ برقم ١٤٥١

(٣) ابن راهويه، المسند، ٩٢٩/٣ برقم ١٦٢٥، أحمد، المسند، ٦٣/٦ برقم ٢٤٣٨٥.

(٤) الطيالسي، المسند، ٢١١/١ برقم ١٥١١، والبيهقي، السنن الصغرى ٤٢٧/١ برقم ٧٦٥، وفي الكبرى، ٤٧٢/٢ برقم ٤٢٦١.

(٥) البيهقي، السنن الصغرى ٤٢٧/١ برقم ٧٦٤.

(٦) الدارمي، السنن، كتاب الصلاة، باب في صلاة السنة، ٣٩٧/١ برقم ١٤٣٩.

(٧) النسائي، السنن (المجتبى) ج٣/ص٢٥١

(٨) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد، باب من حبسه العذر عن الغزو، برقم ٢٨٣٩

تخريج الحديث

أولاً: الرواية الخالية من الزيادة

رواها عن حميد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه كل من: عبد الله بن المبارك[١]، وحماد بن زيد[٢]، وزهير بن معاوية[٣]، ويحيى القطان[٤]، وأبو إسحاق الفزاري[٥]، ويزيد بن هارون[٦]، وخالد الحذاء[٧]، ومعمر بن راشد[٨]، وابن أبي عدي[٩]، ومحمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري.[١٠]

ثانياً: الرواية المزيدة

رواها عن حميد، عن موسى بن أنس، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: حماد بن سلمة،[١١] ويزيد بن هارون[١٢]

وروى الإمام أحمد الحديث عن أبي كامل الجحدري، عن حماد، عن موسى ابن أنس[١٣]، وفيه انقطاع، ولكن يدل على أن للحديث أصلاً عن موسى بن أنس من غير طريق حماد بن سلمة.

آراء العلماء

رجح الإمام البخاري رحمه الله في الصحيح الطريق الخالية من الزيادة، ورجح الإسماعيلي[١٤] الرواية المزيدة لتصريح حماد بن سلمة بسماعه من حميد، وذهب الحافظان ابن حجر والعيني إلى صحة الطريقين [١٥]، واستدلا على رأيهما باختلاف سياق المتن في الطريقين.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب نزول ﷺ الحجر، برقم ٤٤٢٣.
(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد، باب من حبسه العذر عن الغزو، برقم ٢٨٣٩.
(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد، باب من حبسه العذر عن الغزو، برقم ٢٨٣٨.
(٤) أحمد، المسند، ١٨٢/٣ برقم ١٢٨٩٧.
(٥) الحارث، المسند، ٦٨٣/٢، برقم ٦٦٣.
(٦) ابن أبي شيبة، المصنف، ٤٢٥/٧ برقم ٣٧٠١٠، وأبو يعلى الموصلي، المسند، ٤٥٠/٦ برقم ٣٨٣٩، وابن حبان، الصحيح، ٣٣/١١ برقم ٤٧٣١.
(٧) ابن أبي عاصم، الجهاد، ٦٢٣/٢ برقم ٢٦٤
(٨) عبد الرزاق، المصنف، ٢٦١/٥ برقم ٩٥٤٧
(٩) ابن ماجه، السنن، كتاب الجهاد، باب من حبسه العذر عن الجهاد، ٩٢٣/٢ برقم ٢٧٦٤، وأحمد، المسند، ٢٠٣/٣ برقم ١٢٠٢٨
(١٠) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ١٦٧/٢.
(١١) أبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب في الرخصة في القعود من الغزو، ١٢/٣ برقم ٢٥٠٨، وأحمد، المسند، ٢١٤/٣ برقم ٣١٢٦٠، وأبو يعلى الموصلي، المسند، ٢١٣/٧ برقم ٤٢٠٩.
(١٢) أبو عوانة، المسند، ٤٩٢/٤ برقم ٧٤٥٥.
(١٣) أحمد، المسند، ١٦٠/٣ برقم ١٢٦٥٠.
(١٤) نقله الحافظ ابن حجر عن الإسماعيلي، فتح الباري، ٦ / ٤٧.
(١٥) فتح الباري، ٤٧/٦، عمدة القاري، ١٣٣/١٤.

قلت: وليس الاختلاف كبيراً، وإنما لم يأت ذكر النفقة إلا في حديث حماد بن سلمة[١] وباقي متني الطريقين متشابه.

ورواية يزيد بن هارون المزيدة، لم يروها عنه سوى عن الدقيقي[٢] ، وخالف ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وزهير بن حرب فقد رووه عن يزيد بن هارون عن حميد عن أنس رضي الله عنه كما سبق تخريجه، فتترجح بذلك روايتهم.

وإذا كان الراجح عن يزيد بن هارون الرواية الخالية من الزيادة، وخالفه حماد بن سلمة فيصار إلى رواية يزيد بن هارون لأنه أوثق حماد، وهذا هو ترجيح البخاري رحمه الله.

---

(١) حديث حماد بن سلمة عن حميد عن موسى بن أنس بن مالك عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "لقد تركتم بالمدينة رجالا ما سرتم من مسير ولا أنفقتم من نفقة ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم فيه قالوا يا رسول الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة قال حبسهم العذر".(مسند أحمد ٣/ص٢١٤)

(٢) هو محمد بن عبد الملك بن مروان الواسطي أبو جعفر الدقيقي، وهو صدوق، (انظر: تقريب التهذيب ٤٩٤/١ برقم ٦١٠١).

المبحث الرابع: بيان صحة طريقي الحديث عالياً ونازلاً

ينبه البخاري رحمه الله في كثير من المواطن في الجامع الصحيح من خلال المتابعات، على تصحيحه وجهي الحديث عالياً ونازلاً، لئلا يتوهم إعلال أحد الإسنادين للآخر، وهذه بعض الأمثلة.

المثال الأول

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه- قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: (أَتْقَاهُمْ). فَقَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ. قَالَ: (فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ). قَالُوا لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ. قَالَ: (فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونَ؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلاَمِ إِذَا فَقُهُوا). قَالَ أَبُو أُسَامَةَ، وَمُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.(١)

الدراسة

هذا الحديث اختُلف فيه على عبيد الله بن عمر العمري في إسناده على وجهين:

الأول: طريق عبيد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد المَقْبُري، عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه، رواه عن عبيد الله كل من: يحيى بن سعيد القطان(٢)، وعبد الله بن نمير الهمداني الخارفي.(٣)

الثاني: طريق عبيد الله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه، رواه عن عبيد الله كل من: المعتمر بن سليمان(٤)، وأبو أسامة حماد بن

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى M L r q p o n النساء: ١٢٥ ، برقم ٣٣٥٣.

(٢) أحمد، المسند، ٦٠٩/٢ برقم ٩٥٦٤، و البخاري، الجامع الصحيح، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى ﴿ q p o n ﴾ برقم ٣٣٥٣، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب، باب فضائل يوسف عليه السلام، برقم ١٦٨، والدارمي، السنن، كتاب، باب الاقتداء بالعلماء، ٨٤/١ برقم ٢٢٣، والنسائي، السنن الكبرى، ٣٦٧/٦ برقم ١١٢٤٩، وأبو يعلى، المسند، ٢٢/٦ برقم ٦٤٧، والبزار، المسند، ٥٤/٦ برقم ٨٤١٨.

(٣) المصنف، أبو بكر بن أبي شيبة، ٣٤٧/٦ برقم ٣١٩١٩.

(٤) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى M أَمْ © شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ L ، برقم ٣٣٧٤، والبزار، المسند، ٦٠/٦ برقم ٨٤٤٨.

أسامة[١]، وعبدة بن سليمان[٢]، ومحمد بن بشر[٣]، والحسن بن عياش[٤].

الدراسة

ذكر الدارقطني رحمه الله في العلل الاختلاف على عبيد الله بن عمر في الحديث، ورجح طريق يحيى القطان.[٥]

وأورد في الإلزامات الوجهين عن البخاري، ولم يرجح، وأشار إلى إخراج مسلم رواية يحيى القطان دون من خالفه.[٦]

وقال الحافظ رحمه الله في معرض رده على انتقاد الدارقطني " قد أخرج البخاري حديث معتمر وأبي أسامة وغيرهما، فهو عنده على الاحتمال ولم يهمل حكاية الخلاف".[٧]

قلت: وإسناد البخاري الوجهين عن عبيد الله دليل على صحة الطريقين، وإن قيل تنزلاً بترجيح إحدى الطريقين فلا انتقاد على البخاري رحمه الله؛ لأنه قد أخرج الوجهين.

المثال الثاني

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الأَسْوَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِى مُلَيْكَةَ، سَمِعْتُ عَائِشَةَ - رضي الله عنها – قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِى يُونُسَ حَاتِمِ بْنِ أَبِى صَغِيرَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِى مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها – قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلاَّ هَلَكَ). قَالَتْ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ M L K J M N P O Q R S T L -الانشقاق: ٧ ، ٨- قَالَ:(ذَاكَ الْعَرْضُ يُعْرَضُونَ، وَمَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ).[٨]

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى S R Q P O N M T L U يوسف: ٧ ، برقم ٣٣٨٣.
(٢) البخاري، الموضع السابق، وأبو يعلى الموصلي، المسند، ٢٢/٦ برقم ٦٤٧.
(٣) النسائي، السنن الكبرى، ٣٦٧/٦، برقم ١١٢٥٠.
(٤) الطحاوي، بيان مشكل الآثار، ١٣٤/٥.
(٥) الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ١٣٤/٨.
(٦) الدارقطني، الإلزامات والتتبع، ص ١٤ برقم ١٠.
(٧) ابن حجر، مقدمة فتح الباري، ٣٦٥/١.
(٨) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التفسير، باب..قال مجاهد كتابه بشماله..، برقم ٤٩٣٩.

تخريج الحديث

كما يتبين من المثال فإن البخاري رحمه قد روى الحديث على وجهين:

الأول: من رواية عبد الله بن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها، رواه عن ابن أبي مليكة كل من: أيوب بن أبي تميمة السختياني[١]، وعثمان بن الأسود[٢]، ونافع بن عمر[٣]، وعبد الجبار بن ورد[٤]، وبكار بن عبد الله بن وهب[٥]، وصالح بن رستم أبي عامر الخراز[٦]، وحماد بن يحيى الأبح[٧]، وابن جريج، ومحمد بن سليم.[٨]

الثاني: من رواية عبد الله بن أبي مُلَيْكَة، عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها، رواه عن ابن أبي مليكة: حَاتِمِ بْنِ أبى صَغِيرَةَ.[٩]

الدراسة

انتقد الدارقطني رحمه الله الشيخان، لإخراجهما الحديث على الوجهين مع اختلافهما.[١٠]

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التفسير، سورة إذا السماء انشقت، باب (..) قال مجاهد (كتابه بشماله)، برقم ٤٩٣٤، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب إثبات الحساب، برقم ٧٩، والترمذي، الجامع، كتاب التفسير، باب ومن سورة إذا السماء انشقت، برقم ٣٣٣٧، والنسائي، السنن الكبرى، ٥١٠/٦ برقم ١١٦٥٩، وابن أبي شيبة، المصنف، ٨٧/٧ برقم ٣٤٣٩٩، وأحمد، ٤٩/٦ برقم ٢٤٢٤٦، وإسحاق بن راهوية، المسند، ٦٥٨/٣، برقم ١٢٥٠.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب، باب من نوقش الحساب عذب، برقم ٦٥٣٦، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إثبات الحساب، برقم ٢٨٧٦، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٩٧/٦، برقم ١١٦١٨، والترمذي، كتاب البر والإحسان، باب ما جاء في العرض، برقم ٢٤٢٦، وإسحاق بن راهوية، المسند، ٦٦٥/٣، برقم ١٢٥٩ وابن حبان، الصحيح، ٣٧٠/١٦ برقم ٧٣٧٠.

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب من سمع شيئاً فراجع فيه حتى يعرفه، برقم ١٠٣، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٩٨/٦، برقم ١١٦١٩، أحمد، المسند، ٩٥/٦، برقم ٢٤٦٤٩.

(٤) أحمد، المسند، ٢١٦/٦ برقم ٢٥٧٤٨، وأبو يعلى الموصلي، المسند، ٢٠٠/٤ برقم ٤٤٥٣.

(٥) احمد، المسند، ١٣٣/٦ برقم ٢٥٠٠٢.

(٦) أبو داود، السنن، كتاب الجنائز، باب عيادة النساء، ١٨٤/٣ برقم ٣٠٩٣، وابن راهوية، المسند، ٦٥٧/٣ برقم ١٢٤٩.

(٧) أبو نعيم، طبقات المحدثين بأصبهان، ٦٩/٢، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ١٦٥/٧.

(٨) لم أقف على متابعة ابن جريج ومحمد بن سليم موصولة، وعزاهما الحافظ إلى أبي عوانة في مستخرجه ولم أجدهما في الكتاب المطبوع، انظر تغليق التعليق (١٨٢/٥)

(٩) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب، باب من نوقش الحساب عذب، برقم ٦١٧٢، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب إثبات الحساب، برقم ٨٠، والطبراني، الدعاء، ٥٤٧/١ برقم ١٩٦٤.
وحاتم بن أبي صغيرة بكسر الغين المعجمة أبو يونس البصري وأبو صغيرة اسمه مسلم وهو جده لأمه وقيل زوج أمه ثقة من السادسة ع. ابن حجر، تقريب التهذيب ١ / ١٤٤.

(١٠) الدارقطني، الإلزامات والتتبع، ص٤٢ برقم ١٩٠.

وأجاب النووي، وابن حجر، والعيني، رحمهم الله عن انتقاد الدارقطني باحتمال سماع ابن أبي مليكة الحديث من عائشة، ثم سماعه من القاسم عن عائشة، فروى الحديث بالوجهين.[١]

قلت: ومما يقوي صحة الوجهين عن ابن أبي مليكة أمران:

أولاً: ورود طريق ابن أبي صغيرة مصرحاً فيه بسماع ابن أبي مليكة من القاسم، والقاسم من عائشة.[٢]

ثانياً: ورود الحديث بسند صحيح من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن القاسم عن عائشة موقوفاً[٣]، ومن طريق عبيد الله بن أبي زياد، عن ابن أبي مليكة عن القاسم، عن عائشة، مرفوعاً[٤].

---

(١) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ١٣٩/٩، وابن حجر، فتح الباري، ٦٩٧/٨، والعيني، عمدة القاري، ٤٧٤/٢٨.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الرقاق، باب من نوقش الحساب عذب، برقم ٦٥٣٧.

(٣) ابن أبي شيبة، المصنف، ١٣١/٧ برقم ٣٤٧٤١، قلت: وهذه المتابعة تدعم سند الحديث عن القاسم، ولا يضر الوقف، فهو علةٌ غير مؤثرة، لأن متن الحديث مما له حكم الرفع ولا يقوله الصحابي باجتهاده.

(٤) أحمد، المسند، ١٠٨/٦ برقم ٢٤٨١٣، والسند فيه ضعف، للكلام في عبيد الله بن أبي زياد القداح المكي، وهو مختلف فيه، قال القطان: "كان وسطاً لم يكن بذاك" (التاريخ الكبير للبخاري ٣٨٢/٥)، وقال أحمد: "صالح" (الجرح والتعديل ٣١٥/٥)، وقال أبو حاتم:" ليس بالقوي، ولا بالمتين، يكتب حديثه، ومحمد بن عمرو ابن علقمة أحب إلي منه، يُحَوَّلُ اسمه من كتاب الضعفاء الذي صنفه البخاري " (الجرح والتعديل ٣١٥/٥)، وقال العجلي: ثقة (الثقات ١١٠/٢)، وقال ابن عدي: " وقد حدث عنه الثقات، ولم أر بأحاديثه شيئاً منكراً فأذكره" قلت: وقد أورد ابن عدي حديثه عن القاسم "من نوقش الحساب لم يغفر له" انظر الكامل (٣٢٧/٤)، وضعف ابن حبان حديثه في حالة الانفراد (المجروحين ٦٦/٢)، وقال النسائي: ليس بالقوي (الضعفاء والمتروكين ٦٦/١).
قلت: ويظهر من كلام الأئمة في الراوي أنه وسط أقرب إلى اللين، صالح للشواهد والاعتبار بحديثه، والله أعلم.

المبحث الخامس: التنبيه على الاختلاف على الشيخ

المثال الأول:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: (لا حَرَجَ)، قَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ، قَالَ:(لا حَرَجَ)، قَالَ: ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: (لا حَرَجَ).

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحِيمِ الرَّازِيُّ: عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى: حَدَّثَنِي ابْنُ خُثَيْمٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ عَفَّانُ: أُرَاهُ عَنْ وُهَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ خُثَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ حَمَّادٌ: عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ وَعَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .[(١)]

الدراسة

أراد البخاري رحمه الله بهذه المتابعات المعلقة بيان الاختلاف على الراوي في شيخه، وفي هذا المثال مطلبان:

الأول: الاختلاف على ابن خُثَيْمٍ في شيخه

اختلف على ابن خُثَيْمٍ في شيخه على روايتين:

أولاً: طريق ابن خُثَيْمٍ عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما، رواه كل من: القاسم بن يحيى[(٢)]، وعبد الرحيم بن سليمان الرازي[(٣)].

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب الذبح قبل الحلق، برقم ١٧٢٢، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب من حلق قبل النحر أو نحر قبل الرمي، ٩٥٠/٢ برقم ١٣٠٧، والنسائي، السنن الكبرى، كتاب الحج، باب الذبح قبل الرمي ٤٤٦/٢ برقم ٤١٠٤، وابن ماجه، السنن، كتاب الحج، باب الذبح، ١٠١٣/٢ برقم ٣٠٥٠.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب الذبح قبل الحلق، برقم ١٧٢٢، ولم أقف على الحديث مسنداً حسب بحثي.

(٣) الطبري، تهذيب الآثار، ٢٢١/١ برقم ٣٥٩، والطبراني، المعجم الأوسط، ٢٣٤/٥ برقم ٥١٨٢، وقال لم يرو هذا عن ابن خثيم إلا عبد الرحيم، قلت: وكلامه متعقب بما أورده البخاري من رواية القاسم بن يحيى، وهذا يدلل على سعة رواية البخاري، فالطبراني على كثرة مروياته، وتأخر عصره حيث اجتمعت له طرق كثيرة ورحلته الواسعة عزب عنه طريق القاسم بن يحيى.

ثانياً: طريق ابن خثيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، رواه كل من: وهيب بن خالد[١]، وسفيان الثوري[٢].

الثاني: الاختلاف على عطاء في شيخه

واختلف على عطاء في شيخه الصحابي راوي الحديث، على حديثين:

أولاً: حديث عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وتابع عطاء كل من: عكرمة[٣] وطاوس.[٤]

ثانياً: حديث عطاء، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، رواه عن عطاء كل من: قيس بن سعد[٥]، وعباد بن منصور[٦]، وأسامة بن زيد[٧].

المثال الثاني:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي الْهَيْثَمُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَهُوَ يَقْصُصُ فِي قَصَصِهِ، وَهُوَ يَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(إِنَّ أَخًا لَكُمْ لاَ يَقُولُ الرَّفَثَ) يَعْنِي بِذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ.

وَفِينَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ * إِذَا انْشَقَّ مَعْرُوفٌ مِنْ الْفَجْرِ سَاطِعُ

أَرَانَا الْهُدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا * بِهِ مُوقِنَاتٌ أَنَّ مَا قَالَ وَاقِعُ

يَبِيتُ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ * إِذَا اسْتَثْقَلَتْ بِالْمُشْرِكِينَ الْمَضَاجِعُ

---

(١) أحمد، المسند، ٣٢٨/١ برقم ٣٠٣٧.

(٢) الطبراني، المعجم الكبير، ٦٤/١٢ برقم ١٢٤٨٢.

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس، برقم ٨٤، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٣٨/٢ برقم ٤٠٧٣، وأبو داود، السنن، كتاب المناسك، باب الحلق والتقصير، ٢٠٣/٢ برقم ١٩٨٣، وابن ماجه، السنن، كتاب الحج، باب من قدم نسكاً قبل نسك، ١٠١٣/٢ برقم ٣٠٥٠.

(٤) أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب، إذا رمى بعد ما أمسى أو حلق قبل أن يذبح ناسياً أو جاهلاً، برقم ١٧٣٤، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب من حلق قبل النحر أو نحر قبل الرمي، ٩٥٠/٢ برقم ١٣٠٧، والنسائي، السنن الكبرى، ٢/ ٤٤٥، برقم ٤١٠٣، وأحمد، ٢٥٨/١، برقم ٢٣٣٨.

(٥) النسائي، السنن الكبرى ٤٤٦/٢ برقم ٤١٠٥، والطيالسي، المسند، ٢٣٥/١ برقم ١٦٨٤، أحمد، المسند، ٣٨٥/٣ برقم ١٥١٧٢ والطبري، تهذيب الآثار ج١/ص٢٢٣ برقم ٣٦٣، والطحاوي، شرح معاني الآثار، ٢٣٦/٢، وابن حبان، صحيح ابن حبان، ٩ / ١٩٠ برقم ٣٨٧٨، والبيهقي، سنن البيهقي الكبرى ١٤٣/٥ برقم ٩٤١٣.

(٦) البيهقي، السنن الكبرى، ١٤٣/٥، برقم ٩٤١٣.

(٧) ابن ماجه، السنن، كتاب المناسك، باب رمي الجمار أيام التشريق،١٠١٤/٢ برقم ٣٠٥٢، وابن أبي شيبة، المصنف ٢٨٧/٧ برقم ٣٦١٤٦، والدارمي، السنن، كتاب المناسك، باب عرفة كلها موقف، ٧٩/٢، برقم ١٨٧٩ والطبري، تهذيب الآثار ج١/ص٢٢٢ برقم ٣٦٢، والطحاوي، شرح معاني الآثار، ٢٣٧/٢، والبيهقي، السنن الكبرى، ١٤٣/٥، برقم ٩٤١٢.

تَابَعَهُ عُقَيْلٌ، وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدٍ وَالأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (١)

الدراسة

يتضح من المتابعات التي أوردها البخاري رحمه الله تنبيهه على الاختلاف على الزهري في شيخه، وهذا الاختلاف على روايتين:

الأولى: رواية يونس(٢)، وعقيل(٣)، ومعمر(٤)، وهي عن الزهري، عن الهيثم بن أبي سنان، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الثانية: رواية الزبيدي(٥)، عن الزهري، عن سعيد والأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

والظاهر أن البخاري رحمه الله يرجح رواية يونس ومن تابعه، ولا يبعد كذلك صحة الطريقين؛ فالزهري رحمه الله مكثر فيحتمل أن له أكثر من شيخ أخذ عنه هذا الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وفي متابعة عقيل ملحظٌ لطيفٌ، وذلك أن لفظة (إن أخاً لكم لا يقول الرفث) وردت عند البخاري مرفوعةً- أي من كلام النبي ﷺ- من طريقين: رواية الليث وعبد الله بن وهب(٦).

ووردت موقوفةً عن يونس من رواية: ابن المبارك(٧)، وعبد الله بن وهب(٨)، بخلاف رواية الليث عن يونس، وكذا ورد الوقف في رواية معمر عن الزهري.(٩)

وأورد البخاري متابعة عقيل، وفيها رفع اللفظة (إن أخاً لكم لا يقول الرفث) تماماً كسياق رواية يونس التي أخرجها البخاري مما يدل على نظرة البخاري الفاحصة في المتون، وإن كان الذي أوردته لا يؤثر في الاحتجاج بالحديث، وكونه مرفوعاً لأنه واردٌ عن عبد الله ابن رواحة رضي الله عنه وفي شعره وصفٌ لبعض أفعال الرسول ﷺ.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التهجد، باب فضل من تعار من الليل فصلى، برقم ١١٥٥.
(٢) أحمد، المسند، ٤٥١/٣ برقم ١٥٧٧٤، الفسوي، المعرفة والتاريخ، ١٩٩/١، الطبري، تهذيب الآثار،٦٧٠/٢ برقم ٩٨٦، البيهقي، السنن الكبرى، ٢٣٩/١٠ برقم ٢٠٩٠١، برقم ٩٨٦،، المقدسي، عبدالغني، أحاديث الشعر، ٥٩/١ برقم ١٩، ابن عساكر، تاريخ دمشق، ١٠٥/٢٨.
(٣) عزاه ابن حجر في تغليق التعليق (١٠٨/٥) للطبراني في المعجم الكبير، ولم أجده في المطبوع.
(٤) ابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، ٣٧/٤ برقم ١٩٨١.
(٥)البخاري، التاريخ الأوسط، ٢٤/١ برقم ٧٢ الطبراني، مسند الشاميين، ٢٤/٣ برقم ١٧٢٩، ابن عساكر، تاريخ دمشق، ١٠٥/٢٨.
(٦) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب هجاء المشركين، برقم ٦١٥١.
(٧)المقدسي، عبد الغني، أحاديث الشعر، ٥٩/١ برقم ١٩.
(٨) تهذيب الآثار،٢ /٦٧٠ برقم ٩٨٦، من رواية يونس بن عبد الأعلى الصدفي عنه.
(٩) ابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، ٣٧/٤ برقم ١٩٨١.

المثال الثالث

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ -، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه – قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ - وَلاَ يَقْبَلُ اللَّهُ إِلاَّ الطَّيِّبَ - وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ).

تَابَعَهُ سُلَيْمَانُ – ابن بلال - عن ابن دينار -عبد الله بن دينار -.

وَقَالَ وَرْقَاءُ:عَنِ ابْنِ دِينَارٍ -عبد الله بن دينار - عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَاهُ مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، وَسُهَيْلٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (١)

<u>الدراسة</u>

أراد البخاري رحمه الله بهذه المتابعات:

أولاً: إثبات ضبط عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار(٢) لهذه الرواية عن أبيه؛ حيث أورد البخاري متابعة سليمان بن بلال له، وهي متابعة تامة، وأورد البخاري وغيره له متابعة كل من: مسلم بن أبي مريم(٣)، وزيد بن أسلم(٤)، وسهيل عن أبي صالح(٥)، وهي متابعاتٌ قاصرة.

ثانياً: بيان الاختلاف على عبد الله بن دينار في شيخه الراوي عن أبي هريرة، فعند عبد الرحمن وسليمان شيخه أبو صالح ذكوان السمان، وعند ورقاء شيخه سعيد بن يسار.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب لا يقبل الله صدقة من غلول، ولا يقبل إلا من كسب طيب، برقم ١٤١٠، ومسلم، الجامع الصحيح، ٢/ ٧٠٢ برقم ١٠١٤ من حديث عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة.
وأخرجه: أحمد، المسند، ٣٣١/٢، البيهقي،السنن الكبرى، ١٧٦/٤ برقم ٧٥٣٥ كلهم من حديث ورقاء عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة.

(٢) ضعفه ابن معين، وابن عدي (الكامل ٢٩٩/٤)، وقال أبو حاتم: لين الحديث، يكتب حديثه ولا يحتج به (الجرح والتعديل، ٢٥٤/٥)، وقال ابن المديني: صدوق، وروى عنه يحيى القطان، وقال الدارقطني: خالف فيه البخاري الناس، وليس بمتروك. (أنظر تهذيب التهذيب، ١٨٧/٦)، ولخص ابن حجر الحكم على الراوي بقوله: صدوق يخطيء. (تقريب التهذيب، ٣٤٤/١ برقم ٣٩١٣)

(٣) رواية مسلم بن أبي مريم لم أقف على من خرجها، ووصلها الحافظ في تغليق التعليق (٧/٣).

(٤) أخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، ٧٠٢/٢ برقم ١٠١٤، وأبو نعيم، المسند المستخرج، ٩١/٣ برقم ٢٢٧١، من حديث زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) وأخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، ٧٠٢/٢ برقم ١٠١٤، وأحمد، المسند، ٣٨١/٢، برقم ٨٩٤٨، والطبراني، المعجم الأوسط، ٢١٧/١ برقم ٧٠٨، كلهم من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قال الدارقطني رحمه الله – في سياق كلامه عن الحديث وطرقه-: "وأما حديث عبد الله بن دينار فالصحيح عنه ما قاله عبد الرحمن ابنه، وسليمان بن بلال عنه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، ولا يدفع قول من قال: عن عبد الله بن دينار، عن سعيد بن يسار؛ لأن له أصلا عن سعيد بن يسار".[١]

وقد روى الحديث ورقاء[٢] عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة[٣]، تابعه عن ابن عجلان يحيى القطان[٤] وابن عيينة[٥] وبكر بن مضر[٦].

أما حديث ورقاء عن عبد الله بن دينار، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة فلم يتابعه عليه أحد، وخالف اثنين من الرواة عن عبد الله بن دينار، وهما: ابنه عبد الرحمن، وسليمان بن بلال، فاحتمال حدوث الوهم، وإدخاله حديث ابن عجلان في حديث عبد الله بن دينار وارد خصوصاً مع المخالفة، والله أعلم.

وذهب الحافظ ابن حجر، والعيني رحمهما الله إلى أن الطريقين محفوظان عن أبي هريرة من حديث عبد الله بن دينار.[٧]

---

(١) الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ١٠٤/١٠.

(٢) هو ورقاء بن عمر بن كليب اليشكري، وثقه يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وشعبة، ومعاذ بن معاذ،(تهذيب الكمال،٤٣٧/٣٠) وابن حبان(الثقات، ٥٦٥/٧)، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: شعبة يثني عليه، وكان صالح الحديث(الجرح والتعديل، ٥٠/٩) وقال ابن عدي: قد روى جملة ما رواه أحاديث غلط في أسانيدها وباقي حديثه لا باس به(الكامل،٩١/٧) وقال العقيلي: تكلموا في حديثه عن منصور(الضعفاء،٣٢٧/٤) وملخص حال الراوي كما قال الحافظ في التقريب: صدوق في حديثه عن منصور لين(التقريب،٥٨٠/١ برقم ٧٤٠٣). قلت: وإنما أتي تليينه كما نقل عن ابن معين من حديثه عن منصور، أما إذا روى عن غير منصور فهو على الصدق على أقل درجاته، والله أعلم.

(٣) ابن حبان، الصحيح، ١١٣/٨ برقم ٣٣١٩.

(٤) أحمد، المسند، ٢ / ٤٣١ برقم ٩٥٦١.

(٥) ابن حبان، الصحيح، ٥٠٤/١ برقم ٢٧٠، ابن عبد البر، الاستذكار، ٥٩٥/٨.

(٦) أبو عبيد، القاسم بن سلام، الأموال، ٤٣٨/١ برقم ٨٩٨، أحمد، المسند، ٤١٨/٢، برقم ٩٤١٣.

(٧) ابن حجر، فتح الباري، ٢٨١/٣، العيني، عمدة القاري، ٢٧١/٨

المبحث السادس: دفع توهم التفرد في الحديث

المثال الأول:

قال البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - رضي الله عنه – حَدَّثَهُ (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، ثُمَّ رَقَدَ رَقْدَةً بِالْمُحَصَّبِ، ثُمَّ رَكِبَ إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ).

تابعه الليث: حدثني خالد، عن سعيد، عن قتادة، أن أنس بن مالك رضي الله عنه حدثه عن النبي ﷺ .[١]

الدراسة

ذكر إمام الأئمة ابن خزيمة أنه لم يرو هذا الحديث عن قتادة غير عمرو بن الحارث.[٢]

وأورد البخاري رحمه الله متابعة الليث[٣] لدفع توهم تفرد عمرو بن الحارث في الرواية عن قتادة بالحديث حيث شارك عمراً سعيدُ بن أبي هلال.

وقال العيني رحمه الله: " وقال الإسماعيلي: تكلم أحمد في حديث عمرو عن قتادة أن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه حدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم... فلهذا أتى البخاري بالمتابعة".[٤]

قلت: يبدو أن كلام الإمام أحمد رحمه الله في حديث عمرو للتفرد، والله أعلم، وأراد البخاري رحمه الله بالمتابعة دفع توهم التفرد، خصوصاً وأن الحديث في الأحكام.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب طواف الوداع، برقم ١٧٥٥، وأخرجه: النسائي، السنن الكبرى، ٤٦٧/٢ برقم ٤٢٠٤، والفاكهي، أخبار مكة، ٦٨/٤ برقم ٢٣٩٤، وابن الجارود، المنتقى، ١٣١/١، برقم ٤٩٣ ، وابن خزيمة، الصحيح، ٧٩/٢ برقم ٩٦٢، والبيهقي، السنن الكبرى، ١٦٠/٥ برقم ٩٥١٨، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٤٥٦/٤٥، كلهم من طريق عمرو بن الحارث عن قتادة.
وذكر العيني في عمدة القاري (٩٥/١٠) أن الحديث من أفراد البخاري، وهذا مدفوع برواية النسائي في التخريج السابق.
والمحصَّب: الشِّعب الذي مَخْرَجُه إلى الأبْطح بين مكة ومِنًى . ابن الأثير،النهاية في غريب الأثر، ١ / ٩٧٦
وقال ابن عبد البر: (التمهيد، ٢٤٥/١٥) " نزله ايضا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان مالك وغيره يستحبون النزول به والمبيت والصلاة فيه وجعله بعض أهل العلم من المناسك التي ينبغي للحجاج نزولها والمبيت فيها وأكثرهم على أن ذلك ليس من مناسك الحج ومشاعره في شيء وهو الصواب والمحصب يعرف بالأبطح والبطحاء أيضا خيف بني كنانة والخيف الوادي".
(٢) ابن خزيمة، الصحيح، ٣٢١/٤.
(٣) متابعة الليث أخرجها: الدارمي، السنن، كتاب المناسك، باب كم صلاة يصلى بمنى حتى يغدى إلى عرفات، ٧٧/٢ برقم ١٨٧٣، والبزار، ١٨٥/٤ برقم ٧٢٢٩، ابن حبان، الصحيح، ١٩٦/٩ برقم ٣٨٨٤ الطبراني، المعجم الأوسط، ٣٢١/٨ برقم ٨٧٥٥ كلهم من طريق الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد عن قتادة.
(٤) عمدة القاري ١٠ / ٩٥.

المثال الثاني

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاق، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَم الْقُرْآنُ فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَابِّهِ فَتُسْرَجُ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسْرَجَ دَوَابُّهُ، وَلاَ يَأْكُلُ إِلاَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ).

رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .(١)

البحث والدراسة

يُلحظ من صنيع البخاري رحمه الله أنه أورد متابعة عطاء بن يسار(٢) لرواية همام بن منبه لإزالة توهم تفرد همام بالحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، خصوصاً وأن رواية همام بن منبه عن أبي هريرة صحيفة مشهورة، فأراد البخاري بيان أن الحديث ليس من هذا الطريق المشهور فقط، وأن للحديث طريقاً آخر.

المثال الثالث

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ ابْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الأَعْرَجِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ حَجَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَفَضْنَا يَوْمَ النَّحْرِ، فَحَاضَتْ صَفِيَّةُ، فَأَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا حَائِضٌ. قَالَ: (حَابِسَتُنَا هِيَ). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَاضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ. قَالَ: (اخْرُجُوا). وَيُذْكَرُ عَنِ الْقَاسِمِ، وَعُرْوَةَ، وَالأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - أَفَاضَتْ صَفِيَّةُ يَوْمَ النَّحْرِ.(٣)

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى M : ; > L النساء: ١٦٣، برقم ٣٤١٧، وأحمد، المسند، ٤٤٣/٢، برقم ٨١٤٥ ، وابن حبان، الصحيح، ١١٧/١٤ برقم ٦٢٢٥، والبيهقي، السنن الكبرى، ١٢٥/٦ برقم ١١٤٧٢.

قال ابن حجر(فتح الباري، ٤٥٥/٦) في بيان معنى القرآن في الحديث : "قيل المراد بالقرآن القراءة والأصل في هذه اللفظة الجمع وكل شيء جمعته فقد قرأته وقيل المراد الزبور وقيل التوراة وقراءة كل نبي تطلق على كتابه الذي أوحى إليه وإنما سماه قرآنا للإشارة إلى وقوع المعجزة به كوقوع المعجزة بالقرآن".

(٢) البخاري، خلق أفعال العباد، ١١٦/١ برقم ٤١٦، والبزار، المسند، ١٢٣/٦ برقم ٨٧٣٤، والبيهقي، الأسماء والصفات، ٢٨/٢ برقم ٥٩٩.

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب الزيارة يوم النحر، برقم ١٧٣٣، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض، برقم ٣٨٦، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٦٤/٢، برقم ٤١٨٨، وأحمد، المسند، ١٩٥/٦، برقم ٢٥٥٥٨.

الدراسة

نبه البخاري رحمه الله بقوله: "ويذكر عن القاسم، وعروة، والأسود عن عائشة رضي الله عنها: أفاضت صفية يوم النحر" إلى من تابع أبا سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة بالحديث.

قال الحافظ رحمه الله منبهاً إلى غرض البخاري من إيراد المتابعات: "وغرضه بهذا أن أبا سلمة لم ينفرد عن عائشة بذلك، وإنما لم يجزم به لأن بعضهم أورده بالمعنى".[١]

تخريج الحديث

تابع أبا سلمة بن عبد الرحمن كل من: القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق،[٢] وعروة بن الزبير بن العوام[٣]، والأسود بن يزيد النخعي.[٤]

---

(١) فتح الباري ٣/ ٥٦٨

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت، برقم ١٧٥٧، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض، برقم ٣٨٤، والترمذي، الجامع، كتاب الحج، باب ما جاء في المرأة تحيض بعد إفاضة، ٣٠/٤ برقم ٨٦٥، ومالك، الموطأ، ٤١٢/١ برقم ٩٢٦ رواية الليثي، وأحمد، المسند، ٤١/٦ برقم ٢٤١٥٩

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب حجة الوداع، برقم ٤٤٠١، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض، برقم ٣٨٢، وأبو داود، السنن، كتاب الحج، باب الحائض تخرج بعد الإفاضة، ٢٠٨/٢، برقم ٢٠٠٣، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٦٤/٢ برقم ٤١٨٦، وابن ماجه، السنن، كتاب الحج، باب الحائض تنفر قبل أن تودع، ١٩٧/٩ برقم ٣٠٦٣، ومالك، الموطأ، ٤١٣/١، برقم ٩٢٩، رواية الليثي، وأحمد، المسند، ٤٠/٦ برقم ٢٤١٤٧

(٤) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج، برقم ١٥٦١، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام، برقم ١٢٨، وابن ماجه، السنن، كتاب الحج، باب الحائض تنفر قبل أن تودع، ٢ / ١٠٢١، برقم ٣٠٧٣ والنسائي، السنن الكبرى ٢ / ٤٦٥، برقم ٤١٩١، وابن أبي شيبة، المصنف، ١٧٣/٣، برقم ١٣١٧٥، أحمد، المسند، ٦ / ٨٩، برقم ٢٤٦٠٢.

المبحث السابع: التنبيه على ثبوت لقاء الراوي لشيخه

وهذا الغرض هو أكثر غرض ساق البخاري المتابعات بمختلف أنواعها لأجله، والبخاري قد ينبه على ثبوت اللقاء في موضع، أو موضعين، أو أكثر من ذلك.

والمقصود من ثبوت اللقاء كل صيغة تدل على تحقق لقاء الراوي لشيخه، وأخذه الحديث عنه، سواء بصيغة السماع أو التحديث أو الإخبار، أو ما يفهم منه ثبوت اللقاء من خلال السياق.

وعند قول البخاري: "باب قَوْلِ الْمُحَدِّثِ حَدَّثَنَا أَوْ أَخْبَرَنَا وَأَنْبَأَنَا، وَقَالَ لَنَا الْحُمَيْدِيُّ: كَانَ عِنْدَ ابْنِ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا وَأَخْبَرَنَا وَأَنْبَأَنَا وَسَمِعْتُ وَاحِدًا"(١).

قال الحافظ: "ومراده: هل هذه الألفاظ بمعنى واحد أم لا؟ وإيراده قول ابن عيينة دون غيره دالٌ على أنه مختاره".(٢)

وقال ابن رشيد رحمه الله: " اعلم أن البَيَّن اتصاله من الحديث ما قال فيه ناقلوه: سمعت فلانا، أو حدثنا، أو أنبانا، أو نبَّأنا، أو أخبرنا، أو خبرنا، أو قرأ علينا، أو قرأنا، أو سمعنا عليه، أو قال لنا، أو حكى لنا، أو ذكر لنا، أو شافهنا، أو عرض علينا، أو عرضنا عليه، أو ناولنا، أو كتب لنا، إذا كتب له ذلك الشيء بعينه، وكان يعرف خط الكاتب إليه، وفي اعتماده على إخبار الموصل الثقة بأنه خطه وكتابه، وإلغاء الواسطة نظر الأصح إلغاؤها، والأخلص اعتبارها وتبيين الحالة كما وقعت، أو ما أشبه ذلك من العبارات المثبته للاتصال النافية للانفصال"(٣)

وذكر ابن رشيد أن ثبوت اللقاء الذي هو شرط للبخاري هو اللقاء المتضمن للسماع، لا مطلق اللقاء، فاللقاء والسماع عند البخاري بمعنى واحد.(٤)

المطلب الأول: التنبيه على ثبوت اللقاء والسماع في موضع من السند

ومثاله ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ مِنْ حَصِيرٍ فِي رَمَضَانَ فَصَلَّى فِيهَا لَيَالِيَ فَصَلَّى بِصَلاَتِهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَلَمَّا عَلِمَ بِهِمْ جَعَلَ يَقْعُدُ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: (قَدْ عَرَفْتُ الَّذِي

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب قول المحدث حدثنا أو أخبرنا وأنبأنا، ١١٧/١.
(٢) فتح الباري، ١٤٤/١.
(٣) ابن رشيد، السنن الأبين، ٤١/١.
(٤) أنظر المرجع السابق، ٥٤/١.

رَأَيْتُ مِنْ صَنِيعِكُمْ فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلاةِ صَلاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إلا الْمَكْتُوبَةَ).

قَالَ عَفَّانُ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى: سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ، عَنْ بُسْرٍ عَنْ زَيْدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .[١]

الدراسة

قال الحافظ رحمه الله: "فائدة هذه الطريق بيان سماع موسى بن عقبة له من أبي النضر".[٢]

قلت: قصد بالطريق طريق عفان بن مسلم[٣]، والتصريح بالسماع في هذا المثال هو في موضع واحد بين موسى بن عقبة، وسالم بن أبي أمية أبي النضر المدني.

مثال آخر:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ، عَنْ وَرَّادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ اكْتُبْ إِلَيَّ مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ خَلْفَ الصَّلاةِ. فَأَمْلَى عَلَيَّ الْمُغِيرَةُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ خَلْفَ الصَّلاةِ (لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُمَّ لاَ مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلاَ يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ) [٤].

وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ، أَنَّ وَرَّادًا أَخْبَرَهُ بِهَذَا[٥]. ثُمَّ وَفَدْتُ بَعْدُ إِلَى مُعَاوِيَةَ فَسَمِعْتُهُ يَأْمُرُ النَّاسَ بِذَلِكَ الْقَوْلِ.

الدراسة

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجماعة والإمامة، باب صلاة الليل، برقم ٧٣١، ومسلم الجامع الصحيح، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة النافلة في بيته، برقم ٧٨١، وأبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب صلاة الرجل التطوع في بيته، ٢٧٤/١، برقم ١٠٤٤، والترمذي، الجامع، كتاب أبواب الصلاة، باب ما جاء في فضل صلاة التطوع في البيت، ٣١٢/٢ برقم ٤٥٠، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٠٨/١ برقم ١٢٩١، أحمد، المسند، ١٨٧/٥ برقم ٢١٦٧٥.

(٢) فتح الباري، ٢١٦/٢.

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٠٨/١ برقم ١٢٩٢، وأحمد، المسند، ١٨٢/٥ برقم ٢١٦٢٢، وعبد بن حميد، المسند، ١١٠/١ برقم ٢٥٠ وابن خزيمة، الصحيح، ٢١١/٢ برقم ١٢٠٤، وأبو عوانة، المسند، ٢٧٩/٢.

(٤) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب القدر، باب لا مانع لما أعطى الله، برقم ٦٦١٥.
قال النووي (المنهاج ٩٠/٥) : "ولا ينفع ذا الجد منك الجد المشهور الذي عليه الجمهور أنه بفتح الجيم ومعناه لا ينفع ذا الغنى والحظ منك غناه".

(٥) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة، وبيان صفته، برقم ٥٩٣، وعبد الرزاق، المصنف، ٢٤٤/٢ برقم ٣٢٢٣، وأحمد، المسند، ٢٤٥/٤ برقم ١٨١٦٤ وأبو عوانة، المسند، ٥٥٤/١ برقم ٢٠٧٢.

أورد البخاري رحمه الله الطريق المعلقة وفيها تصريح عبدة بن أبي لبابة بإخبار ورَّادٍ مولى المغيرة له بالحديث، ونص الحافظ بأن هذا هو غرض البخاري من هذه المتابعة.[١]

المطلب الثاني: التنبيه على ثبوت اللقاء والسماع في أكثر من موضع في السند

أولاً: مثال على إثبات السماع في موضعين

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ وَجَبَتْ الشَّمْسُ فَسَمِعَ صَوْتًا، فَقَالَ: (يَهُودُ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا)[٢]

وَقَالَ النَّضْرُ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَوْنٌ: سَمِعْتُ أَبِي: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .[٣]

الدراسة

قال الحافظ رحمه الله: "ساق هذه الطريق لتصريح عون فيها بسماعه له من أبيه، وسماع أبيه له من البراء".[٤]

وكذا ذكر العيني أن البخاري نبه بالمتابعة على اتصال السند بالسماع.[٥]

مثال آخر:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ: قَالَ النَّبِيّ ﷺ **ح** وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه – قَالَ: قَالَ النَّبِيّ ﷺ :(مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ؟) فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ قَالَ: آأَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ قَالَ:

---

(١) فتح الباري، ٥١٣/١١.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجنائز، باب التعوذ من عذاب القبر، برقم ١٣٧٥، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، برقم ٢٨٦٩، والنسائي، السنن الكبرى، ٦٦١/١ برقم ٢١٨٦، وأحمد، المسند، ٤١٧/٥ برقم ٢٣٥٨٦.

(٣) البيهقي، إثبات عذاب القبر، ٧٢/١ برقم ٨٧، وعزاه الحافظ لإسحاق بن راهوية في مسنده، والإسماعيلي في مستخرجه، أنظر تغليق التعليق (٤٩٨/٢)

(٤) فتح الباري، ٢٤٢/٣.

(٥) عمدة القاري، ١١٧/١٣.

فأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ. قالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ أَوْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟ قالَ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ: "أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟"[١]

الدراسة

في هذا المثال نبه البخاري رحمه الله على السماع بصيغة التحديث في موضعين من السند، الأول: بين زهير بن معاوية، وسليمان بن طرخان التيمي، والثاني: بين سليمان، وأنس بن مالك رضي الله عنه.

والحديث بطريقيه من جميل صنيع البخاري رحمه الله، فهو وإن ساق لفظ الحديث على الطريق المعنعنة، لكنه أورد الطريق الأولى للاستفادة من ثبوت اللقاء في موضعين من السند، وخصوصاً إثبات تحديث أنس رضي الله عنه لسليمان التيمي حيث وصف بالتدليس.[٢]

ثانياً: مثال على إثبات السماع في ثلاثة مواضع

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لا تَدْخُلُ الْمَلائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلا تَصَاوِيرُ)[٣].

وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ .[٤]

الدراسة

يلاحظ في هذا المثال أن البخاري رحمه الله ساق متابعة الليث بن سعد وفيها ثبوت الاتصال بالسماع في ثلاثة مواضع من السند، وهي بين الزهري وعبيد الله، وبين عبيد الله وابن عباس رضي الله عنهما، وبين ابن عباس وأبي طلحة رضي الله عنهم.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب قتل أبي جهل، برقم ٣٩٦٢، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب قتل أبي جهل، برقم ١٨٠٠، وأحمد، المسند، ٢٣٦/٣ برقم ١٣٥٠٢.

(٢) ابن حجر، طبقات المدلسين، ٣٣/١ برقم ٥٤

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب اللباس، باب التصاوير، برقم ٥٩٤٩، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورة، برقم ٢١٠٦، والترمذي، الجامع، كتاب الأدب، باب ما جاء في أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ولا كلب، ١١٤/٥ برقم ٢٨٠٤، وابن ماجه، السنن، كتاب اللباس، باب الصورة في البيت، برقم ٣٦٤٩، وأحمد، المسند، ٢٩/٤ برقم ١٦٤٠.

(٤) الطبراني، المعجم الكبير، ٩٣/٥ برقم ٤٦٩٠، من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث عن الليث.

مثال آخر:

روى البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي عُمَيْرٌ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ، أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ حَدَّثَتْهُ **ح** وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ، أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: "هُوَ صَائِمٌ". وَقَالَ بَعْضُهُمْ: "لَيْسَ بِصَائِمٍ". فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ فَشَرِبَهُ.[١]

الدراسة

قال الحافظ رحمه الله: "وإنما ساق البخاري الطريق الأولى مع نزولها لما فيها من التصريح بالتحديث في المواضع التي وقعت بالعنعنة في الطريق الثانية مع علوها، وما أكثر ما يحرص البخاري على ذلك في هذا الكتاب".[٢]

قلت: أراد البخاري من الطريق الثانية المتن، ومن الأولى فائدة التصريح بالتحديث في ثلاثة مواضع.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الصوم، باب صوم يوم عرفة، برقم ١٩٨٨، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصيام، باب استحباب الفطر للحاج يوم عرفة، برقم ١١٢٣، وأبو داود، السنن، كتاب الصوم، باب صوم يوم عرفة، ٣٢٦/٢ برقم ٢٤٤١، ومالك، الموطأ، ٣٧٥/١ برقم ٣٧٥، وأحمد، المسند، ٣٤٠/٦ برقم ٢٦٩٢٤.

(٢) فتح الباري، ٢٣٧/٤.

المبحث الثامن: بيان أخذ الراوي الحديث عن شيخين

غالباً ما يكون هذا الأمر عند الأئمة المكثرين من الشيوخ الذين تدور عليهم الرواية مثل الزهري، ويحيى بن أبي كثير، وأضرابهم، فلا يبعد رواية أمثال هؤلاء الأئمة الحديث عن شيخين.

والبخاري رحمه الله يورد المتابعات لهذا الغرض لئلا يتوهم حصول الخطأ في أحد الإسنادين، وربما أفاد هذا الأمر كذلك ما سبق بيانه من إخراج الحديث عن حد الغرابة، وهذه بعض الأمثلة لهذا الغرض.

المثال الأول:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِى حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ **ح**. حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِى مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ أُنْزِلَتْ:﴿ C D E F G H I J K L ﴾ - البقرة:١٨٧- وَلَمْ يَنْزِلْ ﴿M N ﴾، فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطَ الأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الأَسْوَدَ، وَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَتُهُمَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدُ ﴿M N ﴾فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِى اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ..[١]

الدراسة

في هذا المثال ساق البخاري الحديث عن سعيد بن أبي مريم عن شيخين له وهما: عبد العزيز بن أبي حازم، وأبو غسان محمد بن مطرف، وكلاهما يرويان الحديث عن أبي حازم سلمة بن دينار، عن سهل بن سعد رضي الله عنه.

---

(١) حديث عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه خرجه: البخاري، كتاب الصوم، باب قول الله تعالى (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود..)، برقم ٤٥١١.
أما حديث محمد بن مطرف أبي غسان عن أبي حازم فأخرجه: البخاري في موضعين: الأول الذي ذكرته آنفاً، والثاني: كتاب التفسير، باب قول الله تعالى (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم...الآية)، برقم ٤٢٤١، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، برقم ١٠٩١، والنسائي، السنن الكبرى، ٢٩٧/٦ برقم ١١٠٢٢.

المثال الثاني

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ أُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَائِضٌ.(١)

وقال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ.(٢)

الدراسة

بين البخاري رحمه الله في هذا المثال عن طريق المتابعة المسندة، أن مالك ابن أنس رحمه الله له شيخان روى عنهما الحديث، هما: هشام بن عروة بن الزبير، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري، وكلاهما روى الحديث عن عروة بن الزبير.

المثال الثالث

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّمَ هُوَ؟ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ).(٣)

وَقَالَ شُعَيْبٌ، وَيُونُسُ، وَاللَّيْثُ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ: عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.(٤)

الدراسة

انتقد الدارقطني رحمه الله هذا الحديث في العلل، وذكر أن طريق حميد هو المحفوظ.(٥)

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب اللباس، باب ترجيل الحائض زوجها، برقم ٥٥٨١، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحيض، باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد، برقم ٢٩٧، والنسائي، السنن الكبرى، ١٢٤/١ برقم ٢٧١، والدارمي، السنن، كتاب الحيض، باب الحائض تمشط زوجها، ٢٦٢/١ برقم ١٠٥٨.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحيض، باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله، برقم ٢٩١، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحيض، باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد، برقم ٢٩٧ والدارمي، السنن، كتاب الحيض، باب الحائض تمشط زوجها، ٢٦٣/١ برقم ١٠٥٩، والنسائي، السنن الكبرى، ١٢٤/١ برقم ٢٧٠، ومالك، الموطأ، ٦٠/١، برقم ١٣٣.

(٣) حديث سعيد أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الفتن، باب ظهور الفتن، برقم ٧٠٦١، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل، برقم ١٥٧، وابن ماجه، السنن، كتاب الفتن، باب ذهاب القرآن والعلم، برقم ٤٠٥٢، وأحمد، المسند، ٢٣٣/٢ برقم ٧١٨٦.

(٤) حديث حميد أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل، برقم ٦٠٣٧، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل، برقم ١٥٧، وأبو داود، السنن، كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها، ٩٨/٤ برقم ٤٢٥٥، وأحمد، المسند، ٥٢٥/٢ برقم ١٠٨٠٢.

(٥) العلل، ١٨١/٩ برقم ١٧٠٣١.

وقال:" ويقال إن معمراً حدث به بالبصرة من حفظه بأحاديث وهم في بعضها، وقد خالفه فيه شعيب، ويونس، والليث بن سعد، وابن أخي الزهري، رووه عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة".[١]

قال الحافظ رحمه الله: "وصنيع البخاري يقتضي أن الطريقين صحيحان فإنه وصل طريق معمر هنا، ووصل طريق شعيب في كتاب الأدب، وكأنه رأى أن ذلك لا يقدح؛ لأن الزهري صاحب حديث فيكون الحديث عنده عن شيخين، ولا يلزم من ذلك اطراده في كل من اختلف عليه في شيخه إلا أن يكون مثل الزهري في كثرة الحديث والشيوخ، ولولا ذلك لكانت رواية يونس ومن تابعه أرجح، وليست رواية معمر مدفوعة عن الصحة لما ذكرته".[٢]

قلت: وبالإضافة إلى ما ذكره الحافظ فإن معمر بن راشد من أصحاب الزهري المقدَّمين، قدمه يحيى بن معين في الزهري على سفيان بن عيينة.[٣]

وعندما ذكر علي بن المديني مدارات الإسناد من الرواة: الزهري، وعمرو ابن دينار، وقتادة، وأبا إسحاق السبيعي، والأعمش. قال: "ثم صار علم هؤلاء
الستة إلى أصحاب الأصناف ممن صنف"، وذكر منهم معمر بن راشد.[٤]

وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: "انتهى الإسناد إلى ستة نفر أدركهم معمر، لا أعلم اجتمع لأحدٍ غير معمر، من أهل الحجاز: الزهري، وعمرو بن دينار، ومن أهل الكوفة: أبو إسحاق، والأعمش، ومن البصرة: قتادة، ومن اليمامة: يحيى بن أبى كثير".[٥]

وكلام ابن المديني، وأبي حاتم الرازي السابق يدل على سعة علم معمر وكثرة مروياته، وأمثال هؤلاء الثقات المكثرين يحتمل ما تفردوا به.

وما جاء من كلام الأئمة حول رواية معمر فهي عن بعض المشايخ مثل ثابت البناني، والأعمش، وحماد بن سلمة، أما الزهري فهو فيه ثقةٌ ثبت.[٦]

---

(١) الإلزامات والتتبع، ص١٢.
(٢) فتح الباري، ١٥/١٣.
(٣) ابن أبي خيثمة، التاريخ، ٣٢٦/١، برقم ١١٩٧، وانظر: الدوري، تاريخ ابن معين، ١١٦/٣ برقم ٤٧٩، والدارمي، تاريخ ابن معين، ٤١/١.
(٤) ابن المديني، العلل ومعرفة الرجال، ٣٩/١.
(٥) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢٩٣/٢، ط العلمية.
(٦) للاستزادة في ترجمة معمر بن راشد، أنظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٣٧٨/٧ برقم ١٦٣١، ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل،٢٩١/٢ أبو زرعة الدمشقي، التاريخ، ٣٠٠/١ برقم ٥٣٤، ابن أبي خيثمة، التاريخ، ٣٢٤/١، ابن حبان، الثقات، ٤٨٤/٧ برقم ١١٠٧١، السمعاني، الأنساب، ٤٢٠/٥، ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٣٩٠/٥٩، أبو الوليد الباجي، التعديل والتجريح، ٨١٨/٢، المزي، تهذيب الكمال، ٣٠٣/٢٨، برقم ٦١٠٤، الذهبي، الكاشف، ٢٨٢/٢، وسير الأعلام ٥/٧، والميزان ١٥٤/٤، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ٢١٨/١٠ برقم ٤٤١.

ولم يتفرد عبد الأعلى برواية الحديث عن معمر، بل تابعه عبد الرزاق[١] فرواه عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب مرسلاً، وهذه الرواية مؤيدة لرواية عبد الأعلى على ما فيها من إرسال، لأن الواسطة التي أسقطت بالإرسال معلومة فالحديث ثابت على الوجهين من رواية حميد وابن المسيب عن أبي هريرة.

(١) عبد الرزاق، المصنف، ٣٦٤/١١ برقم ٢٠٧٥١.

المبحث التاسع: بيان أن الحديث عند الراوي بإسنادين

ويختلف هذا المبحث عن سابقه أن الاختلاف في المبحث السابق هو في الشيخ المباشر للراوي، وباقي السند لا يختلف.

أما في هذا المبحث فإن الاختلاف يتجاوز الشيخ المباشر للراوي إلى من بعده، إلى الصحابي، حيث يكون الصحابي راوي الحديث واحداً.(١)

المثال الأول:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ وَحَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (سَتَكُونُ فِتَنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ، فَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ)(٢)

الدراسة

بين البخاري رحمه الله في هذا المثال أن حديث أبي هريرة رضي الله عنه هذا هو عند إبراهيم بن سعد بإسنادين:

الأول: إبراهيم بن سعد عن أبيه- سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف- عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

الثاني: إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وفي هذا من الفائدة تصحيح الطريقين، وبيان أنَّ أياً منهما لا يعل الآخر.

---

(١) انظر على سبيل المثال الأحاديث أرقام: (٣٣٩)، (١٤٧٨)، (٢٥٤٣)، (٣٤٧١)، (٦١٦١)، (٧٠٨١)، (٧١١٩)، (٢٧٢٨).

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الفتن، باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، برقم ٧٠٨١.
حديث أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الفتن، باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، برقم ٧٠٨٢، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب نزول الفتن كمواقع القطر، برقم ٢٨٨٦، أحمد، المسند، ٢٨٢/٢ برقم ٧٧٨٣.
وحديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه: البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، برقم ٣٦٠١، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب نزول الفتن كمواقع القطر، برقم ٢٨٨٦.

المثال الثاني:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الصُّبْحِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: (بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقَرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضَرَبَهَا فَقَالَتْ: إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْحَرْثِ). فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ بَقَرَةٌ تَكَلَّمُ! فَقَالَ: (فَإِنِّي أُومِنُ بِهَذَا أَنَا، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ- وَمَا هُمَا ثَمَّ - وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ إِذْ عَدَا الذِّئْبُ فَذَهَبَ مِنْهَا بِشَاةٍ فَطَلَبَ حَتَّى كَأَنَّهُ اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ فَقَالَ لَهُ الذِّئْبُ: هَذَا اسْتَنْقَذْتَهَا مِنِّي فَمَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبُعِ يَوْمَ لاَ رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي؟). فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ ذِئْبٌ يَتَكَلَّمُ! قَالَ: (فَإِنِّي أُومِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ) وَمَا هُمَا ثَمَّ.

وحَدَّثَنَا عَلِيٌّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.(١)

الدراسة

في هذا المثال قال الحافظ رحمه الله: "والحاصل أن لسفيان فيه إسنادين أحدهما: أبو الزناد عن الأعرج، والآخر: مسعر، عن سعد بن إبراهيم، كلاهما عن أبي سلمة".(٢)

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، برقم ٣٤٧١.
حديث الأعرج عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، برقم ٣٤٧١، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، برقم ٢٣٨٨، والنسائي، السنن الكبرى،٣٧/٥ برقم ٨١١١، وأحمد ، ٢٤٥/٢ برقم ٧٣٤٥، والحميدي، المسند، ٤٥٤/٢ برقم ١٠٥٤ وابن حبان، الصحيح، ٤٠٤/١٤ برقم ٦٤٨٥.
أما حديث سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه فأخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه،برقم ٢٣٨٨، وابن حبان، الصحيح، ٤٠٥/١٤ برقم ٦٤٨٦، والحميدي، المسند، ٤٥٥/٢ برقم ١٠٥٥.
(٢) فتح الباري، ٥١٨/٦.

المبحث العاشر: التنبيه على سماع المدلسين

التنبيه على سماع المدلسين من أهداف البخاري رحمه الله، التي حرص على تحقيقها من خلال المتابعات، وذلك لإثبات اتصال السند، وإبعاد شبهة الانقطاع عنه، وفي هذا المبحث مطلبان:

المطلب الأول: نماذج من المتابعات لتصريح المدلسين بالسماع

هناك من المحدثين الكبار من عرف بالتدليس، وقد حرص البخاري رحمه الله على المتابعة لأحاديثهم، لإثبات سماعهم، ومن أشهرهم قتادة بن دعامة السدوسي، وحميد الطويل، وهشيم بن بشير، وغيرهم، وأذكر في هذا المقام مثالاً واحداً لاثنين من هؤلاء المحدثين.

أولاً: تصريح قتادة بالسماع

وقفت حسب بحثي على (٢٨) ثمانيةٍ وعشرين موضعاً، من المتابعات فيها تصريح قتادة بالسماع من شيوخه[١]، ومن الأمثلة على ذلك:

ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ - رضي الله عنه - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ (لَيُصِيبَنَّ أَقْوَامًا سَفْعٌ مِنَ النَّارِ بِذُنُوبٍ أَصَابُوهَا عُقُوبَةً، ثُمَّ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ يُقَالُ لَهُمُ الْجَهَنَّمِيُّونَ).[٢]

وَقَالَ هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .[٣]

الدراسة

قال الحافظ رحمه الله- معقباً على طريق همام-: "وأراد به هنا أن العنعنة التي في طريق هشام محمولة على السماع بدليل رواية همام والله أعلم".[٤]

قلت: فرأي الحافظ رحمه الله أن رواية همام أفادت السماع في موضعين السماع من قتادة، لأن رواية هشام عن قتادة معنعنة، وسماع قتادة من أنس لدفع شبهة تدليس قتادة.

---

(١) هذه المواضع هي بالأحاديث أرقام: (٤٤)، (٢٩١)، (٥٩٧)، (٧١٠)، (٧٨٨)، (١٤٩٥)، (١٩٨٦)، (٢٣٢٠)، (٢٤٤٠)، (٢٥٢٧)، (٢٧٨٩)، (٣٠٦٤)، (٣١١٤)، (٣٤٧٨)، (٤٠٩٠)، (٤٦٨٥)، (٥٠٦٨)، (٥١٠٠)، (٥٦٠٠)، (٥٨٦٤)، (٦١٦٧)، (٦٤٨١)، (٧٠٨٩)، (٧٤٥٠)، (٧٥١٤).

(٢)عبد الرزاق، المصنف، ٤١١/١١ برقم ٢٠٨٥٩، من حديث معمر عن قتادة، و أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التوحيد، باب ما جاء في قول الله تعالى(إن رحمة الله قريب من المحسنين) برقم ٧٤٥٠، وأحمد، المسند، ١٧٤/٣ برقم ١٢٣٨٤ وأبو يعلى الموصلي، المسند، ٣٤٤/٥ برقم ٢٩٧٨، من حديث همام عن قتادة.

(٣) حديث همام عن قتادة، أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، برقم ٦٥٥٩، وأحمد، المسند، ١٣٤/٣ برقم ١٢٣٩٨.

(٤) فتح الباري، ٤٣٧/١٣.

ثانياً: تصريح حُميد بالسماع

حميد هو ابن أبي حميد الطويل البصري، عرف بالتدليس، وصفه بذلك: ابن سعد، والدارقطني، وابن حبان، وابن عدي الجرجاني.[١]

وقد وقفت على تسعة(٩) مواضع من المتابعات فيها التنبيه على سماع حميد، وكلها في سماعه الحديث من أنس[٢]، ومن هذه المواضع:

ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ خَادِمٍ بِقَصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ فَضَرَبَتْ بِيَدِهَا فَكَسَرَتْ الْقَصْعَةَ فَضَمَّهَا وَجَعَلَ فِيهَا الطَّعَامَ وَقَالَ: (كُلُوا) وَحَبَسَ الرَّسُولَ وَالْقَصْعَةَ
حَتَّى فَرَغُوا فَدَفَعَ الْقَصْعَةَ الصَّحِيحَةَ وَحَبَسَ الْمَكْسُورَةَ".[٣]

وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.[٤]

الدراسة

قال الحافظ رحمه الله- في معرض تعليقه على إيراد البخاري لطريق ابن أبي مريم المعلقة-: " وأراد بذلك بيان التصريح بتحديث أنس لحميد"[٥].

قلت: وذلك، للأمن من شبهة تدليس حميد، وإثبات أن الحديث مما سمعه حميد من أنس رضي الله عنه.

---

(١) للاستزادة في ترجمة حميد بن أبي حميد، أنظر: ابن سعد، الطبقات، ٢٥٢/٧، البخاري، التاريخ الكبير، ٣٤٨/٢ برقم ٢٧٠٤، سؤالات البرقاني للدارقطني، ٦٥/١، ابن عدي، الكامل، ٢٦٧/٢، ابن حبان، الثقات، ١٤٨/٤ برقم ٢٢١٧، وفي مشاهير علماء الأمصار، ٩٣/١ برقم ٦٨٤، ابن شاهين، تاريخ أسماء الثقات، ٧٠/١ برقم ٢٧٣، السمعاني، الأنساب، ٨٣/٤، الخطيب البغدادي، المتفق والمفترق، ١٨٣/٢ برقم ٣٧٦، أبو الوليد الباجي، التعديل والتجريح، ٥٠٢/٢ برقم ٢٥٣، المزي، تهذيب الكمال، ٣٥٥/٧ برقم ١٥٢٥، الذهبي، سير الأعلام ١٦٣/٦ برقم ٧٨، والكاشف، ٣٥٥/١ برقم ١٢٥٨، ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٣٤/٣ برقم ٦٥، والتقريب ١٨١/١ برقم ١٥٤٤.

(٢) هذه المواضع هي بالأحاديث أرقام: (٣٩٢)، (٤٠٢)، (٥٧٢)، (١٩٨٢)، (٢٤٨١)، (٢٨٠٥)، (٤٤٨٣)، (٤٧٩٤)، (٥٨٧٠).

(٣) أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المظالم، باب إذا كسر قصعة أو شيئاً لغيره، برقم ٢٣٠١، والدارمي، السنن، كتاب البيوع، باب من كسر شيئاً فعليه مثله، ٣٤٣/٢ برقم٢٥٩٨، وأبو داود، السنن، كتاب الإجارة، باب فيمن أفسد شيئاً يغرم مثله، ٢٩٧/٣ برقم ى٣٥٦٧، وابن ماجه، السنن، كتاب الأحكام، باب الحكم فمن كسر شيئاً، ٧٨٢/٢ برقم ٢٣٣٤، والترمذي، السنن، كتاب الأحكام، باب فيمن يكسر له الشيء ما يحكم له من مال الكاسر، ٦٤٠/٣ برقم ١٣٥٩، والنسائي، السنن الكبرى٢٨٥/٥ برقم ٨٩٠٣، وأحمد، المسند، ١٠٥/٣ برقم ١٢٠٤٦.

(٤) طريق سعيد بن أبي مريم عن يحيى بن أيوب المعلقة لم أقف على من خرجها، ولم يصلها الحافظ في موضعها من تغليق التعليق (٣٣٦/٣). ولكن وقع تصريح حميد بالتحديث عن أنس عند النسائي من رواية خالد بن الحارث عن حميد، أنظر: النسائي، السنن الكبرى، ٢٨٥/٥ برقم ٨٩٠٣، ووقع التصريح بالسماع عند ابن حزم (المحلى ١٤١/٨) قال: روينا من طريق الليث بن سعد عن جرير بن حازم عن حميد الطويل قال سمعت أنس بن مالك...، لكن ابن حزم لم يذكر الواسطة بينه والليث بن سعد.

(٥) فتح الباري، ١٢٦/٥.

المطلب الثاني: المتابعة بما يفيد نفي شبهة انقطاع حديث المدلس

ويتضح الكلام حول هذا المطلب بالمثال التالي: روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قال النبي ﷺ : (لاَ تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ، فَتَقُولُ: قَطْ قَطْ وَعِزَّتِكَ، وَيُزْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ)[١]. رَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ.[٢]

الدراسة

ذكر الحافظ في كلامه على رواية شعبة عن قتادة، أن شعبة بن الحجاج رحمه الله ما كان يروي عن شيوخه المدلسين إلا ما صرحوا فيه بالسماع.[٣]

ومن الأدلة على ذلك من أقوال الأئمة:

قال ابن أبي حاتم رحمه الله: حدثنا عبد الرحمن نا صالح بن أحمد نا على يعنى بن المديني قال سمعت عبد الرحمن يعنى بن مهدي قال: سمعت شعبة أو حدثني رجل عن شعبة أنه قال: كل شيء حدثتكم به فذلك الرجل حدثني به أنه سمعه من فلان، إلا شيئا أبينه لكم، قال أبو محمد: فذكرته لأبى قال: يعنى انه كان لا يدلس.

وقال: حدثنا عبد الرحمن قال ذكره أبى نا محمد بن بشار سمعت محمد بن جعفر غندر يقول سمعت شعبة يقول لأن أقع من فوق هذا القصر لدار حياله على رأسي أحب إليَّ من أن أقول لكم: قال فلان، لرجل ترون أنه قد سمعت ذاك منه ولم أسمعه.[٤]

وقال البيهقي رحمه الله: وروينا عن شعبة أنه قال: كنت أتفقد فم قتادة، فإذا قال: حدثنا وسمعت، حفظته، وإذا قال: حدث فلان، تركته.

وقال: وروينا عنه أنه قال: كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة.[٥]

---

(١) أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأيمان والنذور، باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته، برقم ٦٦٦١، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، برقم ٢٨٤٨، والترمذي، الجامع، كتاب التفسير، باب ومن سورة ق، ٣٩٠/٥ برقم ٣٢٧٢، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٠٩/٤ برقم ٧٧١٩، وأحمد، المسند، ٢٢٩/٣ برقم ١٣٤٢٦، وعبد بن حميد، المسند، ٣٥٦/١ برقم ١١٨٢.

(٢) رواية شعبة عن قتادة أخرجها: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التفسير، باب قول الله تعالى (وتقول هل من مزيد)، برقم ٤٨٤٨، وأحمد، المسند، ٢٧٩/٣ برقم ١٤٠٠٠ ، وأبو يعلى، المسند، ٤٣٨/٥ برقم ٣١٤٠، وابن حبان، الصحيح، ٥٠١/١ برقم ٢٦٨.

(٣) فتح الباري، ١١/ ٥٤٦، وللاستزادة من هذه الأمثلة أنظر الأحاديث أرقام: (١٣)، (١٢٩٢)، (٢٦٢١)، (٣٢٣٩)، (٦٧٧٣)، (٧٥٣٩)، (٦٣٤٦)، (٤٦٢١)، (٦٦٦١)، (٧٣٨٤)

(٤) مقدمة الجرح والتعديل، ١٦٣/١، ١٦٤.

(٥) معرفة السنن والآثار، ١٥٢/١.

وقال الحافظ تعقيباً على رواية البيهقي الأخيرة: "فهذه قاعدة جيدة في أحاديث هــؤلاء الثلاثة أنها إذا جاءت من طريق شعبة دلت على السماع ولو كانت معنعنة".[١]

(١) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ص ٥٩

المبحث الحادي عشر: دفع توهم الانقطاع في الرواية

المقصد من هذا المبحث هو بيان كيفية معالجة البخاري رحمه الله لشبهة الانقطاع في السند عن طريق المتابعات، ويستثنى من هذا المبحث الإرسال؛ حيث تمت دراسته في مباحث سابقة.

المثال الأول:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ وَخِلاَسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه – قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلاً حَيِيًّا، وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى M j i h g f e d c L t s r q p n m l k) -سورة الأحزاب: ٦٩-.[١]

الدراسة

في الحديث السابق رواية الحسن بن أبي الحسن البصري-رحمه الله- عن أبي هريرة رضي الله عنه، وقد ذكر بعض العلماء أنه لم يسمع منه، منهم: علي بن المديني[٢]، وأبو حاتم الرازي[٣]، والدارقطني[٤]، وغيرهم.

والبخاري رحمه الله – كما يتضح في السند- قرن الحسن بمحمد بن سيرين وخِلاس بن عمرو الهَجري[٥]، ورواية محمد بن سيرين ثابتة عن أبي هريرة[٦] رضي الله عنه، فارتفعت برواية ابن سيرين شبهة الانقطاع.

المثال الثاني:

قال البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِي، قَالَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ بَلَغَ مُعَاوِيَةَ وَهُوَ عِنْدَهُ فِي وَفْدٍ مِنْ قُرَيْشٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

---

[١] البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التفسير، باب قوله M g f L j i h ، برقم ٤٧٩٩.

(٢) المديني، العلل ومعرفة الرجال، ٥٧/١ برقم ٦٨.

(٣) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤١/٣.

(٤) الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ٢٤٨/٨ برقم ١٥٥٢.

(٥) نقل كل من العلائي في جامع التحصيل (١٧٢/١) وأبو زرعة العراقي في تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل (٩٧/١) عن أحمد بن حنبل أن خلاس بن عمرو لم يسمع من أبي هريرة شيئاً.

(٦) أنظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ٢٨٠/٧ برقم ١٥١٨، والخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٣٧٢/١، والمزي، تهذيب الكمال، ٣٤٧/٢٥، والذهبي، الكاشف،١٧٨/٢ برقم ٤٨٩٨، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ١٩٠/٩ برقم ٣٣٨.

عَمْرٍو يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَيَكُونُ مَلِكٌ مِنْ قَحْطَانَ فَغَضِبَ، فَقَامَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ رِجَالاً مِنْكُمْ يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلاَ تُؤْثَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأُولَئِكَ جُهَّالُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَالأَمَانِيَّ الَّتِي تُضِلُّ أَهْلَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ هَذَا الأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ، لاَ يُعَادِيهِمْ أَحَدٌ إِلاَّ كَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ مَا أَقَامُوا الدِّينَ).

تَابَعَهُ نُعَيْمٌ، عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ.[١]

شرح المتابعة

أراد البخاري رحمه الله بمتابعة نعيم بن حماد إثبات الاختلاف في صيغة أداء الزهري في روايته عن محمد بن جبير بن مطعم، فهي من رواية شعيب "كان محمد"، وفي رواية نعيم بن حماد " عن محمد بن جبير".

وقد بين الحافظ جزرة في رواية شعيب إشكالاً في قول الزهري كان محمد، فقال – فيما ساقه عنه الخطيب بسنده-:

"حديث شعيب بن أبي حمزة عن الزهري قال: كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث عن معاوية عن النبي ﷺ في الأمراء، والزهري إذا قال كان فلان يحدث فليس هو سماع، وقد روى هذا الحديث نعيم بن حماد، عن ابن المبارك، عن معمر عن الزهري، عن محمد بن جبير، عن معاوية، عن النبي ﷺ نحوه، وليس لهذا الحديث أصل، ولا يعرف من حديث ابن المبارك، ولا أدري من أين جاء به نعيم، وكان نعيم يحدث من حفظه، وعنده مناكير كثيرة لا يتابع عليها..".[٢]

وقد اختلف الرواة عن الزهري في صيغة أدائه الحديث عن محمد بن جبير على ثلاث صيغ:

الأولى: عن الزهري كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث.[٣]

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأحكام، باب الأمراء من قريش، برقم ٧١٣٩

(٢) تاريخ بغداد، ٣١٢/١٣، والذهبي، سير أعلام النبلاء، ٦٠٤/١٠

(٣) البخاري، كتاب المناقب، باب مناقب قريش، برقم ٧١٣٩، والنسائي، السنن الكبرى، ٢٢٨/٥ برقم ٨٧٥٠ ، وأحمد، المسند، ٩٤/٤ برقم ١٦٨٩٨ ، والدارمي، السنن، كتاب السير، باب الإمارة في قريش، ٣١٥/٢ برقم ٢٥٢١ وابن أبي عاصم، السنة، ٥٢٨/٢ برقم ١١١٢، والبيهقي، السنن الكبرى، ١٤١/٨ برقم ١٦٣١١، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ١٨٢/٥٢ كلهم من طريق شعيب بن أبي حمزة عن الزهري كان محمد بن جبير يحدث...الحديث.
وأخرجه الطبراني، المعجم الكبير، ٣٣٧/١٩ برقم ٧٧٩ من طريق الحجاج بن أبي منيع الرصافي عن جده عن الزهري كان محمد...الحديث.

الثانية: عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم.[١]

الثالثة: عن الزهري أخبرني محمد بن جبير.[٢]

قلت: والصيغة الثالثة تدل على صريح الاتصال، وتنفي شبهة الانقطاع التي ذكرها الحافظ صالح جزرة.

قال الذهبي: حديث آخر أنكر على نعيم بن حماد فقال حدثنا ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن محمد بن جبير.

قلت -أي الذهبي- خبر الأمراء غريب منكر، والأمر اليوم ليس في قريش والنبي ﷺ لا يقول إلا حقا، فإن كان المراد بالحديث الأمر لا الخبر فلعل، والحديث فله أصل من حديث الزهري ولعل نعيما حفظه عن ابن المبارك.[٣]

---

(١) ابن أبي عاصم، السنة، ٥٢٨/٢ برقم ١١٣، والطبراني، المعجم الأوسط، ٢٧٤/٣ برقم ٣١٢٨، والخطيب، تاريخ بغداد، ٣١٢/١٣، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ١٨٢/٥٢، ١٦٣/٦٢، كلهم من طريق نعيم بن حماد عن ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن محمد به.
وأخرجه: الطبراني، المعجم الكبير، ٣٣٨/١٩ برقم ٧٨٠، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ١٨١/٥٢، ١٨٢، من طريق شعيب عن الزهري عن محمد بن جبير.

(٢) ابن عساكر، تاريخ دمشق، ١٨١/٥٢، من طريق أبي زرعة عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري أخبرني محمد بن جبير. وإسناده صحيح.

(٣) سير أعلام النبلاء، ٦٠٤/١٠، ٦٠٥.

الفصل الثالث: أغراض البخاري من المتابعات في المتون

المبحث الأول: بيان الاختلاف في الرفع والوقف[١]

ساق البخاري رحمه الله عدداً من المتابعات لبيان اختلاف الرواة في وقف الحديث ورفعه، والبخاري رحمه الله في الغالب لا ينص على ترجيح الوقف أو الرفع، وإنما يظهر الترجيح في كثير من الأحيان من خلال طريقته في إيراد الحديث ومتابعاته، وهذا ما ستبينه الأمثلة بمشيئة الله تعالى.

المثال الأول:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنْ الثِّيَابِ فِي الإِحْرَامِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (لاَ تَلْبَسُوا القَمِيصَ ولاَ السَّرَاوِيلاَتِ وَلاَ العَمَائِمَ وَلاَ البَرَانِسَ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلاَنِ فَلْيَلْبَسْ الخُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْ أَسْفَلَ مِنْ الكَعْبَيْنِ، وَلاَ تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ، وَلاَ الوَرْسُ، وَلاَ تَنْتَقِبْ المَرْأَةُ المُحْرِمَةُ وَلاَ تَلْبَسْ القُفَّازَيْنِ).

تَابَعَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، وَجُوَيْرِيَةُ، وَابْنُ إِسْحَاقَ فِي النِّقَابِ وَالقُفَّازَيْنِ.

وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَلاَ وَرْسٌ، وَكَانَ يَقُولُ -أي ابن عمر-: "لاَ تَتَنَقَّبْ المُحْرِمَةُ، وَلاَ تَلْبَسْ القُفَّازَيْنِ"، وَقَالَ مَالِكٌ: عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ "لاَ تَتَنَقَّبْ المُحْرِمَةُ"، وَتَابَعَهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ.[٢]

الدراسة

أورد البخاري رحمه الله المتابعات عقب الحديث لبيان اختلاف الرواة عن ابن عمر في رفع بعض ألفاظ الحديث ووقفها، وهي: "ولا تَنْتَقِبْ المَرْأَةُ المُحْرِمَةُ وَلاَ تَلْبَسْ القُفَّازَيْنِ".

---

(١) للاستزادة أنظر الأمثلة بالأرقام: (١٧٣٢)، (٢٥٢٥)، (٢٧٢٧)، (٢٨٨٦)، (٤١٣١)، (٤٦١٢)، (٥٠٣٢)، (٥٠٦١)، (٥٤٧٢)، (٥٥٤١)، (٥٧٩٠)، (٦٢٤٣)، (٦٣٢٠)، (٦٤٠٨)، (٧٠٤٢)، (٧١٤٨)، (٧١٩٨)، (٧٣٦٥).

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب جزاء الصيد، باب ما ينهى من الطيب للمحرم والمحرمة، برقم ١٨٣٨، وسيأتي تخريجه كاملاً من طريق الليث عن نافع لاحقاً.

غريب الحديث : الوَرْسُ : نَبْتٌ أَصْفَرُ يُصْبَغ به. ابن الأثير، النهاية في غريب الأثر، ٥ / ٣٨٢ .

تخريج الحديث

ولتوضيح المسألة أقسم تخريج الحديث على النحو التالي:

أولاً: روى **اللفظة مرفوعة** كل من: الليث بن سعد[١]، وموسى بن عقبة[٢]، ومحمد ابن إسحاق[٣]، وجويرية بن أسماء[٤]، وإبراهيم بن سعيد المديني[٥]، وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة[٦]، كلهم من طريق نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما.

ثانياً: روى **اللفظة موقوفة** كل من: مالك بن أنس[٧]، وعبيد الله بن عمر[٨]، ويحيى ابن سعيد الأنصاري[٩] كلهم عن نافع عن ابن عمر.

ثالثاً: روى **الحديث مرفوعاً** -دون ذكر اللفظة المختلف في رفعها ووقفها- عدد من الرواة عن نافع منهم: مالك بن أنس[١٠]، وأيوب السختياني[١١]، وعبيد الله بن عمر[١٢]،

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب جزاء الصيد، باب ما ينهى من الطيب للمحرم والمحرمة، برقم ١٨٣٨، وأبو داود، السنن، كتاب المناسك، باب ما يلبس المحرم، ١٦٥/٢ برقم ١٨٢٣، والترمذي، الجامع، ١٩٤/٣ برقم ٨٣٣، النسائي، السنن، ٣٣٤/٢ برقم ٣٦٥٣، وأحمد، المسند، ١١٩/٢ برقم ٦٠٠٣.

(٢) النسائي، السنن، ١٣٥/٥ برقم ٢٦٨١، وابن خزيمة، الصحيح، ١٦٣/٤ برقم ٢٥٩٩، والبيهقي، السنن الكبرى، ٤٦/٥ برقم ٨٨٢٤، وقد رواه عن موسى بن عقبة كاملاً مع رفع اللفظة كل من: ابن المبارك، يحيى بن أيوب، حاتم بن إسماعيل، ابن جريج، وحفص بن ميسرة واقتصر الدرهمي وفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة على اللفظة مرفوعة، بينما شذ عنهم موسى بن طارق فروى الحديث موقوفاً عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) أبو داود، السنن، كتاب المناسك، باب ما يلبس المحرم، ١٦٦/٢ برقم ١٨٢٧، وابن أبي شيبة، المصنف، ٢٨٤/٣، برقم ١٤٢٣٦، وأحمد، المسند، ٢٢/٢ والطبراني، المعجم الأوسط، ١٥٤/٧ برقم ٧١٣٧، والحاكم، المستدرك، ٦٦١/١ برقم ١٧٨٨، والبيهقي، السنن الكبرى، ٤٧/٥ برقم ٨٨٢٧، ولفظ حديثه: عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى النساء في الإحرام عن القفاز والنقاب وما مس الورس والزعفران من الثياب.

(٤) البيهقي، السنن الكبرى، ٤٧/٥ برقم ٨٨٢٥، ٨٨٢٦، ولفظه: عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين.
وحديث جويرية عند البخاري، كتاب اللباس، باب السراويل، برقم ٥٤٨٦، إلا أنه لم يورد اللفظة الموقوفة.

(٥) أبو داود، السنن، ١٦٥/٢ برقم ١٨٢٦، وأبو يعلى، المسند، ١٨٩/١٠ برقم ٥٨١٨.

(٦) ابن حجر، التغليق (١٢٨/٣)

(٧) مالك، الموطأ، ٣٢٨/١ برقم ٧١٧.

(٨) ابن أبي شيبة، المصنف، ٢٩٣/٣ برقم ١٤٣٣١، وابن خزيمة، ١٦٢/٤ برقم ٢٥٩٧.

(٩) ابن أبي شيبة، المصنف، ٢٩٣/٣ برقم ١٤٣٣١، وقد قرن ابن أبي شيبة بين يحيى وعبيد الله عن نافع بلفظ " لا تلبس القفازين ولا تلبس ثوباً مسه ورس ولا زعفران".

(١٠) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب ما لا يلبس المحرم من الثياب، برقم ١٥٤٢، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب بيان ما يباح للمحرم بحج وعمرة وما لا يباح..، برقم ٢٠١٢، وأبو داود، السنن، كتاب المناسك، باب ما يلبس المحرم، ١٦٥/٢ برقم ١٨٢٤، والنسائي، السنن، ٣٣٤/٢ برقم ٣٦٥٤، ومالك، الموطأ، ٣٢٤/١، برقم ٧٠٧، وأحمد، المسند، ٦٣/٢ برقم ٥٣٠٨.

(١١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب اللباس، باب لبس القميص، برقم ٥٤٥٨، النسائي، ٣٣٥/٢ برقم ٣٦٥٦، وأحمد، المسند، ٤/٢ برقم ٤٤٨٢، وابن خزيمة، ٢٠٠/٤ برقم ٢٦٨٢، وبالنسبة لرواية أيوب فلم أقف على من خرجها، وإنما ذكر الإمام أبو داود وقف الرواية عنه في السنن (١٦٥/٢).

(١٢) النسائي، ٣٣٣/٢ برقم ٣٦٥٠، وأحمد، المسند، ٥٤/٢ برقم ٥١٦٦ ، والدارقطني، السنن، ٢٣٢/٢ برقم ٦٨، وابن خزيمة، ٢٠٠/٤ برقم ٢٦٨٤.

وابن أبي ذئب[١]، وابن عون[٢]، كلهم عن نافع.

ورواه كذلك كل من: عبد الله بن دينار[٣]، وسالم بن عبد الله بن عمر[٤] كلاهما عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

رابعاً: روى **<u>المرفوع والموقوف معاً</u>**: عبيد الله بن عمر[٥]، مالك بن أنس[٦]، وأيوب السختياني[٧].

<u>صنيع الإمام البخاري</u>

خرَّج الإمام البخاري رحمه الله رواية الليث بن سعد عن نافع وفيها اللفظة مرفوعة، وأشار عقبها إلى من تابع الليث على رفع اللفظة، ومن وقفها، وخرج الحديث في باقي المواضع -كما سبق بيانه- دون ذكر النقاب والقفازين.

ومن المتابعات التي أشار إليها في رفع اللفظة متابعة جويرية وقد خرجها في الصحيح دون ذكر النقاب والقفازين.

ومن الملاحظ أنَّ البخاري رحمه الله خرَّج رواية الليث التي فيها رفع اللفظة تحت باب "ما ينهى من الطيب للمحرم والمحرمة"، مع أن الأنسب -وخصوصاً مع إيراده المتابعات وفيها الخلاف في رفع اللفظة ووقفها- أن يخرجه في باب ما لا يلبس المحرم من الثياب، حيث أخرج هناك رواية مالك.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب إجابة السائل بأكثر مما سأله، برقم ١٣٤، والطيالسي، المسند، ٢٥٢/١ برقم ١٨٣٩، وأحمد، المسند، ٥٩/٢ برقم ٥٢٤٣

(٢) النسائي، السنن، ٣٣٥/٢ برقم ٣٦٥٧، وأحمد، المسند، ٣/٢ برقم ٤٤٥٤ ، وابن خزيمة، الصحيح، ٢٠٠/٤ برقم ٢٦٨٣.

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب اللباس، باب الثوب المزعفر، برقم ٥٥٠٩، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب ما يباح للمحرم بحج وعمرة وما لا يباح، برقم ١١٧٧، وابن ماجه، السنن، ٩٧٧/٢ برقم ٢٩٣٠، والنسائي، ٢٣٢/٢ برقم ٣٦٤٦، ومالك، الموطأ، ٣٢٥/١ برقم ٧٠٩، وأحمد، المسند، ٥٢/٢ برقم ٥١٣١

(٤) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الإحصار وجزاء الصيد، باب لبس الخفين للمحرم إذا لم يجد النعلين، برقم ١٧٤٥، أبو داود، السنن، ١٦٥/٢ برقم ١٨٢٣، النسائي، السنن، ٣٣٢/٢ برقم ٣٦٤٧.

(٥) ابن خزيمة، الصحيح، ٤ / ١٦٢ برقم ٢٥٩٧، البيهقي، السنن الكبرى، ٥ / ٤٧ برقم ٨٨٢٨، وسياق حديث عبيد الله: عن نافع عن عبد الله أن رجلا قال يا رسول الله ماذا نلبس من الثياب إذا أحرمنا فقال:" لا تلبسوا القمص ولا السراويلات ولا البرانس ولا العمائم ولا القلانس ولا الخفاف إلا أحد ليست له نعلان فليلبسهما أسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه ورس ولا زعفران" قال وكان عبد الله يقول ولا تنقب المرأة ولا تلبس القفازين.
ونقل الحافظ في التغليق (١٣٠/٣) عن إسحاق بن راهوية الحديث عن محمد بن بشر وحماد بن مسعدة عن عبيد الله بمثل رواية بشر بن المفضل.

(٦) لم يورد الإمام مالك الموقوف والمرفوع في سياق واحد مثل عبيد الله، وإنما روى المرفوع في موضع، وروى الموقوف في موضع آخر، كما بينت ذلك في تخريج الحديث عنه.

(٧) سبق تخريج الحديث عن أيوب مرفوعاً، أما الوقف فلم أقف على من خرجه عنه إلا أن الإمام أبا داود ذكر ذلك عنه في كتابه السنن (١٦٥/٢).

فالذي أراه والله أعلم من صنيع البخاري أنه يرى أن الليث ثقةٌ فقيه، وقد زاد زيادةً فقهية، وتوبع عليها، ولكن البخاري رحمه الله لم يرتب على ذلك حكماً فقهياً بسبب الخلاف الوارد في رفع اللفظة ووقفها.

الرأي الراجح بين الوقف والرفع

الذي أراه، والله أعلم ترجيح وقف اللفظة للأسباب التالية:-

أولاً: الذين وقفوا اللفظة عن نافع هم في الطبقة الأولى من الرواة عنه، وهم مالك بن أنس، وعبيد الله، وأيوب السختياني، وهؤلاء أوثق الرواة عن نافع وأعلمهم به، بينما الذين رفعوا اللفظة وهم: الليث بن سعد في الطبقة السادسة عند ابن المديني، وفي الطبقة الرابعة من الرواة عنه عند النسائي، وموسى بن عقبة في الرابعة عند ابن المديني والثالثة عند النسائي، ومحمد بن إسحاق في الطبقة الرابعة عن ابن المديني والثامنة عند النسائي، وإسماعيل بن إبراهيم في الطبقة السادسة عند ابن المديني، والرابعة عند النسائي، وجويرية في التاسعة عند ابن المديني الرابعة عند النسائي.[١]

وعند تطبيق علم الطبقات على الحديث يترجح قول الواقفين لاتفاق أصحاب الطبقة الأولى على الوقف.

ثانياً: عبيد الله بن عمر العمري، كما تقدم من أصحاب الطبقة الأولى وقد فصل المرفوع من الموقوف في سياق الحديث نفسه كما في رواية بشر بن المفضل، وهذا الفصل يدل على مزيد ضبط وتمييز فيحكم له.

ثالثاً: تابع نافعاً عن ابن عمر كل من: سالم بن عبد الله، وعبد الله بن دينار، ولم يذكرا النقاب، والقفازين في حديثهما.

رابعاً: نقل عن نافع عن ابن عمر[٢] كراهيته النقاب والقفازين للمحرمة، وهذا مما يؤيد الوقف وكونه من فتوى ابن عمر رضي الله عنهما.

المثال الثاني

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا مِنْ عَبْدٍ).

---

(١) النسائي، الطبقات، ١٣١/١، ابن رجب، شرح علل الترمذي، ٢ / ٦١٥، ٦١٦.

(٢) وهذا النقل من طريقين: الأول: عبدة بن سليمان عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر كان يكره للمحرمة النقاب والقفازين (ابن أبي شيبة، المصنف ٢٩٣/٣ برقم ١٤٣٣٣) والثاني: من طريق فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر أنه كره البرقع والقفازين للمحرمة (المصنف ٢٨٣/٣ برقم ١٤٢٣٢).

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:(مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا أَوْ شَقِيصًا[١] فِي مَمْلُوكٍ فَخَلاَصُهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ وَإِلاَّ قُوِّمَ عَلَيْهِ فَاسْتُسْعِيَ بِهِ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ).

تَابَعَهُ حَجَّاجُ بْنُ حَجَّاجٍ، وَأَبَانُ، وَمُوسَى بْنُ خَلَفٍ عَنْ قَتَادَةَ، اخْتَصَرَهُ شُعْبَةُ.[٢]

الدراسة

أورد البخاري رحمه الله المتابعات لإثبات قضية الاستسعاء[٣]، حيث لم يذكرها بعض الرواة عن قتادة.

قال العيني رحمه الله: " أراد البخاري بذكر متابعة هؤلاء الرد على من زعم أن الاستسعاء في هذا الحديث غير محفوظ وأن سعيد بن أبي عروبة تفرد به فاستظهر له بمتابعة هؤلاء المذكورين".[٤]

تخريج الحديث

اختلف الرواة عن قتادة في مسألة الاستسعاء، وهي قوله في الحديث "وإلا قوِّم عليه فاستسعي به غير مشقوقٍ عليه" على ثلاثة أوجهٍ:-

الأول: الذين رووا الاستسعاء في الحديث عن قتادة، وهم سعيد بن أبي عروبة[٥]،

---

(١) قال ابن منظور(لسان العرب ٤٨/٧، مادة: شقص): "شقص: الشِّقْصُ و الشَّقِيصُ: الطائفة من الشيء والقِطْعَةُ من الأرض، تقول: أعطاه شِقْصاً من ماله، وقيل: هو قليلٌ من كثير، وقيل: هو الحَظُّ. ولك شِقْصُ هذا و شَقِيصُهُ كما تقول نِصْفُهُ ونَصِيفُهُ، والجمع من كل ذلك أَشْقاصٌ و شِقاصٌ ".
وقال ابن الأثير(النهاية ٢٨٨/١، مادة شقص): الشقص والشقيص: النصيب في العين المشتركة من كل شيء.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العتق، باب إذا أعتق نصيباً في عبد وليس له مال استسعى العبد غير مشقوقٍ عليه على نحو الكتابة، برقم ٢٥٢٧.
أخرج مسلم حديث شعبة المختصر بلفظين: الأول: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيُعْتِقُ أَحَدُهُمَا قَالَ يَضْمَنُ.
والثاني: قَالَ "مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا مِنْ مَمْلُوكٍ فَهُوَ حُرٌّ مِنْ مَالِهِ" وسيأتي تخريج الحديث كاملاً، وإنما ذكرته هنا لبيان وجه الاختصار، مع رواية البخاري.

(٣) قال النووي رحمه الله:معنى الاستسعاء في هذا الحديث أن العبد يكلف الاكتساب والطلب حتى تحصل قيمة نصيب الشريك الآخر فإذا دفعها إليه عتق هكذا فسره جمهور القائلين بالاستسعاء وقال بعضهم هو أن يخدم سيده الذي لم يعتق بقدر ماله فيه من الرق (شرح النووي على صحيح مسلم ١٠/ ١٣٦.)

(٤) عمدة القاري ٨٦/١٣.

(٥) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الشركة، باب تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل، برقم، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب العتق، باب ذكر سعاية العبد، برقم ٢٧٦٠، الترمذي، الجامع، كتاب الأحكام، باب ما جاء في العبد يكون بين الرجلين فيعتق أحدهما، برقم ١٢٦٨، ابن ماجه، السنن، كتاب الأحكام، باب من أعتق شركاً له في عبد، برقم ٢٥١٨، النسائي، السنن الكبرى، ١٨٥/٣ برقم ٤٩٦٢، وابن راهوية، المسند، ١٦٠/١ برقم ١٠١، وابن أبي شيبة، المصنف، ٤٢٢/٤ برقم ٢١٧٢٦، وأحمد، المسند، ٤٢٦/٢ برقم ٩٤٩٨.

وجرير بن حازم[١]، وأبان بن يزيد العطار[٢]، ومعمر بن راشد[٣]، ويحيى بن صبيح[٤]، وموسى بن خلف[٥]، وحجاج بن حجاج[٦]، وحجاج بن أرطأة[٧].

الثاني: الذين لم يذكروا الاستسعاء عن قتادة، وهم: شعبة بن الحجاج[٨]، وهشام الدستوائي[٩]، وهمام بن يحيى[١٠].

الثالث: وهو ما رواه همام بن يحيى عن قتادة حيث فصل: فرفع الحديث إلا الاستسعاء فجعله من كلام قتادة[١١].

آراء العلماء في الحديث

أولاً: الذين يضعفون الاستسعاء

قال الشافعي رحمه الله- فيما ينقله المزني عنه- "وحديث سعيد بن أبي عروبة في السعاية ضعيف وخالفه شعبة وهشام جميعا ولم يذكروا فيه استسعاء وهما أحفظ منه".[١٢]

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الشركة، باب الشركة في الرقيق، برقم ٢٥٢٦، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب العتق، باب ذكر سعاية العبد، برقم ٢٧٦٠، وأبو عوانة، المسند المستخرج، ٢٢٦/٣ برقم ٤٧٥٩، والدارقطني، السنن، ١٢٧/٤ برقم ١١، الخطيب، الفصل للوصل المدرج، ٣٥٤/١.

(٢) النسائي، السنن الكبرى، ١٨٥/٣ برقم ٤٩٧٥، أبو عوانة، المسند، ٢٢٨/٣ برقم ٤٧٦٧، الطحاوي، شرح معاني الآثار، ١٠٧/٣ الخطيب البغدادي، الفصل للوصل المدرج، ٣٥٣/١.

(٣) عبد الرزاق، المصنف، ١٥١/٩، برقم ١٦٧١٧، ابن راهوية، المسند، ١٦٢/١ برقم ١٠٣، وليس في رواية معمر ذكر النضر بن أنس في الإسناد.

(٤) الحميدي، المسند، ٤٦٧/٢، برقم ١٠٩٣، الطحاوي، شرح معاني الآثار، ١٠٧/٣، ابن حبان، الصحيح،١٠/ ١٥٦، برقم ٤٣١٨، ابن عبد البر،التمهيد، ٢٧٣/١٤.

(٥) الخطيب، الفصل للوصل المدرج، ٣٥٥/١، ووصلها الحافظ في التغليق، ٣٤٢/٣.

(٦) قال الحافظ في تغليق التعليق ج٣/ص٣٤١ "أما حديث حجاج بن حجاج الباهلي فإن روايته عن قتادة مشهورة وهو من رجال البخاري ولأحمد بن حفص شيخ البخاري عن أبيه عن إبراهيم ابن طهمان عنه عن قتادة نسخة ذكرها ابن عدي وغيره وبذلك جزم البيهقي" ولم يصل الحافظ الرواية مسندة.

(٧) شرح معاني الآثار، ١٠٧/٣.

(٨) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب من أعتق شركاء له في عبد، برقم ٣١٥٢، وأبو داود، السنن، كتاب العتق، باب فيمن أعتق نصيباً له من مملوك، ٢٣/٤ برقم ٣٩٣٥، والنسائي، السنن الكبرى، ١٨٦/٣ برقم ٤٩٦٦، وأبو داود الطيالسي، المسند، ٣٢١/١ برقم ٢٤٥١.

(٩) أبو داود، السنن، كتاب العتق، باب فيمن أعتق نصيباً له من مملوك، ٢٣/٤ برقم ٣٩٣٦، والنسائي، السنن الكبرى، ١٨٦/٣ برقم ٤٩٦٧، وابن راهوية، المسند، ١٦٣/١ برقم ١٠٥، وأحمد، المسند، ٥٣١/٢ برقم ١٠٨٨٥ وممن روى الحديث عن هشام ابنه معاذاً ولم يذكر في السند النضر بن أنس مثل رواية معمر عن قتادة، ولم يختلف باقي الرواة عن هشام في ذكر النضر بن أنس في السند.

(١٠) أبو داود، السنن، كتاب العتق، باب فيمن أعتق نصيباً له من مملوك، برقم ٣٤٣٢، وأحمد، المسند، ٣٤٧/٢، برقم ٨٥٤٦ ، أبو عوانة، المسند المستخرج، ٢٢٦/٣ برقم ٤٧٦١.

(١١) الدارقطني، السنن، ١٢٧/٤ برقم ١٠، الحاكم، معرفة علوم الحديث، ٤٠/١، الخطيب، الفصل للوصل المدرج، ٣٤٩/١، ولفظ هذه الرواية: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا أعتق شقصا من مملوك فأجاز النبي صلى الله عليه وسلم عتقه وغرمه بقية ثمنه قال قتادة إن لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه. وقد تفرد عبد الله بن يزيد المقريء عن همام بهذا السياق.

(١٢) مختصر المزني، ٣٣٦/١، وانظر: الشافعي، الأم، ١٩/٧.

قال الدارقطني رحمه الله: وأخرجا جميعاً حديث قتادة عن النضر بن أنس عن بشير عن أبي هريرة: "من أعتق شِقْصاً " وذكر فيه الاستسعاء من حديث ابن أبي عروبة وجرير بن حازم. قال البخاري تابعهما حجاج بن حجاج وأبان وموسى بن خلف عن قتادة.

قال: وقد روى هذا الحديث شعبة، وهشام، وهما أثبت من روى عن قتادة ولم يذكرا في الحديث الاستسعاء، ووافقهما همام وفصل الاستسعاء من الحديث فجعله من رواية قتادة وقوله، لا من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قاله المقري: عن همام، وقاله معاذ عن هشام، وابن عامر عن هشام، وهو أولى بالصواب.(١)

ورجح الحاكم كون الاستسعاء موقوفاً على قتادة، واستند في ذلك لرواية همام بن يحيى الذي فصل في روايته بين الموقوف والمرفوع.(٢)

وذكر ابن عبد البر ترجيح ترك ذكر السعاية في الحديث لاجتماع شعبة، وهشام، وهمام على ذلك، وخصوصاً أن شعبة من أثبت الناس في قتادة، وكان يوقفه على السماع.(٣)

ونقل ابن رجب تضعيف الإمام أحمد لرواية سعيد بن أبي عروبة.(٤)

ثانياً: الذين يثبتون الاستسعاء

الذين اثبتوا الاستسعاء جماعةٌ، منهم: البخاري وهو ظاهر صنيعه في كتابه الصحيح، حيث اعتمد رواية سعيد بن أبي عروبة، وجرير بن حازم عن قتادة وفيها الاستسعاء، ولم يذكر رواية هشام وهمام، وأشار إلى رواية شعبة بقوله:"اختصره شعبة".

فدل هذا الصنيع أنه يعتمد رواية سعيد ومن تابعه عن قتادة، ولذا استظهر بذكر المتابعات للحديث.

وكذلك مسلم رحمه الله خرج رواية سعيد وجرير عن قتادة، ورواية شعبة وهشام فالظاهر أنه يرى الاستسعاء في الحديث، والله أعلم.

وممن أثبت الاستسعاء في الحديث ابن دقيق العيد.(٥)

وأجاب الحافظ ابن حجر على الانتقادات الموجهة لحديث الاستسعاء بإجابات قيمة مؤيداً ما ذهب إليه الشيخان من تصحيح رفع الاستسعاء.(٦)

وملخص إجابة الحافظ:

---

(١) الإلزامات والتتبع، ص ١٧.
(٢) الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص ٢٠٠، ٢٠١.
(٣) التمهيد، ٢٧٦/١٤.
(٤) شرح علل الترمذي، ابن رجب، ٢١٢/١
(٥) ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ص ١٠٠١.
(٦) فتح الباري، ١٥٧/٥.

أولاً: رواية سعيد بن أبي عروبة ليست محـــلاً للتـــضعيف والطعـــن، لأن الـــشيخان أخرجاها من طريق أصحابه الأثبات الذين لهم سماع قديم كابن المبارك ويزيـــد بـــن زريـــع وغيرهما.

ثانياً: أن هشام وشعبة لم ينافيا ما ذكره سعيد، وإنما اقتصرا على بعض الحديث، ولذا قال البخاري "اختصره شعبة".

ثالثاً: أن سعيد لم ينفرد بذكر السعاية حتى يضعف الحديث، بل تابعه جمع من الثقـــات وهم: جرير بن حازم، وأبان بن يزيد، وحجاج بن حجاج، وموسى بن خلـــف، ويحيـــى بـــن صبيح.

رابعاً: أن زيادة سعيد لا تضعف بأنها ليست عند الآخرين لعدم اتحاد المجلـــس، ولأن سعيدا أكثر أصحاب قتادة ملازمة له.

المبحث الثاني: المتابعة لإثبات لفظة في الحديث

يورد البخاري رحمه الله المتابعات أحياناً لإثبات لفظةٍ معينةٍ في المتن، وبعض هذه الألفاظ قد تبنى عليها أحكام فقيهة، فلذا ينبه البخاري عليها.

المثال الأول:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ: (سَتَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَغَسَلَ فَرْجَهُ، وَمَا أَصَابَهُ، ثُمَّ مَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى الْحَائِطِ أَوِ الأَرْضِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ، غَيْرَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ). تَابَعَهُ أَبُو عَوَانَةَ وَابْنُ فُضَيْلٍ فِي السَّتْرِ.[١]

الدراسة

حديث ميمونة في غسل النبي ﷺ فرّقه البخاري رحمه الله في الصحيح في تسعة مواضع من كتاب الغسل، وفي كل موضعٍ من هذه المواضع يستفيد البخاري من الحديث حكماً للباب الذي يورده.[٢]

ومن هذه المواضع الحديث السابق-موضع الدراسة- حيث أورده البخاري من طريق الثوري عن الأعمش تحت باب "التستر في الغسل عند الناس" ثم أورد عقب الحديث المتابعات لأجل غرضٍ محددٍ هو إثبات لفظةٍ في متن الحديث أفادت حكماً وهي لفظة "سترت".

وهذا التنبيه من البخاري في المتابعات على لفظة الستر رغم تعدد طرق الحديث واختلافها في الألفاظ دليل على استحضار البخاري لمن روى اللفظة عن الأعمش ممن لم

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الغسل، باب التستر في الغسل عند الناس، برقم ٢٨١. وأخرجه عبد الرزاق، المصنف، ٢٦١/١ برقم ٩٩٨، والحميدي، المسند ١٥١/١ برقم، وابن راهوية، المسند، ٢٣١/٤ برقم ٢٠٤٠، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب صفة غسل الجنابة، برقم ٣١٧، وأبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب الغسل من الجنابة، ٦٤/١ برقم ٢٤٥، والترمذي، الجامع، كتاب الطهارة، باب ماجاء في الغسل من الجنابة، ١٧٣/١ برقم ١٠٣، والنسائي، المجتبى من السنن، كتاب الغسل والتيمم، باب الغسل مرة واحدة، برقم ٤٢٨.

(٢) هذه المواضع كلها عن الأعمش: الأول: باب الوضوء قبل الغسل، برقم ٢٤٩ من طريق الثوري، والثاني: باب الغسل مرةً واحدةً برقم ٢٥٧، من طريق عبد الواحد بن زياد، والثالث: باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة، برقم ٢٥٩، من طريق حفص بن غياث، والرابع: باب مسح اليد بالتراب ليكون أنقى، برقم ٢٦٠، من طريق ابن عيينة، والخامس: باب تفريق الغسل والوضوء، برقم ٢٦٥ من طريق عبدالواحد، والسادس: باب من أفرغ بيمينه على شماله في الغسل، برقم ٢٦٦، من طريق أبي عوانة، والسابع: باب من توضأ في الجنابة ثم غسل سائر جسده ولم يعد غسل مواضع الوضوء مرةً أخرى، برقم ٢٧٤ من طريق الفضل بن موسى، والثامن: باب نفض اليدين من الغسل عن الجنابة، برقم ٢٧٦ من طريق أبي حمزة السكري.

يروها في الصحيح وخارجه، وهذا يدلل على عناية البخاري بألفاظ المتن ونظرته الفقهية لمدلولات هذه الألفاظ، فلذا نبه على اللفظة بالمتابعات.

ويؤخذ من الحديث استحباب التستر عند الاغتسال مع وجود الزوجة، وإن دلت أحاديث أخرى على جواز عدم الستر؛ وذلك لاغتسال النبي ﷺ مع بعض نسائه من إناءٍ واحد، ومن ذلك حديث عائشة رضي الله عنها.(١)

وقد روى لفظة الستر كل من: أبو عوانة(٢)، ومحمد بن فضيل(٣)، وزائدة بن قدامة(٤)، ومحمد بن ميمون أبو حمزة السكري(٥)، كلهم عن الأعمش.

المثال الثاني:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ نَمِرٍ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: جَهَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صَلاَةِ الْخُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ فَإِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَتِهِ كَبَّرَ فَرَكَعَ وَإِذَا رَفَعَ مِنْ الرَّكْعَةِ قَالَ: (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ) ثُمَّ يُعَاوِدُ الْقِرَاءَةَ فِي صَلاَةِ الْكُسُوفِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

وَقَالَ الأَوْزَاعِيُّ وَغَيْرُهُ :سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَعَثَ مُنَادِيًا بِـ الصَّلاَةُ جَامِعَةٌ فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ. وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ مِثْلَهُ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ مَا صَنَعَ أَخُوكَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مَا صَلَّى إِلاَّ رَكْعَتَيْنِ مِثْلَ الصُّبْحِ إِذْ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: أَجَلْ إِنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ.

تَابَعَهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ فِي الْجَهْرِ.(٦)

---

(١) وقد تطرق ابن رجب الحنبلي رحمه الله إلى ذكر الأدلة وأقوال الفقهاء في هذه المسألة(فتح الباري ٣٣٢/١-٣٣٧)، وحديث عائشة رضي الله عنها أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الغسل، باب هل يدخل الجنب يده في الإناء قبل أن يغسلها..، برقم ٢٥٨، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحيض، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة...، برقم ٣١٩.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الغسل، باب من أفرغ بيمينه على شماله في الغسل، برقم ٢٦٣، والطيالسي، المسند، ٢٦٦/١ برقم ١٦٢٨، وأحمد ، المسند، ٣٣٦/٦ برقم ٢٦٨٩٩.

(٣) أبو عوانة ، المسند، ١ / ٢٥٠ برقم ٨٦٤.

(٤) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحيض، باب تستر المغتسل بثوب ونحوه، برقم ٣٣٧، والبيهقي، السنن الكبرى، ٢٣٦/١ برقم ١٠٥٤، وإسحاق بن راهويه، المسند ٢٣١/٤ ، برقم ٢٠٤٠، الدارمي، السنن، كتاب الطهارة، باب الغسل من الجنابة، برقم ٧٤٧،

(٥) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الغسل، باب نفض اليدين من الغسل عن الجنابة، برقم ٢٧٢.

(٦) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الكسوف، باب الجهر بالقراءة في صلاة الكسوف، برقم ١٠٦٥، وأخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف، برقم ٩٠١، النسائي، السنن الكبرى، ١٨٥/١ برقم ٥٠١، أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب ينادى فيها بالصلاة، ٣١٠/١ برقم ١١٩٠، وإسحاق بن راهويه، المسند، ٢ / ١٢٢ برقم ٥٩٨

الدراسة

أراد البخاري رحمه الله من المتابعات- من خلال إثبات لفظة "جهر"- إثبات قضية في متن الحديث وهي الجهر بالقراءة في صلاة الكسوف، وهي موضوع الباب، بأمرين:

أولاً: تنبيه البخاري على المتابعات التي ذكرت الجهر وهي متابعة سفيان بن حسين،[١] وسليمان بن كثير[٢].

ثانياً: أورد البخاري رواية ابن نمر[٣] من طريق الوليد بن مسلم على وجهين :الأول: الرواية التي ذكر فيها الجهر، وهي التي صدر بها الباب، والثاني: الرواية التي وافق فيها الأوزاعي وغيره في عدم ذكر الجهر.

وصنع البخاري هذا للتدليل على ضبط ابن نمر للرواية، وأنه ليس مخالفاً لمن لم يذكر الجهر لورود روايةٍ عنه بعدمه، وأن عنده زيادة علم لم ينفها الرواة الآخرون عن الزهري، وخصوصاً مع موافقة غيره له عن الزهري في الجهر.

ومما يدل على سعة رواية ابن نمر عن الزهري ما ذكره الإمام محمد بن يحيى الذهلي عنه، قال: "عبد الرحمن بن نمر، و عبد الرحمن بن خالد، ثقتان، و لا تكاد تجد لابن نمر حديثا عن الزهري إلا و دون الحديث مثله، يقول: سألت الزهري عن كذا فحدثني عن فلان، و فلان. فيأتي بالحديث على وجهه، ولا أعلم روى عنه غير الوليد".[٤]

والجهر في صلاة الكسوف من المسائل الفقهية المختلف فيها: فذهب الحنفية إلى الإسرار في الكسوف والخسوف[٥]، والمشهور عند المالكية الإسرار فيهما، ونقل بعضهم عن مالك الجهر فيهما[٦]، وذهب الشافعية إلى الإسرار في كسوف الشمس والجهر في كسوف القمر[٧]، وعند الحنابلة الجهر فيهما.[٨]

---

(١) النسائي، السنن الكبرى، ٥٧٩/١ برقم ١٨٨١، الترمذي، السنن، ٤٥٢/٢ برقم ٥٦٣، وقال حديث حسن صحيح.

(٢) النسائي، السنن الكبرى، ٥٧٩/١ برقم ١٨٨٠.

(٣) هو عبد الرحمن بن نمر اليحصبي، أبو عمرو الشامي الدمشقي، وثقه الذهلي ودحيم وأبو داود وابن حبان وأبو أحمد الحاكم وابن البرقي، وضعفه يحيى بن معين وأبو حاتم الرازي، واحتج به البخاري. أنظر: تهذيب الكمال، ١٧ / ٤٦٠ برقم ٣٩٨١، تهذيب التهذيب، ٦ / ٢٥٧ برقم ٥٦٥.

(٤) تهذيب التهذيب، ٦ / ٢٥٧ برقم ٥٦٥

(٥) ابن عابدين، رد المحتار٦٧/٣.

(٦) الحطاب، مواهب الجليل ٥٨٦/٢، والخرشي، شرح مختصر خليل، ١٠٦/١

(٧) الشربيني، مغني المحتاج، ٤٣٢/١.

(٨) البهوتي، منصور،كشاف القناع، ٦٧٥/١.

المبحث الثالث: الجزم بما وقع الشك فيه من ألفاظ المتن

وفي هذا المبحث يورد البخاري رحمه الله في المتابعات الجزم بما وقع الشك أو التردد فيه في الرواية المسندة، حيث تثبت المتابعات أحد الاحتمالين، أو تجزم بما شك فيه الراوي.[١]

المثال الأول:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ. فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا قَدِ اسْوَدُّوا فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ الْحَيَا[٢] - أَوِ الْحَيَاةِ، شَكَّ مَالِكٌ - فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً).

قَالَ وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرٌو (الْحَيَاةِ). وَقَالَ (خَرْدَلٍ مِنْ خَيْرٍ).[٣]

<u>الدراسة</u>

ساق البخاري رحمه الله متابعة وهيب لمالك لبيان الاختلاف في المتن حيث جزم وهيب بلفظة "الحياة" في الحديث، بينما تردد مالك في الرواية المسندة بين "الحيا" أو "الحياة". وقال وهيب: "خردل من خير" بدلاً من "خردل من إيمان"، ولكن البخاري عندما ساق رواية وهيب من طريق موسى بن إسماعيل قال: "خردل من إيمان" كما رواها مالك، ولذا قال الحافظ رحمه الله: " فاعترض على المصنف بهذا ولا اعتراض عليه فإن أبا بكر بن أبي شيبة أخرج هذا الحديث في مسنده عن عفان بن مسلم عن وهيب فقال: (من خردل من خير) كما علقه المصنف فتبين أنه مراده، لا لفظ موسى، وقد أخرجه مسلم عن أبي بكر هذا لكن لم يسق لفظه".[٤]

---

(١) أنظر الأمثلة بالأرقام: (٢٢)، (١٥٩٠)، (٤٧٤١)، (٥٤٩٥)، (٦٠٤٢)، (٦١٦٦)، (٧٥٠٨).

(٢) قال ابن منظور: (لسان العرب ١٤ / ٢١٥): "و الحَيَا، مقصور: الخِصْبُ، والجمع أحْيَاء. وقال اللحياني: الحَيَا، مقْصورٌ، المَطَر.

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار، ص ١١٣٥ برقم ٦٥٦٠.

(٤) ابن حجر، فتح الباري، ١ / ٧٣. أما لفظة " خردل من خير" فقد أخرجها: أحمد، المسند، ٥٦/٣ برقم ١١٥٥٠، وأبو نعيم في المسند المستخرج على صحيح مسلم ٢٥٢/١ برقم ٤٦٢، والبيهقي، شعب الإيمان ٢٨٩/١ برقم ٣١٦.

المثال الثاني:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلاَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه – قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلاَةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ، كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا). فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلاَ نُبَشِّرُ النَّاسَ؟. قَالَ: (إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ، -أُرَاهُ- فَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ).

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ (وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ).(١)

الدراسة

ذكر الحافظ رحمه الله أن قوله: "أُراهُ فوْقَهُ عرْشُ الرَّحمَن" هو شكٌّ من يحيى بن صالح الوحَاظي شيخ البخاري، واتبع البخاري هذه الرواية بطريق محمد بن فليح المعلقة حيث جزم فيها باللفظة ولم يشك.(٢)

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب درجات المجاهدين في سبيل الله، برقم ٧٤٢٣، وابن منده، الإيمان، ٢٨٤/١ برقم ١٣٦ من طريق يحيى بن صالح الوحاظي عن فليح بن سليمان به.
وأخرجه: أحمد، المسند، ١٥٨/٩ برقم ١٨٢٧٥ من طريق يونس بن محمد عن فليح، وأخرجه: أحمد، المسند، ٣٣٥/٢ برقم ٨٤٠٢، والبيهقي، السنن الكبرى، ١٥/٩ برقم ١٧٥٤٤ من طريق سريج بن النعمان عن فليح به.
وأخرجه: ابن حبان، الصحيح، ٤٠٢/١٦ برقم ٧٣٩٠ من طريق أبي عامر العقدي عن فليح به.
وأخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التوحيد، باب (وكان عرشه على الماء)، برقم ٧٤٢٣، والبيهقي، الأسماء والصفات، ٢٨١/٢ برقم ٨٤٥ من طريق محمد بن فليح عن أبيه به.
(٢) فتح الباري، ١٣/٦.

المبحث الرابع: المتابعة للتدليل على ترجمة الباب

تبين من خلال النظر في المتابعات التي ساقها البخاري للمتون أنه أورد بعضها ليعضد ترجمة الباب، ومن المعلوم عناية البخاري رحمه الله بتراجم الأبواب حتى قيل فقه البخاري في تراجمه.(١)

المثال الأول:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ فَقَالَ كَيْفَ صَلاَةُ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: (مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ؛ تُوتِرُ لَكَ مَا قَدْ صَلَّيْتَ).

قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَجُلاً نَادَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ.(٢)

الدراسة

بين الحافظ رحمه الله أن البخاري رحمه الله تمم الاستدلال لترجمة الباب- وهو باب الحِلق والجلوس في المسجد- بطريق الوليد بن كثير المعلقة، وفيها التصريح بأن ذلك كان في المسجد، وأما التحلق فمأخوذ من الحديث الأول المسند.(٣)

قال ابن بطال: قال المهلب: "وشبه البخاري في حديث جلوس الرجال في المسجد حول الرسول ﷺ وهو يخطب بالتحلق والجلوس في المسجد للعلم".(٤)

---

(١) أنظر: ابن المنير، المتواري على أبواب البخاري، ص٣٧، قال ابن المنير- في معرض رده على من انتقد تراجم البخاري-:"ويقابل هذه الأقاويل ما أثرته عن جدي- رحمه الله – سمعته يقول: كتابان فقههما في تراجمهما: كتاب البخاري في الحديث، وكتاب سيبويه في النحو"، وانظر: ابن حجر، المقدمة ١٣/١.
وللاستزادة من الأمثلة أنظر الأحاديث بالأرقام: (١٩٢)، (٢٥١)، (٤٥٥)، (١٣٢٠)، (١٧٣٨)، (١٨٥٧)، (٢٢٨٥)، (٢٦١٥)، (٤٦٢١)، (٥٢٤٦)، (٥٤٠٠)،(٥٧٠٠)، (٥٨٨٢)، (٥٩٩٠)، (٦٣٩١)، (٧٠٠٣)، (٧٤٠٩)، (٧٤١٦).

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الصلاة، باب الحلق والجلوس في المسجد، برقم ٤٧٣، وأخرجه كذلك: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل مثنى مثنى، برقم ٧٥١، وأبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب صلاة الليل مثنى مثنى، ٣٦/٢ برقم ١٣٢٦، وابن ماجه، السنن، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الليل ركعتين، ٤١٨/١ برقم ١٣١٩، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٣٩/١ برقم ١٣٩٩ كلهم من طريق نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما.
أما حديث عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن أبيه، فأخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل مثنى مثنى، برقم ٧٤٩، وأبو نعيم، المسند المستخرج على صحيح مسلم، ٣٤٨/٢ برقم ١٧١٠، والبيهقي، السنن الكبرى، ٢٢/٣ برقم ٤٥٤٩.

(٣) أنظر: فتح الباري، ٥٦٢/١.

(٤) ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ١٢٠/٢.

قلت: فبذا تعد هذه الترجمة من التراجم الاستنباطية التي تدل على إعمال البخاري نظره وفكره في معنى الحديث النبوي، بالإضافة إلى صنيعه الرائع حيث وضع ترجمة الباب من طريقي الحديث المسند والمعلق من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وحديث أبي واقد الليثي رضي الله عنه.(١)

المثال الثاني

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنٍ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ عَنْ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَتَوَضَّأَ لَهُمْ، فَكَفَأَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثَلاَثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَاسْتَنْثَرَ ثَلاَثًا بِثَلاَثِ غَرَفَاتٍ مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ، فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ بِهِمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ.

وَحَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، قَالَ: "مَسَحَ رَأْسَهُ مَرَّةً.(٢)

الدراسة

أورد البخاري رحمه الله حديث عبد الله بن زيد ﷺ السابق في باب: "مسح الرأس مرةً"، ولم يورد غيره في الباب، والحديث أورده البخاري من طريقين الأول: طريق سليمان بن حرب عن وهيب، وليس فيه ذكر عدد مسحات الرأس، والثاني: طريق موسى بن إسماعيل التبوذكي عن وهيب(٣)، الذي صرح فيه بعدد مسحات الرأس فقال: "مسح رأسه مرةً".

---

(١) أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الصلاة، باب الحلق والجلوس في المسجد، برقم ٤٧٤، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب السلام، باب من أتى مجلساً فوجد فرجة فجلس فيها..، برقم ٢١٧٦، والترمذي، الجامع، كتاب الاستئذان، باب..، ٧٣/٥ برقم ٢٧٢٤، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٥٣/٣، برقم ٥٩٠٠، ومالك، الموطأ، ٩٦٠/٢، برقم ١٧٢٤ .

ولفظه " بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - فِي الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلَ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - وَذَهَبَ وَاحِدٌ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فَجَلَسَ، وَأَمَّا الآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ (أَلاَ أُخْبِرُكُمْ عَنِ الثَّلاَثَةِ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ، فَآوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الآخَرُ فَاسْتَحْيَا، فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الآخَرُ فَأَعْرَضَ، فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ).

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الوضوء، باب مسح الرأس مرة، برقم ١٩٢. والحديث أخرجه عن عمرو بن يحيى المازني: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الطهارة، باب في وضوء النبي ﷺ برقم ٢٣٥، وأبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب الوضوء في آنية الصفر، ٢٥/١ برقم ١٠٠، والترمذي، الجامع، كتاب الطهارة، باب ما جاء في مسح الرأس أنه يبدأ بمقدم الرأس إلى مؤخره، ٤٧/١ برقم ٣٢، ومالك، الموطأ، ١٨/١ برقم ٣٢، وعبد الرزاق، المصنف، ٦/١ رقم ٥، وابن أبي شيبة، المصنف، ١٦/١ برقم ٥٧، وأحمد، المسند، ٤/ ٣٨ برقم ١٦٤٧٨.

(٣) أخرجها البخاري مستقلة في: الجامع الصحيح، كتاب الوضوء، باب غسل الرجلين إلى الكعبين، برقم ١٨٦.

والظاهر من صنيع البخاري في إيراده الطريقين، أنه يحمل رواية سليمان بن حرب المطلقة في عدد مرات المسح على رواية موسى بن إسماعيل المقيدة التي نصت على كون المسح مرةً واحدةً.

وقد ساق البخاري رحمه الله متابعة موسى بن إسماعيل لسليمان بن حرب، وأراد منها لفظة: "مسح رأسه مرةً "؛ وذلك للتدليل على ترجمة الباب، وهي قول البخاري "باب مسح الرأس مرةً".

وقد تابع موسى بن إسماعيل في المسح مرةً كل من: بهز بن أسد عن وهيب[١]، ويوسف بن يعقوب القاضي، عن سليمان بن حرب، عن وهيب.[٢]

وكذلك تابع وهيباً في المسح مرةً: سفيان بن عيينة، عن عمرو بن يحيى.[٣]

---

(١) أخرج روايته: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الطهارة، باب في وضوء النبي ﷺ برقم ٢٣٥.
(٢) أبو عوانة، المسند، ٢٠٩/١ برقم ٦٧٩.
(٣) أحمد، المسند، ٤٠/٤ برقم ١٦٤٩٩.

المبحث الخامس: التنبيه على التصحيف في ألفاظ المتن أو نفيه

هناك بعض ألفاظ الأحاديث النبوية المتشابهة في الخط، المختلفة في النقط، ترد في الأحاديث النبوية بوجهين صحيحين، فيورد البخاري المتابعات لإثبات صحة اللفظتين، ونفي شبهة التصحيف، وقد ينبه البخاري على علة التصحيف.

المطلب الأول: التنبيه على التصحيف

ومثاله[١] ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ فُلاَنٍ، قَالَ: تَنَازَعَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَحَيَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ لِحَيَّانَ: لَقَدْ عَلِمْتُ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبَكَ عَلَى الدِّمَاءِ يَعْنِي عَلِيًّا، قَالَ: مَا هُوَ لاَ أَبَا لَكَ؟ قَالَ: شَيْءٌ سَمِعْتُهُ يَقُولُهُ، قَالَ: مَا هُوَ؟ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالزُّبَيْرَ وَأَبَا مَرْثَدٍ وَكُلُّنَا فَارِسٌ، قَالَ: (انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ حَاجٍ- قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: هَكَذَا قَالَ أَبُو عَوَانَةَ: "حَاجٍ"- فَإِنَّ فِيهَا امْرَأَةً مَعَهَا صَحِيفَةٌ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَأْتُونِي بِهَا....الحديث).

قَالَ أَبُو عَبْد اللَّهِ: "خَاخٍ" أَصَحُّ، وَلَكِنْ كَذَا قَالَ أَبُو عَوَانَةَ "حَاجٍ"، وَحَاجٍ تَصْحِيفٌ، وَهُوَ مَوْضِعٌ وَهُشَيْمٌ يَقُولُ خَاخٍ.[٢]

تخريج الحديث

الحديث رواه علي بن أبي طالب رضي الله عنه، رواه عنه: عبيد الله بن أبي رافع[٣]، وأبو عبد الرحمن السلمي عبد الله بن حبيب بن ربيعه.

وحديث أبي عبد الرحمن السلمي ورد من طريق: حصين بن عبد الرحمن عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي.

---

(١) وانظر كذلك مثال آخر: حديث رقم (٥٩٩٢)

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب استتابة المرتدين، باب ما جاء في المتأولين، برقم ٦٩٣٩.
وبالنسبة لـ"روضة خاخ" فقال ياقوت الحموي: (معجم البلدان ٢/ ٣٣٥) "خاخ بعد الألف خاء معجمة أيضا موضع بين الحرمين ويقال له روضة خاخ بقرب حمراء الأسد من المدينة وذكر في أحماء المدينة جمع حمى والأحماء التي حماها النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدون بعده "
وقال الدكتور شوقي: (أطلس الحديث النبوي، ص ١٩٨)- في تحديد مكان روضة خاخ- " في حدود العقيق، بين السَّوْطى والنَّاصفة".

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب غزوة الفتح، برقم ٤٢٧٤، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل أهل بدر وقصة حاطب، برقم ٢٤٩٤، وأبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب حكم الجاسوس إذا كان مسلماً، ٤٧/٣ برقم ٢٦٥٠، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٨٧/٦ برقم ١١٥٨٥، وأحمد، المسند، ٧٩/١ برقم ٦٠٠، والحميدي، المسند، ٢٧/١ برقم ٤٩.

وروى الحديث عن حصين كل من: عبد الله بن إدريس[١]، وخالد بن عبد الله الواسطي[٢]، ومحمد بن فضيل بن غزوان[٣]، وعبد العزيز بن مسلم[٤]، وهشيم بن بشير[٥]، كلهم روى الحديث بلفظة "روضة خاخ".

أما موسى بن إسماعيل أبو سلمة التبوذكي، وعفان بن مسلم[٦]، فقد رويا اللفظة عن أبي عوانة "روضة حاج"، ونبه البخاري رحمه الله عقب الحديث أنها تصحيف.

ونبه النووي رحمه الله أن "روضة حاج" غلطٌ من أبي عوانة، وأن "خاخ" هو الصواب عند كافة العلماء، والوارد في أغلب الروايات والكتب.[٧]

المطلب الثاني: نفي شبهة التصحيف

ومثاله ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - رضى الله عنه – يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالاً مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿ ! " # $ % & ' ﴾ - آل عمران: ٩٢ - قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ M ! " # $ % & ' L وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو برَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ. قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (بَخْ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب فضل من شهد بدراً، برقم ٣٩٨٣، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل أهل بدر وقصة حاطب، برقم ٢٤٩٤، عبد ابن حميد، المسند، ٥٦/١ برقم ٨٣.

(٢) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل أهل بدر وقصة حاطب، برقم ٢٤٩٤، وأبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب حكم الجاسوس إذا كان مسلماً، ٤٨/٣ برقم ٢٦٥٦.

(٣) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل أهل بدر وقصة حاطب، برقم ٢٤٩٤، وأبو يعلى، المسند، ٣١٨/١ برقم ٣٩٦، وابن حبان، الصحيح، ٥٧/١٦ برقم ٧١١٩.

(٤) البخاري، الأدب المفرد، ١٥٦/١ برقم ٤٣٨.

(٥) ذكر ذلك البخاري عن هشيم تعليقاً برقم ٦٩٣٩، أما في الرواية التي أسندها عنه: كتاب الجهاد والسير، باب إذا اضطر الرجل إلى النظر في شعور أهل الذمة والمؤمنات إذا عصين الله وتجريدهن، برقم ٣٠٨١، فلفظها " بروضة كذا".

(٦) أحمد، ١٣١/١ برقم ١٠٩٠، ولكن ينتبه إلى أن عفان بن مسلم روى اللفظة "روضة خاخ" في موضع آخر من المسند، ١٠٥/١ برقم ٨٢٧.

(٧) النووي، المنهاج، ١١٦/٨.

وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الأَقْرَبِينَ). فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ.

تَابَعَهُ رَوْحٌ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْمَاعِيلُ عَنْ مَالِكٍ "رَايِحٌ".(١)

الدراسة

اختلف الرواة عن مالك بن أنس رحمه الله في هذه اللفظة، هل هي مالٌ "رابح" أم "رائِح"، فروى الحديث عن مالك بلفظة "رابح" كل من: عبد الله بن يوسف، وروح بن عبادة(٢)، ومعن بن عيسى القزاز(٣)، وأحمد بن أبي بكر أبو مصعب الزهري(٤)، وعبد الله بن وهب المصري(٥)، ويحيى بن يحيى الليثي الأندلسي(٦).

وروى الحديث عن مالك بلفظة "رائح" كل من: يحيى بن يحيى النيسابوري(٧)، وإسماعيل بن أبي أويس(٨).

ووقع عند مسلم رواية يحيى بن يحيى النيسابوري عن مالك بلفظة "رابح"(٩)، وقال النووي: " وأما قوله صلى الله عليه وسلم مال رابح فضبطناه هنا بوجهين بالياء المثناة وبالموحدة وقال القاضي روايتنا فيه في كتاب مسلم بالموحدة"(١٠)

وروى القعنبي عبد الله بن مسلمة(١١)، والحكم بن المبارك(١٢)، كلاهما عن مالك، اللفظة على الشك: "رابح" أو "رائح".

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب، برقم ١٤٦١. قال القاضي عياض – رحمه الله-:(مشارق الأنوار، ٤٤٦/١) "وقوله ذاك مال رائح ويروى رابح معا بالباء بواحدة من الربح بالأجر وجزيل الثواب أي ذو ربح أو رابحٌ رَبُّهُ وقيل تفسير كريم كثير الربح، وبالياء باثنتين تحتها من الرواح عليه بالأجر على الدوام ما بقيت أصوله وثماره".

(٢) أحمد، المسند، ١٤١/٣، برقم ١٢٤٦١

(٣) النسائي، السنن الكبرى، ٣١١/٦ برقم ١١٠٦٦، وأبو نعيم، حلية الأولياء، ٣٣٨/٦.

(٤) ابن حبان، الصحيح، ١٢٩/٨ برقم ٣٣٤٠، والبغوي، شرح السنة، كتاب الزكاة، باب فضل الصدقة على الأولاد والأقارب، ١٨٩/٦.

(٥) الطحاوي، شرح معاني الآثار، ٢٨٩/٣ برقم ٤٩٩٦.

(٦) مالك، الموطأ، ٥٩٥/٢ برقم ٢٨٤٥. ط دار الغرب الإسلامي، بيروت.

(٧) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الوكالة، باب إذا قال الرجل لوكيله: ضعه حيث أراك الله، برقم ٢٣١٨، والبيهقي، السنن الكبرى، ١٦٥/٦ برقم ١١٧٠١.

(٨) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التفسير، باب (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون)، برقم ٤٥٥٤، والبيهقي، السنن الكبرى، ١٦٤/٦ برقم ١١٧٠٠

(٩) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين، برقم ٩٩٨.

(١٠) النووي، المنهاج، ٨٦/٧.

(١١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الوصايا، باب إذا وقف أرضا ولم يبين الحدود فهو جائز وكذلك الصدقة، برقم ٢٧٦٩، والبيهقي، السنن الكبرى، ٢٧٥/٦ برقم ١٢٣٨٦.

(١٢) الدارمي، السنن، كتاب الزكاة، باب أي الصدقة أفضل، ٤٧٧/١ برقم ١٦٥٥.

وذكر ابن حجر أن الحافظ الإسماعيلي يرى أن من قال: "رايح" بالتحتانية فقد صحف[١]، والبخاري رحمه الله أورد اللفظتين في الصحيح مسندتين عن مالك، مما يدلل على أنه يرى صحتهما.

(١) فتح الباري، ٣٢٦/٣.

المبحث السادس: بيان الاختلاف في ألفاظ الحديث

وهو أكثر غرض ساق البخاري رحمه الله لأجله المتابعات في المتون، حيث ينبه رحمه الله على اختلاف الرواة في ألفاظ الأحاديث زيادةً أو نقصاً أو روايةً بالمعنى، ونظراً لأن هذا المبحث من أوسع المباحث في متابعات المتون لذا سأقوم بدراسته في ثلاثة مطالب.

المطلب الأول: التنبيه على ما زاده الرواة في ألفاظ المتن

نبه البخاري رحمه الله على الكثير من الزيادات في المتن، فبين ما زاده الرواة بعضهم على بعض في ألفاظ المتون، وبعض هذه الزيادات تشتمل على أحكام فقهية[(١)]، ومن الأمثلة الموضحة لذلك الآتي:

المثال الأول:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما -: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَصَلَّى قَبْلَ الْخُطْبَةِ.

وَزَادَ ابْنُ وَهْبٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: فَأَتَى النِّسَاءَ فَجَعَلْنَ يُلْقِينَ الْفَتَخَ[(٢)] وَالْخَوَاتِيمَ فِي ثَوْبِ بِلاَلٍ.[(٣)]

الدراسة

أشار البخاري رحمه الله بقوله: "وزاد ابن وهب"، إلى ما زاده عبد الله بن وهب المصري في متن الحديث على رواية أبي عاصم الضحاك بن مخلد المسندة.

---

(١) وقفت على ما يقارب خمسين موضعاً في تنبيه البخاري على زيادات الرواة في المتون، فانظر على سبيل المثال: (٢٤٦)، (٤٥٥)، (٥٧٢)، (٦٦٤)، (٨٩٣)، (١١٢٠)، (١١٩٤)، (١٢٢٢)، (١٣٠٧)، (١٤٧٤)، (١٨٠٢)، (٢٧٠٣)، (٢٧٠٩)، (٢٨٨٦)، (٢٩٠١)، (٢٩١٦)، (٣١٠٨)،(٣١٤٠)، (٣٥٥١)، (٣٥٦٢).

(٢) قال عبد الرزاق الصنعاني (المصنف ٢٨٠/٣) الفتخ: خواتيم من عظام كن يلبسن في الجاهلية، وقال ابن منظور:(لسان العرب، ٣ / ٤٠) فتخ : الفَتْخَةُ و الفَتَخَةُ: خاتم يكون في اليد والرجل بفص وغير فص؛ وقيل: هي الخاتم أَيَّاً كان؛ وقيل: هي حَلَقةٌ تلبس في الإصبع كالخاتم وكانت نساء الجاهلية يتخذنها في عَشْرِهنّ ، والجمع فَتَخٌ و فُتُوخٌ و فَتَخات.

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العيدين، باب الخطبة بعد العيد، برقم ٩٦٢. وأخرجه: ابن خزيمة، الصحيح، ٣٥٦/٢ برقم ١٤٥٨، وابن منده، الإيمان، ٥٨٢/٢ برقم ٤٩٥، كلهم من طريق أبي عاصم عن ابن جريج به.

وأخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التفسير، باب (إذا جاءك المؤمنات يبايعنك) برقم ٤٨٩٥، وابن منده، الإيمان، ٥٨٣/٢ برقم ٢٩٦، من طريق عبد الله بن وهب عن ابن جريج به.

وأخرجه: البخاري، كتاب العيدين، باب موعظة الإمام النساء يوم العيد، برقم ٩٧٩، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب صلاة العيدين، أول الكتاب، برقم ٨٨٤، وعبد الرزاق، المصنف، ٢٧٩/٣ برقم ٥٦٣٢، وأحمد، ٣٣١/١ برقم ٣٠٦٤ والبيهقي، السنن الكبرى، ٢٩٧/٣ برقم ٦٠٠٠ كلهم من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج جريج جريججريج به.

المثال الثاني:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها – قَالَتْ: هَلَكَتْ قِلاَدَةٌ لأَسْمَاءَ، فَبَعَثَ النَّبِيّ ﷺ فِي طَلَبِهَا رِجَالاً، فَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ وَلَيْسُوا عَلَى وُضُوءٍ وَلَمْ يَجِدُوا مَاءً، فَصَلَّوْا وَهُمْ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ.

زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ.(١)

الدراسة

نبه البخاري رحمه الله من خلال متابعة عبد الله بن نُمَيْر(٢) على زيادةٍ في المتن، وهي زيادة "استعارت من أسماء" ؛ حيث لم ترد في رواية عبدة بن سليمان المسندة.

وقد روى الحديث عن هشام بن عروة بالزيادة المذكورة: أبو أسامة حماد ابن أسامة(٣)، ومحمد بن بشر بن الفرافصة.(٤)

وروى الحديث عن هشام بدون الزيادة، كل من: عبدة بن سليمان(٥)، وأبو معاوية الضرير(٦)، وسفيان بن عيينة(٧)، ومعمر بن راشد(٨).

المطلب الثاني: التنبيه على ما نقصه الرواة من ألفاظ المتن

تقدم في المطلب الأول التنبيه على زيادات الرواة في المتن، وفي المقابل ينبه البخاري رحمه الله على ما نقصه الرواة من ألفاظ المتن، وقد يكون هذا التنبيه بذكر الألفاظ التي نقصها

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب اللباس، باب استعارة القلائد، برقم ٥٨٨٢.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التيمم، باب إذا لم يجد ماءً ولا تراباً، برقم ٣٣٦، وأحمد، المسند، ٥٧/٦ برقم ٢٤٣٤٤

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل عائشة رضي الله عنها، برقم ٣٧٧٣، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحيض، باب التيمم، برقم ٣٦٧، والدارمي، السنن، كتاب الطهارة، باب التيمم مرة، ٢٠٨/١ برقم ٧٤٦، وابن ماجه، السنن، كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في السبب، ١٨٨/١ برقم ٥٦٨، وعبد بن حميد، المسند، ٤٣٦/١ برقم ١٥٠٤

(٤) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحيض، باب التيمم، برقم ٣٦٧.

(٥) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التفسير، باب قول الله (وإن كنتم مرضى أو على سفر..)، برقم ٤٥٨٣، وأبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب التيمم، ٨٦/١ برقم ٣١٧، وإسحاق بن راهويه، المسند، ١١٢/٢ برقم ٥٨٢ ، وأبو عوانة، المسند، ٣٠٣/١.

(٦) أبو داود، السنن، كتاب الطهارة، باب التيمم، ٨٦/١ برقم ٣١٧، والنسائي، السنن الكبرى، ١٣٦/١ برقم ٣١٢، إسحاق بن راهويه، المسند، ١١٣/٢ برقم ٥٨٣ ، وأبو عوانة، المسند، ٣٠٣/١.

(٧) الحميدي، المسند، ٨٨/١ برقم ١٦٥.

(٨) الطبراني، المعجم الكبير، ٤٩/٢٣ برقم ١٣٠.

الرواة، أو بما يفيد ذلك مثل التنبيه على اختصار الرواة للمتن، أو روايتهم بعضه[١]، ومن الأمثلة الآتي:

المثال الأول:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ - رضى الله عنه – قَالَ: هَلَكَ أَبِى وَتَرَكَ سَبْعَ - أَوْ تِسْعَ - بَنَاتٍ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً فَقَالَ النَّبِيّ ﷺ (تَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ؟). قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: (بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟). قُلْتُ: ثَيِّبًا. قَالَ: (هَلاَّ جَارِيَةً تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ، أَوْ تُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ). قُلْتُ: هَلَكَ أَبِى فَتَرَكَ سَبْعَ - أَوْ تِسْعَ - بَنَاتٍ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَجِيئَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَقُومُ عَلَيْهِنَّ. قَالَ: (فَبَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ).

لَمْ يَقُلِ ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرٍو (بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ).[٢]

الدراسة

أورد البخاري رحمه الله حديث حماد بن زيد[٣]، عن عمرو بن دينار في باب "الدعاء للمتزوج"، وشاهد الباب قول النبي ﷺ (بَارَكَ اللَّهُ عَلَيْكَ).

ونبه المصنف عقب الحديث أن لفظة الدعاء السابقة لم يذكرها سفيان بن عيينة[٤]، ومحمد بن مسلم[٥] في حديثهما عن عمرو بن دينار.

المثال الثاني:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ قَائِمَةٌ؟ قَالَ: (وَيْلَكَ وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟) قَالَ: مَا أَعْدَدْتُ لَهَا، إِلاَّ أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: (إِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ)، فَقُلْنَا: وَنَحْنُ كَذَلِكَ؟ قَالَ: (نَعَمْ) فَفَرِحْنَا يَوْمَئِذٍ فَرَحًا شَدِيدًا، فَمَرَّ غُلاَمٌ لِلْمُغِيرَةِ، وَكَانَ مِنْ أَقْرَانِي، فَقَالَ: (إِنْ أُخِّرَ هَذَا فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ).

---

(١) انظر الأحاديث بالأرقام: (٦٦٤)، (١٠٤٨)، (٢٠١٤)، (٢٥٣١)، (٢٧٠٠)، (٢٧٠٩)، (٣٨١٤)، (٤٧٣٣)، (٤٧٥٣)، (٥٦١٠)، (٦٣٨٧)، (٦٦٤٠)، (٦٨٢٠).

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الدعوات، باب الدعاء للمتزوج، برقم ٦٣٨٧.

(٣) البخاري، كتاب النفقات، باب عون المرأة زوجها في ولده، برقم ٥٣٦٧، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح البكر، برقم ٧١٥، والترمذي، الجامع، كتاب النكاح، باب ما جاء في تزويج الأبكار، ٤٠٦/٣ برقم ١١٠٠، والنسائي، السنن الكبرى، ٢٦٥/٣ برقم ٥٣٢٧.

(٤) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب M ! " # $ % & ' ( ) L، برقم ٤٠٥٢، سعيد بن منصور، السنن، ١٦٨/١ برقم ٥١٠، أحمد، المسند، ٣٠٨/٣ برقم ١٤٣٤٥، والطيالسي، المسند، ٢٣٧/١ برقم ١٧٠٦، وأبو يعلى الموصلي، المسند، ٤٧٣/٣ برقم ١٩٩٠.

(٥) لم أقف على رواية محمد بن مسلم بن تدرس موصولة.

وَاخْتَصَرَهُ شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .[١]

الدراسة

نبه البخاري رحمه الله من خلال المتابعة على اختصار شعبة للحديث[٢]، بينما رواه عن قتادة تاماً كل من: هشام الدَّسْتُوائي[٣]، وهَمَّام بن يحيى[٤]، وأبو عوانة الوَضَّاح بن عبد الله اليَشْكُري[٥].

ورواية شعبة التي اختصرها: عنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: (وَمَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟) قَالَ: حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، قَالَ: (أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ).[٦]

والاختصار في الحديث عرفه السيوطي بأنه: "رواية بعض الحديث الواحد دون بعض".[٧]

وهي من مسائل المصطلح التي اختلفت فيها أنظار العلماء[٨]، فمنهم من منع الاختصار كالإمام مالك بن أنس، والخليل بن أحمد، وأبو عاصم النبيل، ويحيى بن آدم، وعبد الملك بن عمير.

ومنهم من أجاز الاختصار مثل سفيان الثوري، ومجاهد، وهو ظاهر صنيع البخاري في الصحيح.

ومن العلماء من فصل في المسألة، وذكر شروطاً لاختصار الحديث مثل الخطيب البغدادي، والنووي، وابن دقيق العيد.

وقد ذكر الخطيب رحمه الله شروطاً هامة لمن أراد اختصار الحديث تتلخص في النقاط الآتية:

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب ما جاء في قول الرجل ويلك، برقم ٦١٦٧، وللاستزادة من أمثلة الاختصار: انظر: (٢٥٢٧)، (٢٧٣٠)، (٦٠٧٩)، (٦٥٠٧).

(٢) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب البر والصلة والآداب، برقم ٢٦٣٩، وأحمد، المسند، ٢٣٠/٣ برقم ١٢٧٩٢ ، وأبو يعلى، المسند، ٣٧٣/٥ برقم ٣٠٢٤.

(٣) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب البر والصلة والآداب، برقم ٢٦٣٩، وابن حبان، الصحيح، ١٨٢/١ برقم ٨.

(٤) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب ما جاء في قول الرجل ويلك، برقم ٦١٦٧، وأحمد، المسند، ٢٥٦/٣ برقم ١٣٠١٦.

(٥) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب البر والصلة والآداب، باب المرء مع من أحب، برقم ٢٦٣٩.

(٦) أحمد، المسند، ٢٣٠/٣ برقم ١٢٧٩٢

(٧) السيوطي، تدريب الراوي، ١٠٣/٢.

(٨) للوقوف على مواضع آراء العلماء الذين ذكرتهم وأدلتهم أنظر: الخطيب البغدادي، الكفاية، ٥٦٠/١ وابن الصلاح، المقدمة، ص ٢١٥، وابن كثير، الباعث الحثيث، ١٨/١، وابن دقيق العيد، الاقتراح، ١٥/١، وابن حجر، النكت على المقدمة، ٢٨٢/١، والسخاوي، فتح المغيث٢٥٢/٢، والجديع، تحرير علوم الحديث، ١٨٣/١.

أولاً: إذا كان ما حذف من الخبر معرفة حكم، أو شرط لا تتم معرفته إلا بنقل الخبر كاملاً فلا يحل له في هذه الحال الاختصار.

ثانياً: إذا كان الخبر يحوي قضيتين، أو سيرتين منفصلتين، لا تعلق لأحدهما بالأخرى، فيجوز نقل أحدهما دون الأخرى، لأنهما بمثابة خبرين منفصلين.

ثالثاً: إذا ظن الراوي أنه إذا أدى الخبر تاماً ثم أراد اختصاره أنه سيُتَّهم في ضبطه، أو أنه زاد في المرة الأولى وجب عليه دفع التهمة عن نفسه.

رابعاً: إذا كان المحذوف من الحديث شيئاً لا يتغير به المعنى كحذف بعض الحروف والألفاظ، جاز ذلك للعالم بما يحيل المعاني من ألفاظ.[١]

المطلب الثالث: التنبيه على الاختلاف في لفظةٍ من الحديث

ينبه البخاري رحمه الله كثيراً من خلال المتابعات على اختلاف الرواة في لفظةٍ من الحديث، فينبه أحياناً على الاختلاف بين ألفاظ لها ذات المعنى والمدلول أو متقاربة فيه، ولا يلغي هذا التقارب تمايزاً في معانٍ دقيقةٍ بينها، وبعض الاختلاف تتباين فيه معاني الألفاظ، فتحمل كل لفظةٍ على معنىً مناسب، وقد يرجح البخاري بين الألفاظ المختلفة في المعنى.

المثال الأول:

وهو مثال على الاختلاف بين ألفاظ لها ذات المعنى والمدلول[٢]، وهذا المثال هو ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِي، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ: أُتِيَ النَّبِيّ ﷺ بِضَبٍّ مَشْوِيٍّ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ لِيَأْكُلَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ ضَبٌّ، فَأَمْسَكَ يَدَهُ، فَقَالَ خَالِدٌ: "أَحَرَامٌ هُوَ؟" قَالَ: (لاَ، وَلَكِنَّهُ لاَ يَكُونُ بِأَرْضِ قَوْمِي، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ). فَأَكَلَ خَالِدٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ.
قَالَ مَالِكٌ: عَنِ ابْنِ شِهَابٍ "بِضَبٍّ مَحْنُوذٍ".[٣]

---

(١) الخطيب البغدادي، الكفاية في أصول علم الرواية، ٥٦٢/١-٥٦٦، بتصرف واختصار.
(٢) للاستزادة انظر الأمثلة بالأرقام: (٢٣٣٣)، (٥٤٦٥)، (٦٠٦٠)، (٧٣٤٣)، (٧٤٤٢)
(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأطعمة، باب الشواء وقول الله تعالى " فجاء بعجلٍ حنيذ" أي مشوي، برقم ٥٤٠٠، وأخرج حديث معمر: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصيد والذبائح، برقم ١٩٤٥، والطبراني، المعجم الكبير، ١٠٧/٤ برقم ٣٨١٥.

الدراسة

ساق البخاري الرواية المسندة من طريق معمر، عن الزهري، ثم أورد رواية مالك بن أنس عن الزهري المعلقة[١]، وقد خالف معْمراً فقال: "بضب محنوذ"، بينما قال معمر: "بـــضبٍّ مشوي".

وقد تابع مالكاً عن الزهري على لفظة "محنوذ" كل من: يونس بن يزيد[٢]، وعُقَيْل بـــن خالد الأيلي[٣]، وروح بن عبادة[٤]، وتابع الزُّبَيديُ[٥] معْمراً على لفظة "مشوي".

وبوب البخاري رحمه الله لهذا الحديث بقوله: "باب الشِّوَاءِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَـــالَى Mأَن ´

µ ¶ ¸ L - هود: ٦٩- أَيْ مَشْوِيٍّ" [٦]، وهذا يدلل أن الكلمتين لها المعنى نفسه عند البخاري رحمه الله.

وقد ذكر العلماء وأهل اللغة عدة معانٍ لكلمة"محنوذ" أو "حنيذ"، فقيل: المحنوذ المشوي على الحجارة المحمّاة، وقيل: الذي يحفر له في الأرض ثم يُغَمُّ ويدفن، وقيل: الحنيذ النـــضيج، وقيل: الحنيذ الذي يقطر ماؤه وقد شُوِي.[٧]

وبين الحافظ رحمه الله أن كلمة "محنوذ" بهذه المعاني تختلف عن "مشوي" من جهـــات أخص[٨]، أي أن الشواء أو المشوي أعم من المحنوذ، ومعنى محنوذ أخـــص بالهيئـــات التـــي ذكرت في معاني الكلمة.

---

(١) رواية مالك عن الزهري أخرجها: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الذبائح والصيد،، باب الضب، بـــرقم ٥٥٣٧، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصيد والذبائح، برقم ١٩٤٥، وأبو داود، السنن، كتاب الأطعمة، باب في أكل الضب، ٣٥٣/٣ برقم ٣٧٩٤، والنسائي، السنن الكبرى، ١٥٣/٤ بـــرقم ٦٦٥٣، ومالـــك، الموطـــأ، ٩٦٨/٢، برقم ١٧٣٨ وابن حبان، الصحيح، ٦٩/١٢ برقم ٥٢٦٣، والطبراني، المعجم الكبير، ١٠٧/٤ بـــرقم ٣٨١٦.

(٢) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصيد والذبائح، باب إباحة الضب، بـــرقم ١٩٤٦، والطبرانـــي، المعجـــم الكبير، ١٠٧/٤ برقم ٣٨١٧، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٢١٧/١٦.

(٣) الطبراني، المعجم الكبير، ١٠٨/٤ برقم ٣٨٢٠.

(٤) أحمد، المسند، ٨٨/٤ برقم ١٦٨٥٩.

(٥) ابن ماجه، السنن، كتاب الصيد، باب الضب، ١٠٧٩/٢ برقم ٣٢٤١، والنسائي، السنن الكبـــرى، ١٥٦/٣ برقم ٤٨٢٨، والطبراني، المعجم الكبير، ١٠٨/٤ برقم ٣٨١٨.

(٦) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأطعمة، باب الشواء وقول الله تعالى " فجاء بعجلٍ حنيذ" أي مـــشوي، برقم ٥٤٠٠.

(٧) انظر: الحربي، غريب الحديث، ٤٧١/٢، والطبري، التفسير، ٦٩/١٢، القاضي عياض، مشارق الأنـــوار ٣١٩/١، وابن الأثير، النهاية في غريب الأثر ٤٥٠/١.

(٨) انظر: فتح الباري، ٥٤٢/٩.

المثال الثاني:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا، مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ - رضي الله عنهما – قَالَ: "قَطَعَ النَّبِيّ ﷺ يَدَ سَارِقٍ فِي مِجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ".

تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي نَافِعٌ (قِيمَتُهُ).[١]

الدراسة

أسند البخاري رحمه الله حديث موسى بن عقبة عن نافع، ثم أورد متابعة الليث بن سعد[٢] الذي خالف موسى بن عقبة في لفظةٍ من الحديث، فقال الليث: "قيمته"، بينما قال موسى بن عقبة: "ثمنه".

وهذا الحديث مداره على نافع مولى ابن عمر، وقد رواه عن نافع عدد من الرواة منهم: مالك بن أنس، وعبيد الله بن عمر، وأيوب السِّخْتياني، وأيوب بن موسى، وحنظلة بن أبي سفيان، وموسى بن عقبة، وإسماعيل بن أمية، وجويرية ابن أسماء، وعبد الله بن عمر.

وهؤلاء الرواة اختلفوا في اللفظة، فبعضهم رواها "ثمنه"[٣]، وبعضهم قال: "قيمته"[٤]، ومنهم من اختلف عليه في اللفظة، فرويت عنه اللفظتان.

قال ابن دقيق العيد- رحمه الله-: "والقيمة والثمن: مختلفان في الحقيقة وتعتبر القيمة، وما ورد في بعض الروايات من ذكر "الثمن" فلعله لتساويهما عند الناس في ذلك الوقت، أو

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحدود، باب قول الله تعالى M / 0 1 2 L برقم ٦٧٩٨.

(٢) أخرج حديث الليث عن نافع: الترمذي، الجامع، كتاب الحدود، باب ما جاء في كم تقطع يد السارق، ٥٠/٤ برقم ١٤٤٦، وأبو عوانة، المسند، ١١٦/٤ برقم ٦٢٣٢.

(٣) أخرج الحديث بلفظة "ثمنه " كل من: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحدود، باب قول الله تعالىM / 0 1 2 L ، بالأرقام: (٦٧٩٥)، (٦٧٩٦)، (٦٧٩٧)، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها، برقم ١٦٨٦، وأبو داود، السنن، كتاب الحدود، باب ما يقطع فيه السارق، ١٣٦/٤ برقم ٤٣٨٥، والنسائي، السنن الكبرى، ٣٣٥/٤ برقم ٧٣٩٤، ومالك، الموطأ، ٨٣١/٢، برقم ١٥١٧، وابن المبارك، المسند، ٩٠/١ برقم ١٥١، وعبد الرزاق، المصنف، ٢٣٦/١٠ برقم ١٨٩٦٧، وابن أبي شيبة، المصنف، ٤٧٤/٥ برقم ٢٨٠٨٥، وأحمد، المسند، ٦/٢ برقم ٤٥٠٣.

(٤) أخرج الحديث بلفظة "قيمته " كل من: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحدود، باب قول الله تعالى M / 0 1 2 L، برقم ٦٧٩٨، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها، برقم ١٦٨٦، وابن ماجه، السنن، كتاب الحدود، باب حد السارق، ٨٦٢/٢ برقم ٢٥٨٤، والترمذي، الجامع، كتاب الحدود، باب ما جاء في كم تقطع يد السارق، ٥٠/٤ برقم ١٤٤٦، والنسائي، السنن الكبرى، ٣٣٥/٤ برقم ٧٣٧٩، والطيالسي، المسند، ٢٥٣/١ برقم ١٨٤٧، وأحمد، المسند، ١٤٣/٢ برقم ٦٢٣٩، والدارمي، كتاب الحدود، باب ما يقطع فيه اليد، ٢٢٧/٢ برقم ٢٣٠١.

في ظن الراوي، أو باعتبار الغلبة، وإلا فلو اختلفت القيمة والثمن الذي اشتراه به مالكه لم تعتبر إلا القيمة".[١]

والثَّمَنُ هُوَ مَا يَبْذُلُهُ الْمُشْتَرِي مِنْ عِوَضٍ لِلْحُصُول عَلَى الْمَبِيعِ، وَالثَّمَنُ غَيْرُ الْقِيمَةِ ؛ لأَنَّ الْقِيمَةَ هِيَ: مَا يُسَاوِيهِ الشَّيْءُ فِي تَقْوِيمِ الْمُقَوِّمِينَ (أَهْل الْخِبْرَةِ)، أَمَّا الثَّمَنُ فَهُوَ كُل مَا يَتَرَاضَى عَلَيْهِ الْمُتَعَاقِدَانِ، سَوَاءٌ أَكَانَ أَكْثَرَ مِنَ الْقِيمَةِ، أَمْ أَقَل مِنْهَا، أَمْ مِثْلَهَا، فَالْقِيمَةُ هِيَ الثَّمَنُ الْحَقِيقِيُّ لِلشَّيْءِ. أَمَّا الثَّمَنُ الْمُتَرَاضَى عَلَيْهِ فَهُوَ الثَّمَنُ الْمُسَمَّى.[٢]

المثال الثالث:

وهو مثال على الاختلاف الذي تتباين فيه معاني الألفاظ،[٣] وهذا المثال هو ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رضى الله عنه – قَالَ: لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ - يَعْنِي شَيْئًا - وَكَانَتِ الأَنْصَارُ أَهْلَ الأَرْضِ وَالْعَقَارِ، فَقَاسَمَهُمُ الأَنْصَارُ عَلَى أَنْ يُعْطُوهُمْ ثِمَارَ أَمْوَالِهِمْ كُلَّ عَامٍ وَيَكْفُوهُمُ الْعَمَلَ وَالْمَئُونَةَ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمُّ أَنَسٍ أُمُّ سُلَيْمٍ كَانَتْ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى طَلْحَةَ، فَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمُّ أَنَسٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِذَاقًا فَأَعْطَاهُنَّ النَّبِيّ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلاَتَهُ أُمَّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيّ ﷺ لَمَّا فَرَغَ مِنْ قَتْلِ أَهْلِ خَيْبَرَ فَانْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ، رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمُ الَّتِي كَانُوا مَنَحُوهُمْ مِنْ ثِمَارِهِمْ فَرَدَّ النَّبِيّ ﷺ إِلَى أُمِّهِ عِذَاقَهَا، وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبٍ أَخْبَرَنَا أَبِى عَنْ يُونُسَ بِهَذَا، وَقَالَ: "مَكَانَهُنَّ مِنْ خَالِصِهِ".[٤]

الدراسة

أورد البخاري رحمه الله حديث ابن وهب عن يونس، وفيه لفظة "حائطه"، وقد خالفه فيها - كما في الرواية المعلقة- شبيب بن سعيد الحَبَطي عن يونس فقال " خالصه".

---

(١) ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ص ٨٧٤.
(٢) انظر: الموسوعة الفقهية الكويتية، ٩ /٢٨،٢٩، بتصرف.
(٣) للاستزادة انظر الأمثلة بالأرقام: (٨٥٤)، (٢٦٣٠)، (٣٣١٦)، (٥٥٨٨)، (٥٥٩٣)، (٥٧٩١)، (٦١٦٤)، (٦٨٨٠).
(٤) أخرجه البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الهبة وفضلها، باب فضل المنيحة، برقم ٢٦٣٠، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب رد المهاجرين إلى الأنصار منائحهم، برقم ١٧٧١، والنسائي، السنن الكبرى، ٨٦/٥ برقم ٨٣٢٠، وابن حبان، الصحيح، ١٩٢/١٤ برقم ٦٢٨٢.
أما حديث أحمد بن شبيب، فوصله الحافظ في التغليق(٣٦٧/٣).

والكلمتان مختلفتان في المعنى، فالحائط هو البستان[١]، أما "خالصه" أي خالص ماله، ما تَمَحَّض وصفا للشخص من شيء.[٢]

والكلمتان وإن كانتا مختلفتين فلكلٍّ منهما معنى مناسب يتسق وسياق الحديث، فأعطى النبي ﷺ أم أيمن من حائطه، أو أعطاها من "خالصه" أي من خالص ماله لأن الحائط صار خالصاً له.[٣]

المثال الرابع:

وهو مثال ما رجحه البخاري من الألفاظ المختلفة في المعنى[٤]، وهذا المثال هو ما رواه رحمه الله قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ، عُقَيْلٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنْ الْعَرَبِ، قَالَ عُمَرُ لأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَمَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلاَّ بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاَةِ وَالزَّكَاةِ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ، وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالاً كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ، فَقَالَ عُمَرُ: فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلاَّ أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

قَالَ ابْنُ بُكَيْرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ- هو ابن صالح- ، عَنْ اللَّيْثِ: "عَنَاقًا" وَهُوَ أَصَحُّ.[٥]

الدراسة

في هذا المثال أورد البخاري رحمه الله اختلافاً للرواة عن الليث على لفظتين: "عِقَالاً" و "عَنَاقاً"، وهذه اللفظة أيضاً مختلف فيها، من حديث الزهري، ويتوضح ذلك مع التخريج.

تخريج الحديث

أولاً: روى الحديث عن الليث بن سعد، بلفظة "عقالاً"، كل من: قتيبة بن سعيد[٦]، وسعيد بن أبي مريم[٧].

---

(١) أنظر: ابن منظور، لسان العرب، ٢٨٠/٧ مادة: حوط، وابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ١٠٨٥/١، مادة: حوط.
(٢) انظر: ابن منظور، لسان العرب، ٢٦/٧ وما بعدها، مادة: خلص.
(٣) انظر: فتح الباري، ٢٤٤/٥.
(٤) وشبيهه المثال رقم: (٣٤٢٤)
(٥) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن الرسول ﷺ، برقم ٧٢٨٤
(٦) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن الرسول ﷺ، برقم ٧٢٨٤، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، برقم ٢٠، وأبو داود، السنن، أول كتاب الزكاة، ٩٣/٢ برقم ١٥٥٦، والترمذي، الجامع، كتاب الإيمان، باب ما جاء أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، ٣/٥ برقم ٢٦٠٧، والنسائي، السنن الكبرى، ٨/٢ برقم ٢٢٢٣.
(٧) هبة الله اللالكائي، اعتقاد أهل السنة، ٨٣٣/٤، برقم ١٥٤٣.

وروى الحديث عن الليث، بلفظة "عَنَاقاً"، كل من: يحيى بن بكير[١]، وعبد الله بن صالح[٢].

ثانياً: روى الحديث عن الزهري بلفظة "عناقاً"، كل من: شعيب بن أبي حمزة[٣]، ومعمر بن راشد[٤]، ومحمد بن أبي حفصة[٥]، وعبد الرحمن بن خالد[٦]، والنعمان بن راشد[٧]، وإبراهيم بن مرة[٨]، وسليمان بن كثير من رواية محمد بن كثير عنه[٩]، والزُّبَيْدي في رواية[١٠].

ورواه عن الزهري بلفظة "عقالاً"،: سليمان بن كثير من رواية أبي الوليد الطيالسي عنه[١١]، ويونس بن يزيد[١٢]، والزُّبَيْدي في روايةٍ[١٣].

معنى اللفظتين والترجيح بينهما

مما سبق تبين أن الحديث ورد بلفظتين، لكل منهما معنى مختلف عن الأخرى، فالعناق: الأنثى من ولد المعز.[١٤]

أما "العقال": فقد ذكر الخَطَّابي رحمه الله اختلاف العلماء في معناه في حديث أبي بكر رضي الله عنه، فقيل: المراد به صدقة عام، وهو قول الكسائي، والنضر بن شميل، وأبي عبيدة، والمبرد، وغيرهم من أهل اللغة، وهو قول جماعةٍ من الفقهاء.

وقيل: الحبل الذي يُعْقَل به البعير، ونسبه النووي أنه قول كثيرٍ من المحققين ورجحه.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب استتابة المرتدين، باب قتل من قبول الفرائض، وما نسبوا إلى الردة، برقم ٦٩٢٤، وأبو عبيد القاسم بن سلام، الأموال، ٤٢/١ برقم ٣٧، والبيهقي، السنن الكبرى، ١١٤/٤ برقم ٧١٦٩.

(٢) البيهقي، السنن الكبرى، ١٠٤/٤ برقم ٧١١٦، وابن حجر، تغليق التعليق، ٣٢١/٥، ونسب ابن حجر الحديث موصولاً للبخاري، قال (التغليق ٣٢١/٥): وقد وقع في هذا المكان من روايتنا من طريق أبي ذر قال لي ابن بكير وعبدالله عن الليث فهو على هذا متصل.

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، برقم ١٣٩٩، ١٤٠٠، والنسائي، السنن الكبرى، ٢٨١/٢ برقم ٣٤٣٥، وأحمد، المسند، ١٩/١ برقم ١١٧ وابن حبان، الصحيح، ٤٤٩/١ برقم ٤٢٩٩.

(٤) أحمد، المسند، ١٩/١ برقم ١١٧.

(٥) أحمد، المسند، ٥٢٨/٢ برقم ١٠٨٥٢.

(٦) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب أخذ العناق في الصدقة، برقم ١٤٥٦، وعلق الحديث عن الليث، ونسب ابن حجر وصله للذهلي في الزهريات، التغليق (٢٠/٣).

(٧) البزار، المسند"البحر الزخار"، ١٦٩/١ برقم ٢١٧.

(٨) الطبراني، مسند الشاميين، ٣٧٢/١ برقم ٦٤٥.

(٩) الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ٣٧/١٥ برقم ٥٨٥٢.

(١٠) النسائي، السنن الكبرى، ٤/٣ برقم ٤٢٩٩.

(١١) الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ٣٧/١٥ برقم ٥٨٥١

(١٢) أبو داود، السنن، أول كتاب الزكاة، ٩٤/٢ برقم ١٥٥٧

(١٣) ابن منده، الإيمان، ٣٨٢/١ برقم ٢١٦.

(١٤) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين، ١٦٩/١.

وقيل: ما يساوي عِقالاً -أي حبلاً- في القيمة، وقيل: العقال كل ما أخذ من الأصناف من الإبل والبقر والغنم والثمار التي يؤخذ منها العشر ونصف العشر.

وقيل: إذا أخذ المصدق من الصدقة ما فيها ولم يأخذ ثمنها قيل أخذ عقالا وإذا أخذ الثمن قيل أخذ نقداً. (١)

والذي يهم هنا هو ترجيح البخاري حيث رجح "عناقاً" وقال: "وهو أصح". قلت: وسبب ترجيح البخاري رحمه الله لهذه اللفظة كما يظهر يعود إلى أن أكثر الرواة، عن الزهري، قالوا: "عناقاً".

(١) أنظر: الخطابي، غريب الحديث، ٤٦/٢-٤٩، والنووي، المنهاج شرح صحيح مسلم، ٥٧/٢، ٥٨. بتصرف واختصار، ويرجع إلى كلام النووي لمن أحب النظر في أدلة كل فريق في ما ذهبوا إليه من معنى الكلمة، وكذلك للوقوف على الصور الفقهية التي ذكرها النووي، في زكاة قيمة الحبل.

المبحث السابع: التنبيه على الإدراج في المتن

المثال :

ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاح حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ عَوْفًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ تَكْذِبُ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ.) قَالَ مُحَمَّدٌ: "وَأَنَا أَقُولُ هَذِهِ قَالَ: وَكَانَ يُقَالُ الرُّؤْيَا ثَلاَثٌ: حَدِيثُ النَّفْسِ، وَتَخْوِيفُ الشَّيْطَانِ، وَبُشْرَى مِنَ اللَّهِ، فَمَنْ رَأَى شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلاَ يَقُصُّهُ عَلَى أَحَدٍ، وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ". قَالَ: "وَكَانَ يُكْرَهُ الْغُلُّ[١] فِي النَّوْمِ، وَكَانَ يُعْجِبُهُمُ الْقَيْدُ، وَيُقَالُ الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ".

وَرَوَى قَتَادَةُ، وَيُونُسُ، وَهِشَامٌ، وَأَبُو هِلاَلٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَدْرَجَهُ بَعْضُهُمْ كُلَّهُ فِي الْحَدِيثِ، وَحَدِيثُ عَوْفٍ أَبْيَنُ. وَقَالَ يُونُسُ: "لاَ أَحْسِبُهُ إِلاَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْقَيْدِ". قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: "لاَ تَكُونُ الأَغْلاَلُ إِلاَّ فِي الأَعْنَاقِ".[٢]

الدراسة

بعد أن ساق البخاري رحمه الله الحديث المسند من رواية عوف بن أبي جميلة عن محمد بن سيرين، نبه عقبه على من تابعه في الرواية عن ابن سيرين، ولكن أشار البخاري إلى أن بعض الرواة عن ابن سيرين أدرج في الحديث ما ليس من كلام النبي ﷺ، وهو قول أبي هريرة ﷺ " وَكَانَ يُكْرَهُ الْغُلُّ فِي النَّوْمِ، وَكَانَ يُعْجِبُهُمُ الْقَيْدُ، وَيُقَالُ الْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ"، واختار رواية عوف لأنه فصل المرفوع من الموقوف، مما يدل على مزيد ضبط.

تخريج الحديث

أولاً: الذين أدرجوا اللفظة في الحديث عن ابن سيرين، وهم: هشام بن حسان[٣]،

---

(١) الغُلُّ بالضم واحد الأغْلالُ يقال في رقبته غُلٌّ من حديد. (مختار الصحاح، ١ / ٢٠٠) أما القَيْدُ:معروف، والجمع أقْيادٌ و قُيودٌ، وقد قَيَّدَه يُقَيِّدُه تَقْييداً و قَيَّدْتُ الدابَّة . وفرس قَيْدُ الأوابد أي أنه لسرعته كأنه يُقَيِّدُ الأوابد وهي الحُمُرُ الوحشيَّةُ بلحاقه، والمعنى في الحديث ما يقيد به الإنسان أي ما يكبَّل ويربط به.(ابن منظور، لسان العرب، ٣ / ٣٧٢)

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التعبير، باب القيد في المنام، برقم ٧٠١٧.

(٣) مسلم، الجامع الصحيح، أول كتاب الرؤيا، برقم ٢٢٦٣، وأحمد، المسند، ٥٠٧/٢ برقم ١٠٥٩٨ والبيهقي، شعب الإيمان،١٨٨/٤ برقم ٤٧٦٢، والخطيب، الفصل للوصل المدرج في النقل، ١٦٧/١.

وقتادة[١]، وقرة بن خالد[٢]، وأيوب- في رواية عبد الوهاب بن عبد المجيد عنه[٣]- وخالد بن مهران الحذّاء[٤]، وأبو بكر الهذلي سلمى بن عبد الله[٥].

ثانياً: الذين فصّلوا، وميَّزوا كلام أبي هريرة من الحديث، وهم: عوف بن أبي جميلة[٦]، وأيوب -في رواية معمر، وسفيان بن عيينة عنه[٧]-.

آراء العلماء في الحديث

بين الحافظ ابن حجر رحمه الله ترجيح البخاري لرواية عوف وذلك لاحتوائها على زيادة ليست في الروايات الأخرى، وهذه الزيادة هي فصل وتمييز المرفوع من الموقوف في الحديث فرجحت لذلك.([٨]

وقد تبع البخاري في التنبيه على علة الإدراج كل من مسلم[٩]، والبيهقي[١٠]، والخطيب البغدادي[١١]، ونصوا على أن المدرج من الحديث هو ذكر القيد والغل.

---

(١) مسلم، الجامع الصحيح، أول كتاب الرؤيا، برقم ٢٢٦٣، والترمذي، الجامع، كتاب الرؤيا، باب في تأويل الرؤيا، ٥٣٧/٤ برقم ٢٢٨٠، والدارمي، السنن، كتاب الرؤيا، باب في القمص والبئر واللبن والعسل والسمن والتمر وغير ذلك في النوم، ١٧٤/٢ برقم ٢١٦٠ والطبراني، مسند الشاميين، ٤١/٤ برقم ٢٦٧٨، والخطيب، الفصل للوصل المدرج، ١٦٨/١.

(٢) الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ٣٣/١٠.

(٣) مسلم، الجامع الصحيح، أول كتاب الرؤيا، برقم ٢٢٦٣، وأبو داود، السنن، كتاب الأدب، باب ما جاء في الرؤيا، ٣٠٤/٤ برقم ٥٠١٩، والترمذي، الجامع، كتاب الرؤيا، باب أن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة، ٥٣٢/٤ برقم ٢٢٧٠، والخطيب، الفصل للوصل المدرج، ١٦٩/١.

(٤) البيهقي، شعب الإيمان،١٨٨/٤ برقم ٤٧٦٢، والخطيب، الفصل للوصل المدرج في النقل، ١٦٧/١.

(٥) ابن ماجه، السنن، كتاب تعبير الرؤيا، باب تعبير الرؤيا، ١٢٩٤/٢ برقم ٣٩٢٦.

(٦) ابن أبي شيبة، المصنف، ١٨١/٦ برقم ٣٠٥٠٨، وسبق تخريجه عند البخاري.

(٧) رواية معمر عن أيوب أخرجها: مسلم، الجامع الصحيح، أول كتاب الرؤيا، برقم ٢٢٦٣، والترمذي، الجامع، كتاب الرؤيا، باب ما جاء في رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم الميزان والدلو، ٥٤١/٤ برقم ٢٢٩١، وعبد الرزاق، المصنف، ٢١١/١١ برقم ٢٠٣٥٢، وأحمد، المسند، ٢٦٩/٢ برقم ٧٦٣٠،والحاكم، المستدرك، ٤٣٢/٤ برقم ٨١٧٤.
أما رواية سفيان بن عيينة عن أيوب فأخرجها: ابن حبان، الصحيح، ٤٠٤/١٣ برقم ٦٠٤٠.

(٨) انظر : فتح الباري، ٤٠٩/١٢.

(٩) مسلم، الجامع الصحيح، أول كتاب الرؤيا، ١٧٧٣/٤ برقم ٢٢٦٣.

(١٠) شعب الإيمان، ١٩٨/٤ برقم ٤٧٦٢.

(١١) الفصل للوصل المدرج في النقل، ١٧٠/١.

المبحث الثامن: بيان الخلاف في ضبط كلمةٍ من المتن

ينبه البخاري رحمه الله أحياناً على الاختلاف في ضبط بعض الكلمات من المتن، وذلك لما يترتب عليه اختلاف الضبط من اختلافٍ في المعنى أحياناً، ومنه:

المثال الأول:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ القُرَشِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلاَم وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالقَدُّومِ).

وقال: حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، وَقَالَ: (بِالْقَدُومِ) مُخَفَّفَةً، تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، تَابَعَهُ عَجْلاَنُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ.(١)

الدراسة

أراد البخاري رحمه الله بالمتابعات بيان اختلاف الرواة في ضبط كلمةٍ من المتن: "بِالْقَدُّومِ" أو "بِالْقَدُومِ"، فأورد:

أولاً: رواية مغيرة عن أبي الزناد(٢)، وفيها: "بِالْقَدُّومِ" مشددة.

ثانياً: رواية شعيب عن أبي الزناد(٣)، وفيها: "بِالْقَدُومِ" مخففة، وقد تابع شعيباً على التخفيف: ورقاء بن عمر اليشكري.(٤)

ثالثاً: ذكر من تابع شعيباً في الحديث على ضبط الكلمة مخففة وهم: عبد الرحمن ابن إسحاق

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى M n o p q r L، برقم ٣٣٥٦.

(٢) أخرجها بالإضافة للموضع السابق للبخاري: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الفضائل، باب من فضل إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم، برقم ٢٣٧٠، وأحمد، المسند، ٤١٧/٢ برقم ٩٣٩٨ والبيهقي، السنن الكبرى، ٣٢٥/٨ برقم ١٧٣٤٩. وقد وردت اللفظة عند مسلم مخففة: (بالقَدُوم) وذكر ذلك النووي في الشرح (المنهاج ٤٥٧/٧)

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الاستئذان، باب الختان بعد الكبر ونتف الإبط، برقم ٦٢٩٨، وفي الأدب المفرد، ٤٢٦/١ برقم ١٢٤٤.

(٤) أحمد، المسند، ٣٢٢/٢ برقم ٨٢٦٤، وابن عبد البر، التمهيد، ١٣٨/٢٧، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ١٩٦/٦.

عن أبي الزناد[١]، وعجلان عن أبي هريرة[٢]، ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة.[٣]

معنى الضبطين في الكلمة

قال النووي رحمه الله: "رواة مسلم متفقون على تخفيف القدوم، ووقع في روايات البخاري الخلاف في تشديده وتخفيفه، قالوا: وآلة النِّجَار يقال لها قَدُوم بالتخفيف لا غير. وأما القَدوم مكان بالشام ففيه التخفيف، فمن رواه بالتشديد أراد القرية، ومن رواه بالتخفيف يحتمل القرية والآلة، والأكثرون على التخفيف وعلى إرادة الآلة".[٤]

المثال الثاني

ما رواه البخاري رحمه الله قال: حدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: (أَنَّهُ ذُكِرَ التَّلاَعُنُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلاً، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو إِلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً، فَقَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتُلِيتُ بِهَذَا إِلاَّ لِقَوْلِي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصْفَرًّا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبْطَ الشَّعَرِ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ خَدْلاً آدَمَ كَثِيرَ اللَّحْمِ فَقَالَ النَّبِيّ ﷺ (اللَّهُمَّ بَيِّنْ). فَجَاءَتْ شَبِيهًا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ، فَلاَعَنَ النَّبِيّ ﷺ بَيْنَهُمَا). قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ هِيَ الَّتِي قَالَ النَّبِيّ ﷺ (لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجَمْتُ هَذِهِ). فَقَالَ: لاَ تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ فِي الإِسْلاَمِ السُّوءَ.

قَالَ أَبُو صَالِحٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ: "خَدِلاً".[٥]

---

(١) وصله ابن حجر في التغليق، ٤/ ١٤، ١٥.

(٢) أحمد، المسند، ٤٣٥/٢ برقم ٩٦٢٠، وابن حبان، الصحيح، ٨٦/١٤ برقم ٦٢٠٥، وقال في روايته:" حين بلغ عشرين ومائة سنة"، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ١٩٧/٦.

(٣) أبو يعلى، المسند، ٣١٣/٥ برقم ٥٩٨١، والطبراني، الأوائل، ٣٦/١ برقم ١١، وابن عساكر، ١٩٧/٦.

(٤) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ٤٥٧/٧.

(٥) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الطلاق، باب قول النبي ﷺ "لو كنت راجماً بغير بينة"، برقم ٥٣١٠. وأخرجه مسلم: الجامع الصحيح، كتاب اللعان، برقم ١٤٩٧، والنسائي، السنن الكبرى، ٩٧٣/٣ برقم ٥٦٦٤، وأبو عوانة، المسند المستخرج، ٢١٠/٣ برقم ٤٧٠٨، والطحاوي، شرح معاني الآثار، ١٠٠/٣، والبيهقي، السنن الكبرى، ٤٠٦/٧ برقم ١٥١٢٥.

والخَدْل: الغليظ الممتلىء الساق. وساق خَدْلة بيِّنة الخَدَل و الخَدَالة و الخُدُولة وقد خَدِلَتْ خَدالة، و خَدَالتُها: استدارتُها كأنما طُوِيَتْ طَيّاً. ابن منظور، لسان العرب، ٢٠١/١١.

الدراسة

أراد البخاري رحمه الله من المتابعات التي ساقها بيان الخلاف بين الرواة عن الليث في ضبط كلمة "خدلاً"، حيث قال سعيد بن عفير: "خَدْلاً"، أما أبو صالح عبد الله بن صالح[١]، وعبد الله بن يوسف[٢] فقالا: "خَدِلاً".

ووافق سعيد بن عفير في قوله: " خَدْلاً" كل من: محمد بن رمح بن المهاجر[٣]، وعيسى بن حماد[٤].

(١) الطبراني، المعجم الكبير، ٢٩٦/١٠ برقم ١٠٧١٥.
(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب من أظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة، برقم ٦٨٥٦.
(٣) مسلم: الجامع الصحيح، كتاب اللعان، برقم ١٤٩٧.
(٤) النسائي، السنن الكبرى، ٩٧٣/٣ برقم ٥٦٦٤.

المبحث التاسع: إيراد المتابعات التفسيرية

ويقصد بها تلك المتابعات التي يوردها البخاري رحمه الله لاستكمال معنى الحديث وفقهه من تحديد زمان أو مكان، أو تخصيص عامٍ، أو تقييد مطلق، أو بيان مبهم في المتن، وما نحا هذا المنحى.

وهناك أمثلة تبين هذا منها:

المثال الأول: تقييد المطلق

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ (أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ، فَرَأَى النَّبِيّ ﷺ بَشَاشَةَ الْعُرْسِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ).

وَعَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ.(١)

الدراسة

بين الحافظ رحمه الله أن عبد العزيز بن صهيب في روايته أطلق عن أنس النواة، وزاد قتادة: من ذهب، بمعنى أنه قيَّد ما أُطْلِق في رواية عبد العزيز بن صهيب.(٢)

أما المقصود بوزن نواة، فقد فسره العلماء، قال الترمذي عن إسحاق بن منصور: " قال أحمد بن حنبل: وزن نواة من ذهب وزن ثلاثة دراهم وثلث، وقال إسحاق بن إبراهيم: وزن نواة من ذهب وزن خمسة دراهم".(٣)

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب النكاح، باب قول الله تعالى L v u t s M، وكثرة المهر وما يجوز من الصداق، برقم ٥١٤٨.

والحديث أخرجه- إضافة للبخاري في الموضع السابق: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب النكاح، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد وغير ذلك من قليل وكثير، برقم ١٤٢٧، والبزار، المسند "البحر الزخار"، ٢١٦/٣ برقم ١٠٠٣، وأبو نعيم، المسند المستخرج، ٩٢/٤ برقم ٣٣٢٥، والبيهقي، السنن الكبرى، ٢٣٦/٧ برقم ١٤١٣٩، كلهم من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس رضي الله عنه.

وأخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب النكاح، باب قول الله تعالى L v u t s M وكثرة المهر وما يجوز من الصداق، برقم ٥١٤٨، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب النكاح، باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم حديد وغير ذلك من قليل وكثير، برقم ١٤٢٧، والطيالسي، المسند، ٢٦٦/١ برقم ١٩٧٨، وابن أبي شيبة، المصنف، ٢٨٩/٧ برقم ٣٦١٦٩، وأحمد، المسند، ٢٧١/٣ برقم ١٣٨٩١ وأبو يعلى، المسند، ٤٧٣/٥ برقم ٣٢٠٥، كلهم من طريق قتادة عن أنس رضي الله عنه.

(٢) انظر: فتح الباري، ٢٠٤/٩.

(٣) الترمذي، الجامع، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في مواساة الأخ، ٣٢٨/٤ برقم ١٩٣٣.

وقال ابن عبد البر: "وقد قيل: إن النواة المذكورة في الحديث نواة التمر أراد وزنها من الذهب، وقال بعض أصحاب مالك: وزن النواة بالمدينة ربع دينار".[١]

المثال الثاني: تعيين المبهم في المتن[٢]

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ - رضى الله عنه -: أَنَّ رَجُلَيْنِ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، وَإِذَا نُورٌ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا حَتَّى تَفَرَّقَا، فَتَفَرَّقَ النُّورُ مَعَهُمَا.

وَقَالَ مَعْمَرٌ: عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ، وَرَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ. قَالَ حَمَّادٌ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ: كَانَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ.[٣]

الدراسة

أسند البخاري الحديث من رواية قتادة عن أنسﷺ، وفيه: " أن رجلين" لم يسميا، ثم ساق البخاري المتابعات لتعيين الرجلين المبهمين، ففسرت المتابعة الأولى: وهي طريق معمر، عن ثابت، عن أنسﷺ[٤] أحدهما وهو أسيد بن حضيرﷺ، وفسرت المتابعة الثانية: وهي طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنسﷺ[٥] الرجل الآخر وهو عباد بن بشرﷺ.

المثال الثالث: تحديد زمان الحادثة[٦]

روى البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ - رضى الله عنهما – قَالَ: أَقْبَلْتُ وَقَدْ نَاهَزْتُ الْحُلُمَ، أَسِيرُ عَلَى أَتَانٍ لِي، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي بِمِنًى، حَتَّى سِرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ نَزَلْتُ عَنْهَا فَرَتَعَتْ، فَصَفَفْتُ مَعَ النَّاسِ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

---

(١) ابن عبد البر، الاستذكار، ٥٢٦/٥.

(٢) للاستزادة، أنظر الأحاديث: (١٩٠٠)، (٢٦١٥)، (٣٩٠١)، (٤١٢٥)، (٤١٣٥)، (٤٣٢٦)، (٤٦٣٢).

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب منقبة أسيد بن حضير وعباد بن بشر، برقم ٣٨٠٥.

وأخرجه البخاري، كتاب المساجد، باب، برقم ٤٦٥، وأبو يعلى، المسند، ٣٦١/٥ برقم ٣٠٠٧، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٨٨/٩، وابن بشكوال، غوامض الأسماء المبهمة، ٧٤/١، كلهم من طريق هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس به نحوه.

(٤) أخرجها: عبد الرزاق، المصنف، ٢٨٠/١١ برقم ٢٠٥٤١، وأحمد، المسند، ١٣٧/٣ برقم ١٢٤٢٧، وعبد ابن حميد، المسند، ٣٧٢/١ برقم ١٢٤٤، وابن حبان، الصحيح، ٣٧٦/٥ برقم ٢٠٣٠.

(٥) أخرجها: النسائي، السنن الكبرى، ٦٨/٥ برقم ٨٢٤٥، والطيالسي، ٢٧١/١ برقم ٢٠٣٥، وأحمد، ١٩٠/٣ برقم ١٣٠٠٣ وابن حبان، ٣٧٨/٥ برقم ٢٠٣٢، والحاكم، المستدرك، ٣٢٦/٣ برقم ٥٢٦١، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٨٧/٩، وابن بشكوال، غوامض الأسماء المبهمة، ٧٥/١، وابن حجر، تغليق التعليق، ٧٨/٤، ٧٩.

(٦) للاستزادة أنظر الأحاديث: (٤٢٥٨)، (٤٤٠٨)

وَقَالَ يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ: بِمِنًى فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.[١]

الدراسة

أورد البخاري رحمه الله رواية ابن أخي ابن شهاب- هو محمد بن عبد الله بن مسلم- عن الزهري، وذكر فيها حادثة لابن عباس رضي الله عنهما، ثم أورد متابعة يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب[٢]، وفيها تحديد زمن الحادثة بأنها كانت في حجة الوداع.

المثال الرابع: بيان ما أُجْمِل في المتن

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنِي عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَشْعَثَ، سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مَسْرُوقًا، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَتِ: الدَّائِمُ. قُلْتُ مَتَى كَانَ يَقُومُ؟ قَالَتْ: يَقُومُ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلاَمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، عَنِ الأَشْعَثِ، قَالَ: إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ قَامَ فَصَلَّى.[٣]

الدراسة

بين الحافظ أن رواية شعبة عن أشعث بن أبي الشعثاء[٤] جاءت مجملة في قيام النبي ﷺ، وبينت رواية أبي الأحوص[٥] عن أشعث أن القيام كان للصلاة.[٦]

وقد تابع شعبة على الإجمال: سفيان الثوري[٧]، وأبو داود الطيالسي[٨]، وتابع أبا

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، أبواب الإحصار وجزاء الصيد، باب حج الصبيان، برقم ١٨٥٧. والحديث أخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصلاة، باب سترة المصلي، برقم ٥٠٤، وأبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب من قال الحمار لا يقطع الصلاة، ١٩٠/١ برقم ٧١٥، والترمذي، الجامع، كتاب أبواب الصلاة، باب ما جاء لا يقطع الصلاة شيء، ١٦٠/٢ برقم ٣٣٧، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٣٨/٣ برقم ٥٨٦٤، مالك، الموطأ، ١٥٥/١، برقم ٣٦٦، وأحمد، المسند، ٣٤٢/١ برقم ٣١٨٤، والدارمي، السنن، كتاب الصلاة، باب لا يقطع الصلاة شيء، ٣٨٦/١ برقم ١٤١٥.

(٢) أخرجها: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصلاة، باب سترة المصلي، برقم ٥٠٤، وأبو عوانة، المسند المستخرج، ٣٩٣/١ برقم ١٤٣٣، وأبو نعيم، المسند المستخرج، ١١٢/٢ برقم ١١١٥.

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التهجد، باب من نام عند السحر، برقم ١١٣٢.
والصارخ: المقصود به الديِّك. انظر، القاضي عياض، مشارق الأنوار، ٧٤/٢.

(٤) أخرجها: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الرقاق، باب القصد والمداومة على العمل، برقم ٦٤٦١، والنسائي، السنن الكبرى، ٤١٥/١ برقم ٣١٦، وأحمد، ١٤٧/٦ برقم ٢٥١٨٦.

(٥) أخرجها: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التهجد، باب من نام عند السحر، برقم ١١٣٢، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ..، برقم ٧٤١، وأبو نعيم، المسند المستخرج، ٣٣٦/٢ برقم ١٦٨١، والبيهقي، السنن الكبرى، ٤/٣ برقم ٤٤٣٦.

(٦) أنظر: فتح الباري، ١٨/٣.

(٧) أحمد، المسند، ٢٠٣/٦ برقم ٢٥٧١٢، والبيهقي، السنن الكبرى، ١٧/٣ برقم ٤٥١٢.

(٨) الطيالسي، المسند، ٢٠٠/١ برقم ١٤٠٧، والبيهقي، السنن الكبرى، ٣/٣ برقم ٤٤٣٥.

الأحوص على بيان أن القيام للصلاة: شيبان بن عبد الرحمن النحوي[١]، وإسرائيل بن يونس[٢]، وشعبة في رواية أسود بن عامر[٣]، وأبي النضر هاشم بن القاسم عنه[٤].

المثال الخامس: تحديد المكان

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنه – قَالَ: انْشَقَّ القَمَرُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنًى فَقَالَ: (اشْهَدُوا). وَذَهَبَتْ فِرْقَةٌ نَحْوَ الجَبَلِ وَقَالَ أَبُو الضُّحَى: عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، انْشَقَّ بِمَكَّةَ. وَتَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.[٥]

شرح المتابعات

أراد البخاري رحمه الله من هذه المتابعات بيان اختلاف الرواة عن ابن مسعود رضي الله عنه، في تحديد مكان رؤية انشقاق القمر.

ففي رواية إبراهيم، عن أبي معمر، عن ابن مسعود، أن الانشقاق كان بمنى[٦]، وفي رواية مسروق، عن ابن مسعود أنه كان بمكة.[٧]

وقول البخاري رحمه الله: "وتابعه محمد بن مسلم"[٨] هذه المتابعة للمتن، فالمقصود أن حديث محمد بن مسلم أبي الزبير فيه أن الانشقاق بمكة، فهذه المتابعة هي لرواية مسروق عن عبد الله.

---

(١) أحمد، المسند، ٢٧٩/٦ برقم ٢٦٤٣٣.
(٢) ابن راهوية، المسند، ٨٢٢/٣ برقم ١٤٦٦، وابن حبان، ١٩٧/٦ برقم ٢٤٤٤.
(٣) أحمد، المسند، ١١٠/٦ برقم ٢٤٨٣٣.
(٤) أبو عوانة، المسند، ٣٠٦/٢.
(٥) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب مناقب الأنصار، باب انشقاق القمر، برقم ٣٨٦٩.
(٦) أخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب انشقاق القمر، برقم ٢٨٠٠، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٧٦/٦ برقم ١١٥٥٢، والبزار، المسند، ٢٠٣/٥ برقم ١٨٠٢، وابن حبان، الصحيح، ٤٢٠/١٤ برقم ٦٤٩٥، والطبراني، المعجم الكبير، ٧٤/١٠، برقم ٩٩٩٦، الشاشي، المسند، ١٨٨/٢ برقم ٧٥٤.
(٧) أخرجه: الطيالسي، المسند، ٣٨/١ برقم ٢٩٥، الطبري، التفسير، ٨٥/٢٧، الشاشي، المسند، ٤٠٢/١ برقم ٤٠٤، القطيعي، جزء الألف دينار، ١٧٤/١ برقم ١٠٩، اللالكائي، اعتقاد أهل السنة، ٧٩٤/٤ برقم ١٤٠٦، البيهقي، الاعتقاد، ٢٦٩/١.
(٨) الحاكم، المستدرك، ٥١٢/٢ برقم ٣٧٥٧.

وهناك شواهد تؤيد كون الانشقاق وقع بمكة من حديث أنس بن مالك[١]، وجبير بن مطعم[٢] رضي الله عنهما.

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب مناقب الأنصار، باب انشقاق القمر، برقم ٣٨٦٨، ومسلم، مسلم، الجامع الصحيح، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب انشقاق القمر، برقم ٢٨٠٢، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٧٦/٦ برقم ١١٥٥٤، وأحمد، المسند، ٢٧٨/١ برقم ١٣٩٩ .

(٢) أخرجه: الترمذي، الجامع، كتاب التفسير، باب ومن سورة القمر، برقم ٣٢٨٩، وأحمد، المسند، ٨١/٤ برقم ١٦٧٩٦ وابن حبان، الصحيح، ٤٢٢/١٤ برقم ٦٤٧٩.

الفصل الرابع: أغراض البخاري من المتابعات في الرواة

المقصود بهذا الفصل من المتابعات بيان أغراض البخاري وأهدافه فيما يختص بعلوم الرواة من جرح وتعديل، ومعرفةٍ بالأسماء والكنى، وما شابه ذلك من المباحث الخاصة بالرواة، ولذا فصلته عن أغراض المصنف في المتون والأسانيد.

المبحث الأول: بيان الاختلاف في الصحابي راوي الحديث

نبه البخاري رحمه الله في أكثر من مثالٍ على الاختلاف في الصحابي راوي الحديث، وهذا الاهتمام بمعرفة الصحابي، له أهميته البالغة في علم الرجال، وخصوصاً إذا كان الراوي معروفاً في الصحابة، وبالتالي الحكم على حديثه بالاتصال، وكذلك الخلاف في عدِّ الحديث من مسند الصحابي تبعاً للاختلاف الوارد.

والاختلاف في الصحابي يقع في قسمين، الأول: الخلاف في شخص الصحابي راوي الحديث، والثاني: الخلاف في اسم الصحابي راوي الحديث.

المطلب الأول: الخلاف في شخص الصحابي.

المثال الأول:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ.

قَالَ: وحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلاً مِنَ الأَزْدِ يُقَالُ لَهُ مَالِكُ ابْنُ بُحَيْنَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً وَقَدْ أُقِيمَتْ الصَّلاَةُ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَثَ بِهِ النَّاسُ وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الصُّبْحَ أَرْبَعًا الصُّبْحَ).

تَابَعَهُ غُنْدَرٌ، وَمُعَاذٌ، عَنْ شُعْبَةَ: فِي مَالِكٍ، وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: عَنْ سَعْدٍ، عَنْ حَفْصٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ، وَقَالَ حَمَّادٌ: أَخْبَرَنَا سَعْدٌ عَنْ حَفْصٍ، عَنْ مَالِكٍ.(١)

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأذان، باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة، برقم ٦٦٣.

الدراسة

أورد البخاري رحمه الله هذه المتابعات لبيان اختلاف الرواة في الصحابي راوي الحديث، فمنهم من جعل الحديث لمالك بن بحينة[١]، ومنهم من جعله لعبد الله ابن مالك ابن بحينة[٢].

قال ابن سعد رحمه الله: "عبد الله ابن بحينة، وبحينة أمه، وهي ابنة الأرتَّ، وهو الحارث بن المطلب بن عبد مناف بن قصي، وأبوه مالك بن القِشْب وهو جُنْدب بن نَضْلة بن عبد الله بن رافع بن محضب بن مبشر بن صعب بن دهمان بن نصر بن زهران بن كعب بن الحارث بن عبد الله بن نصر بن الأزد غضب على قومه بني محضب في شيء فحلف ألا يجمعه وإياهم منزل، فلحق بمكة فحالف المطلب بن عبد مناف فتزوج بحينة بنت الحارث بن المطلب فولدت له عبد الله، ويكنى أبا محمد، وأسلم وصحب النبي صلى الله عليه وسلم قديما، وكان ناسكا فاضلا يصوم الدهر، وكان ينزل بطن ريم على ثلاثين ميلا من المدينة ومات به في عمل مروان بن الحكم الآخر على المدينة في خلافة معاوية بن أبي سفيان".[٣]

قال البخاري رحمه الله: "عبد الله بن مالك بن بحينة الأسدي قال علي- ابن المديني-: هو بن مالك بن القشب من أزد شنوءة، وأمه بحينة بنت الحارث بن المطلب" ثم ساق له حديثاً.[٤]

وقال عباس الدوري: "سمعت يحيى يقول: يروى عن عبد الله بن مالك بن بحينة، وهو الذي رأى النبي ﷺ ، وإنما يروى عن عبد الله بن مالك بن بحينة، عن أبيه، عن النبي ﷺ : إبراهيم بن سعد، وهذا خطأ ليس يروي أبوه عن النبي ﷺ شيئا، إنما هو الذي رأى النبي ﷺ ، قال يحيى: بحينة هي أمه".[٥]

---

(١)أحمد، المسند، ٥ / ٣٤٥، برقم ٢٢٩٧٨ أبو نعيم، المسند، ٢ / ٣٠٦ برقم ١٦٠٢، أبو عوانة، المسند، ٢ / ٣٤، ومن الرواة عن شعبة من ساقه عن حفص بن عاصم عن ابن بحينة ومواضعه:ابن أبي شيبة، المصنف، ٢ / ٥٨ برقم ٦٤٣١ الطيالسي، المسند، ١ / ١٩١، برقم ١٣٤٤، الدارمي، السنن، ١/ ٤٠١ برقم ١٤٤٩، أبو يعلى، المسند، ٢ / ٢١٧ برقم ٩١٤.
وانظر: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب كراهية الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن، برقم ٧١١ النسائي، السنن الكبرى، ١/ ٣٠١ برقم ٩٣٩، من طريق أبي عوانة عن سعد بن إبراهيم عن حفص عن بن بحينة.
(٢) أخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب كراهية الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن، برقم ٧١١، وأحمد، المسند، ٥ / ٣٤٥، برقم ٢٢٩٧٦ أبو عوانة، المسند، ٢ / ٣٤، وابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، ١٥٨/٢ برقم ٨٨٣، والطبراني، المعجم الكبير، ١٩ / ٢٩٨ برقم ٦٦٣.
(٣) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٤ / ٣٤٢، الجرح والتعديل، ٥ / ١٥٠ وانظر في ترجمته: الاستيعاب، ابن عبد البر، ٩/٣ برقم ١٤٨٧، ابن الأثير، أسد الغابة، ٧٩/٣ برقم ٢٨٢٩، الإصابة ٥ / ٧١٣.
(٤) البخاري، التاريخ الكبير، ٥ / ١٠.
(٥) ابن معين، التاريخ برواية الدوري، ٣ / ١٤٨ برقم ٦٣٠.

وقد ذكر ابن حجر والعيني رحمهما الله- عن حديث مالك بن بحينة- أن الحفاظ: يحيى بن معين، وأحمد، والبخاري، ومسلم، والنسائي، والإسماعيلي، والدارقطني، وأبو مسعود الدمشقي، قضوا أن فيه وهماً في موضعين ؛ الأول: أن بحينة والدة عبد الله لا مالكا، الثاني: أن الصحبة والرواية لعبد الله وليست لمالك.(١)

قال الحافظ رحمه الله: "قال أبو مسعود: أهل المدينة يقولون عبد الله بن بحينة، وأهل العراق يقولون مالك بن بحينة، والأول هو الصواب انتهى. فيحتمل أن يكون السهو فيه من سعد بن إبراهيم لما حدث به بالعراق".(٢)

ومما يقوي كون السهو من إبراهيم بن سعد (ت ١٨٥هـ) أنه قدم بغداد قبل وفاته بسنة(٣)، وحدث بها فيحتمل أنه حدث به على الوهم في آخر حياته.

وقد يدخل الحديث ضمن علة رواية مختلفي الأمصار(٤) وذلك أن أهل الحجاز مثل: الدراوردي، وابن إسحاق، ضبطوا اسم الرجل لاشتراكهم في ذات المصر فهم أعلم بنسبه، ووهم فيه أهل العراق مثل شعبة وحماد بن سلمة لاختلاف المصر، والله أعلم.

ومما يعضد النتيجة السابقة وهي كون الحديث لعبد الله بن مالك ابن بحينة ورود الحديث عن طريق راويين غير حفص بن عاصم، وهما: محمد بن علي ابن الحسين(٥)، ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان.(٦)

المثال الثاني:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنِي الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ صَنَعَهُ الْمُشْرِكُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ .

---

(١) ابن حجر، فتح الباري، ٢ / ١٤٩، العيني، عمدة القاري، ٥ / ١٨٣.
(٢) فتح الباري، ٢ / ١٥١.
(٣) تاريخ بغداد، ٦ / ٨٤، تهذيب الكمال ٢ / ٩٣.
(٤) علل روايات مختلفي الأمصار، فيها مؤلف خاص، وهو " الوهم في روايات مختلفي الأمصار" رسالة دكتوراة لفضيلة الدكتور: عبد الكريم الوريكات حفظه الله، فليطالعه من أراد معرفة هذا النوع من العلل.
(٥) أحمد، المسند، ٥ / ٣٤٦ برقم ٢٢٩٨٤، أبو يعلى، المسند، ٢ / ٢١٧ برقم ٩١٥، الطبراني، المعجم الأوسط، ٢ / ١٢٤ برقم ١٤٥٨، الحاكم، المستدرك، ٣ / ٤٨٦ برقم ٥٨١٨، والبيهقي، السنن الكبرى ٢ / ٤٨٢، قال الشيخ شعيب: إسناده صحيح على شرط مسلم، قلت: ولم أقف على من أشار لهذا الحديث مرجحاً كون الرواية لعبد الله بن مالك بن بحينة.
(٦) أحمد، المسند، ٥ / ٣٤٥ برقم ٢٢٩٧٧، المستدرك، ٣ / ٤٨٧ برقم ٥٨١٩، قال الشيخ شعيب: إسناده صحيح إن كان محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان سمعه من ابن بحينة ففي القلب من سماعه شيء، قلت: بالنظر للتأريخ فإن سماع محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان من ابن بحينة (ت بعد ٥٠هـ) وارد، وذلك لأنه سمع من أبي هريرة رضي الله عنه (ت ٥٧هـ) و جابر بن عبد الله (ت بعد ٧٠هـ) وانظر تهذيب الكمال ٢٥ / ٥٩٦.

قَالَ: بَيْنَا النَّبِيّ ﷺ يُصَلِّى فِي حِجْرِ الْكَعْبَةِ إِذْ أَقْبَلَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِى مُعَيْطٍ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ فِي عُنُقِهِ فَخَنَقَهُ خَنْقًا شَدِيدًا، فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى أَخَذَ بِمَنْكِبِهِ وَدَفَعَهُ عَنِ النَّبِيّ -ﷺ قَالَ: L K M L N M L P O N -غافر: ٢٨-.

تَابَعَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ، قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. وَقَالَ عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قِيلَ لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِى سَلَمَةَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ.[١]

الدراسة

غرض البخاري رحمه الله من هذه المتابعات بيان اختلاف الرواة عن عروة في الصحابي راوي الحديث، هل هو عمرو بن العاص ﷺ، أم عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

تخريج الحديث

ورد الحديث من طريق صحابيين هما: عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وعمرو بن العاص رضي الله عنه.

أولاً: حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، رواه عنه عروة بن الزبير، ورواه عن عروة كل من: محمد بن إبراهيم التيمي[٢]، ويحيى بن عروة[٣].

ثانياً: حديث عمرو بن العاص، رواه عنه كل من:عروة بن الزبير - من طريق هشام بن عروة عن أبيه[٤]- وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف[٥].

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب مناقب الأنصار، باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه بمكة، برقم ٣٨٥٢.
(٢) أحمد، المسند، ٢٠٤/٢ برقم ٦٩٠٨، والبيهقي، السنن الكبرى، ٧/٩ برقم ١٧٥٠٦.
(٣) أحمد، المسند، ٢١٨/٢ برقم ٧٠٣٦، والبزار، المسند، ٤٥٨/٦ برقم ٢٤٩٧، وابن حبان، الصحيح، ٥٢٥/١٤ برقم ٦٥٦٧، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٥٤/٣٠.
(٤) النسائي، السنن الكبرى، ٤٤٩/٦ برقم ١١٤٦٢، وأحمد، فضائل الصحابة، ٤١٢/١ برقم ٩١٠٠ وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٥٣/٣٠، ووصله الحافظ في التغليق: ٨٧/٤.
وعند الطبراني في الأوسط (٤٨/٩ برقم ٩١٠٠) رواه محمد بن فليح عن هشام عن أبيه قال سئل عبد الله بن عمرو..الحديث، وقد خالف محمد بن فليح- وهو صدوق يهم (التقريب ٥٠٢/١ برقم ٦٢٢٨)- كل من: عبدة ابن سليمان – وهو ثقة ثبت (التقريب ٣٦٩/١ برقم ٤٢٦٩) - وعبد الرحمن بن أبي الزناد-وهو صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد (التقريب ٣٤٠/١ برقم ٣٨٦١)- وقد روى عبدة وعبد الرحمن بن أبي الزناد الحديث عن هشام عن أبيه عن عمرو بن العاص وهو الراجح.
(٥) ابن أبي شيبة، المصنف، ٣٣١/٧، والبخاري، خلق أفعال العباد، ٧٥/١، وأبو يعلى، المسند، ٣٢٤/١٣، برقم ٧٣٣٩، وابن حبان، الصحيح، ٥٢٩/١٤ برقم ٦٥٦٩، وقال الهيثمي في المجمع (١٦/٦): "فيه محمد بن عمرو بن علقمة، وحديثه حسن وبقية رجاله رجال الصحيح".

الترجيح

يظهر من صنيع البخاري رحمه الله تقديمه حديث عبد الله بن عمرو العاص رضي الله عنهما، فقد أخرجه بتمام سنده ومتنه، وعلق طرق حديث عمرو بن العاص ﷺ أشارةً منه إلى احتمال ورود الحديث من طريق الصحابيين.

ورجح الحافظ ابن حجر احتمال ورود الحديث من طريق الصحابيين، وذلك بأن يكون عروة بن الزبير سأل عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- مرةً، وسأل أباه عمرو بن العاص ﷺ مرةً أخرى، ويؤيد ذلك اختلاف سياق متني الحديثين.(١)

المطلب الثاني: الخلاف في اسم الصحابي راوي الحديث

يختلف هذا المطلب عن سابقه، أن الخلاف فيه في اسم الصحابي راوي الحديث وهو واحد، بينما المطلب السابق فالخلاف فيه وارد عن اثنين من الصحابة.

ومثاله ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، وَابْنِ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ).

قَالَ سُلَيْمَانُ: عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. تَابَعَهُ مُسَدَّدٌ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ.(٢)

الدراسة

أورد البخاري رحمه الله المتابعات لغرض بيان اختلاف الرواة عن الشعبي في اسم الصحابي راوي الحديث.

وقد روى الحديث عن عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ أو ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ، كل من عامرٍ الشعبي، والعيزار بن حريث، وشبيب بن غرقدة.

---

(١) فتح الباري، ١٦٩/٧. ومتن حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه: عن عروة بن الزبير سئل عمرو ابن العاص: ما أشد ما رأيت المشركين نالوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال: أشد ما رأيت منهم نالوا منه قط أنهم عدوا عليه يوما فأخذوه وهو يطوف، يعني بالبيت، فأخذوا بجمع ردائه فلببوه وقالوا: أنت الذي تسب آلهتنا، وتنهانا عما كان يعبد آباؤنا ؟ فيقول النبي صلى الله عليه وسلم: (نعم، أنا ذاك)، وأبو بكر محتضنه إليه يقول بأعلى صوته: يا قوم، أتقتلون رجلا أن يقول: ربي الله، وقد جاءكم بالبينات من ربكم ؟ قال: وعيناه تسفحان

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب الخيل معقودٌ في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، برقم ٢٨٥٠.

واختُلِف على كل من: الشعبي[١]، والعَيْزار بن حُرَيث[٢]، على روايتين: عروة بن الجعد، وعروة بن أبي الجعد.

أما شبيب بن غرقدة[٣] فلم يُخْتلف عليه أن اسم الراوي عروة بن أبي الجعد.

أقوال العلماء في اسم الصحابي

ورد اسم الصحابي في كتب الرجال[٤] على أربعة أقوال: عروة ابن أبي الجعد، وعروة بن الجعد، وعروة بن الجعد بن أبي الجعد، وعروة بن عياض بن أبي الجعد.

أما صنيع البخاري في الصحيح فيظهر منه ترجيح أن اسم الصحابي عروة ابن الجعد، لما تقدم من الرواية المسندة حيث قدم رواية من قال: "عروة بن الجعد" وأشار إلى رواية من قال: "عروة بن أبي الجعد" في المتابعات، وفي المواضع الأخرى من الصحيح ذكر الصحابي باسمه ونسبه "عروة البارقي".[٥]

وفي التاريخ قال البخاري: "عروة بن أبي الجعد البارقي، ويقال ابن الجعد"[٦]

---

(١) رواية الشعبي التي فيها "عروة بن الجعد"، أخرجها: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، برقم ٢٨٥٠، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، برقم ١٨٧٣، والطيالسي، المسند، ١٤٢/١ برقم ١٠٥٧، وأحمد، المسند، ٤٦٩/٤ برقم ١٩٣٧٣ وأبو عوانة، المسند، ٤٤٢/٤ برقم ٧٢٥٥.
أما رواية الشعبي التي فيها"عروة بن أبي الجعد" فأخرجها: النسائي، السنن الكبرى، ٣٩/٣ برقم ٤٤١٧، ٤٤١٩، وأحمد، المسند، ٣٧٦/٤ برقم ١٩٣٧٧ وأبو عوانة، المسند، ٤٤٢/٤ برقم ٧٢٥٤، والطبراني، المعجم الكبير، ١٥٥/١٧ برقم ٣٩٧، والبيهقي، السنن الكبرى، ٥٢/٩ برقم ١٧٧٤٢.

(٢) أخرج الرواية وفيه "عروة بن جعد": مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإمارة، باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، برقم ١٨٧٤، وأحمد، المسند، ٣٧٦/٤ برقم ١٩٣٧٩
وأخرج الرواية وفيها"عروة بن أبي الجعد": أحمد، المسند، ٣٧٦/٤ برقم ١٩٣٨٠، والطبراني، المعجم الكبير، ١٥٧/١٧ برقم ٤٠٩.

(٣) أخرج روايته: سعيد بن منصور، السنن، ١٩٩/٢ برقم ٢٤٣٠، والحميدي، المسند، ٣٧٢/٢، برقم ٨٤١، والطبراني، المعجم الكبير، ١٥٧/١٧ برقم ٤١٠، والبيهقي، السنن الكبرى، ١١٢/٦ برقم ١١٣٩٤.

(٤) انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٣١/٧ برقم ١٣٧، وابن خياط، خليفة، الطبقات، ١١٢/١، وابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣٩٥/٦ برقم ٢٢٠٣، وابن قانع، معجم الصحابة، ٢٧/٥، ووكيع، أخبار القضاة، ١٨٦/٢، وابن حبان، الثقات، ٣١٤/٣ برقم ١٠٢٦، وأبو نعيم، معجم الصحابة، ٣٥٦/١٥، وابن عبد البر، الاستيعاب، ١٧٥/٣ برقم ١٨٢١، والخطيب، تاريخ بغداد، ٨٨/١، وابن الأثير، ٣/ ٣٢٥ برقم ٣٦٤٠ والسمعاني، الأنساب، ٢٥٤/١، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٢١١/٤٠ برقم ٤٦٨١، والمزي، تهذيب الكمال، ٥/٢٠ برقم ٣٩٠٢، والذهبي، الكاشف، ١٨/٢ برقم ٣٧٧٢، وتاريخ الإسلام، ١٨٥/٥، وابن حجر، الإصابة، ٤٨٨/٤ برقم ٥٥٢٢.

(٥) المواضع التي ذكر فيها البخاري الراوي باسمه الأول "عروة البارقي" هي في: الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب الجهاد ماضٍ مع البر والفاجر، برقم ٢٨٥٢، وفي كتاب الخمس، باب قول النبي ﷺ أحلت لكم الغنائم، برقم ٣١١٩.

(٦) البخاري، التاريخ الكبير، ٣١/٧ برقم ١٣٧.

وقال ابن عبد البر: قال على بن المدينى: من قال فيه عروة بن الجعد فقد أخطأ، وإنما هو عروة ابن أبى الجعد، قال: وكان غندر محمد بن جعفر يهم فيه فيقول عروة بن الجعد.[١]

وكذلك رجح محمد بن خلف المعروف بوكيع، أن اسمه عروة بن أبي الجعد.[٢]

(١) ابن عبد البر، الاستيعاب ١٠٦٥/٣.
(٢) أخبار القضاة، ١٨٦/٢.

المبحث الثاني: معرفة أسماء الرواة وكناهم وأنسابهم

إن معرفة أسماء الرواة وكُناهم وأنسابهم ركيزةٌ هامةٌ من ركائز علم الرجال، ولأهميته أفرد له الأئمة الجهابذة مؤلفات خاصة فيه، وقد أورد البخاري رحمه الله عدداً من المتابعات التي كان غرضها تجلية هذا الجانب وخدمته.

المطلب الأول: معرفة اسم الراوي

المثال الأول:

روى البخاري رحمه الله قال: وَقَالَ نُعَيْمٌ عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِي أَخْبَرَنِي مَوْلًى لأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ أَيْمَنَ ابْنِ أُمِّ أَيْمَنَ، وَكَانَ أَيْمَنُ ابْنُ أُمِّ أَيْمَنَ أَخَا أُسَامَةَ لأُمِّهِ، وَهْوَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَرَآهُ ابْنُ عُمَرَ لَمْ يُتِمَّ رُكُوعَهُ وَلاَ سُجُودَهُ فَقَالَ أَعِدْ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ عَنِ الزُّهْرِي حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ مَوْلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِذْ دَخَلَ الْحَجَّاجُ بْنُ أَيْمَنَ فَلَمْ يُتِمَّ رُكُوعَهُ وَلاَ سُجُودَهُ...الحديث.(١)

الدراسة

أفادت متابعة عبد الرحمن بن نَمِر، بيان اسم مولى أسامة بن زيد، فقال: "حَرْمَلَةُ مَوْلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ"(٢)، حيث لم يسم في رواية معمر عن الزهري.

المثال الثاني

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ).

وَقَالَ ابْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ أَخْبَرَهُ بِهَذَا.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب..، برقم ٣٧٣٦، ٣٧٣٧.
حديث معمر عن الزهري، أخرجه: ابن المبارك، الزهد، ص٤٨٥ برقم ١٣٨١، وابن أبي الدنيا، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ٥٦/١ برقم ٥٥.
أما حديث عبد الرحمن بن نمر عن الزهري، فأخرجه: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٢٢٥/٨، والفسوي، المعرفة والتاريخ، ٢٢٠/١، وابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، ٣٢٧/١ برقم ٤٥١، و ٣٥/٦ برقم ٣٢١٧، والطبراني، المعجم الكبير، ٩٠/٢٥ برقم ٢٣١، والبيهقي، السنن الكبرى، ٣٨٦/٢ برقم ٣٨١٢.
(٢) قال الحافظ: " حرملة، مولى أسامة بن زيد، وهو مولى زيد بن ثابت، ومنهم من فرق بينهما: صدوق، من الثالثة.خ " تقريب التهذيب، ١٥٦/١ برقم ١١٧٦.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.(١)

الدراسة

بيَّن البخاري رحمه الله من خلال متابعة عبد الله بن رَجَاء الغُدّاني المعلقة اسم والد أبي بكر، حيث ورد في رواية هدبة بن خالد عن همام: أبي بكر بن أبي موسى، فقال ابن رجاء: أبا بكر بن عبد الله بن قيس.(٢)

وعبد الله بن قيس هو اسم الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

وقد ورد في بعض الطرق عن همام، عن أبي جمرة، عن أبي بكر، عن أبيه، دون ذكر نسبة أبي بكر.(٣)

ونقل كل من أبو عوانة(٤)، والخطابي(٥)، عن علي بن المديني أنه قال: "إنَّما هو أبو بكر بن عمارة بن رؤيبة".

وقال البزار - بعد إسناده حديث همام عن أبي جمرة عن أبي بكر عن أبيه -: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي موسى إلا من هذا الوجه، وإنما يعرف عن أبي بكر بن عمارة بن رويبة، ولكن هكذا قال همام".(٦)

وذكر الدارقطني في العلل الاختلاف في نسبة أبي بكر في الحديث، ولم يرجح، ورجح ابن حجر أن الراوي للحديث هو أبو بكر بن أبي موسى الأشعري بأمرين:

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة الفجر، برقم ٥٧٤.

(٢) أخرجه:مسلم، الجامع الصحيح، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما، برقم ٦٣٥، والدارمي، السنن، كتاب الصلاة، باب فضل صلاة الصبح وصلاة العصر، ٣٩١/١ برقم ١٤٢٥، والروياني، المسند، ٣٨٨/١ برقم ٥١٥، والبيهقي، السنن الكبرى، ٤٦٦/١ برقم ٢٠١٨، كلهم من طريق همام عن أبي جمرة عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري.

وأبو بكر بن أبي موسى اختلف في اسمه فقيل اسمه عامر، انظر(الدوري، التاريخ لابن معين ٣٠٧/١ برقم ٢٠٥٢)، وقيل عمرو(انظر ابن حبان، الثقات ١٦٩/٥ برقم ٤٤٠٨، وسؤالات البرقاني للدارقطني، ٧٨/١ برقم ٦١٩)، وقيل كنيته اسمه.(انظر:أحمد، الأسماء والكنى، ص٧٩ برقم ٢١٥، وابن سعد، الطبقات ٢٦٩/٦).

غريب الحديث : البردين : قال الزمخشري (الفائق في غريب الحديث ١ / ٩١) : هما الغداة والعشيّ –أي الصبح والعصر -لطيب الهواء وبَرْدِه فيهما.

(٣) أخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما، برقم ٦٣٥، وأحمد، المسند، ٨٠/٤ برقم ١٦٧٧٦ والبزار، المسند "البحر الزخار"، ٩٥/٨ برقم ٣٠٩٥، وأبو يعلى، المسند، ٢٤٨/١٣ برقم ٧٢٦٥، والبيهقي، السنن الكبرى، ٤٦٥/١ برقم ٢٠١٧، كلهم من طريق همام عن أبي جمرة عن أبي بكر -غير منسوب- عن أبيه.

(٤) المسند المستخرج، ٣٧٧/١.

(٥) غريب الحديث، ١٨٥/١.

(٦) البزار، المسند "البحر الزخار"، ٩٥/٨ برقم ٣٠٩٥.

الأول: اجتماع الروايات عن همام أن شيخ أبي جمرة هو أبو بكر بن عبد الله بن قيس، بخلاف من زعم أنه أبو بكر بن عمارة بن رؤيبة.

والثاني: لفظ حديث أبي بكر بن عمارة: (لن يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها)[١]، وهذا اللفظ مغاير للفظ حديث أبي بكر بن عبد الله.

المطلب الثاني: معرفة كنية الراوي

روى البخاري رحمه الله قال: حدَّثَنَا حِبَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى مَجْلِسٍ فِيهِ عُظْمٌ مِنَ الأَنْصَارِ وَفِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، فَذَكَرْتُ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ فِي شَأْنِ سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: وَلَكِنَّ عَمَّهُ كَانَ لاَ يَقُولُ ذَلِكَ. فَقُلْتُ: إِنِّي لَجَرِيءٌ إِنْ كَذَبْتُ عَلَى رَجُلٍ فِي جَانِبِ الْكُوفَةِ. وَرَفَعَ صَوْتَهُ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجْتُ فَلَقِيتُ مَالِكَ ابْنَ عَامِرٍ أَوْ مَالِكَ بْنَ عَوْفٍ، قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ فِي الْمُتَوَفَّى عَنْهَا

زَوْجُهَا وَهْىَ حَامِلٌ؟ فَقَالَ: قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: "أَتَجْعَلُونَ عَلَيْهَا التَّغْلِيظَ، وَلاَ تَجْعَلُونَ لَهَا الرُّخْصَةَ لَنَزَلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ الْقُصْرَى بَعْدَ الطُّولَى".

وَقَالَ أَيُّوبُ: عَنْ مُحَمَّدٍ: لَقِيتُ أَبَا عَطِيَّةَ مَالِكَ بْنَ عَامِرٍ[٢]

الدراسة

روى البخاري رحمه الله الحديث من طريق عبد الله بن عون، عن ابن سيرين، ثم ذكر متابعة أيوب السِّخْتِياني لابن عون[٣]، وفيها ذكر كنية الراوي: أبو عطية مالك بن عامر،

---

(١) أخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما، برقم ٦٣٤، وأبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب المحافظة على وقت الصلاة، ١١٦/١ برقم ٤٢٧، والنسائي، السنن الكبرى، ١٥١/١ برقم ٣٥٤، وابن أبي شيبة، المصنف، ١٥٨/٢ برقم ٧٦٣٦، والحميدي، المسند، ٣٨٠/٢ برقم ٨٦٢، وابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، ٢٢٠/٣ برقم ١٥٨٠.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التفسير، باب M ! " # $ % L، برقم ٤٥٣٢.
وأخرجه النسائي، السنن الكبرى، ٣٩١/٣ برقم ٥٧١٥، عن ابن عون عن ابن سيرين عن مالك به.

(٣) أخرجه: الطبري، التفسير، ١٤٢/٢٨، ١٤٣، والطبراني، المعجم الكبير، ٣٣١/٩ برقم ٩٦٤٨، والبيهقي، السنن الكبرى، ٤٣٠/٧ برقم ١٥٢٥٠، كلهم من طريق أيوب عن ابن سيرين عن أبي عطية مالك الوادعي عن ابن مسعود به.
وأخرجه: عبد الرزاق، المصنف، ٤٧١/٦ برقم ١١٧١٥، والطبراني، المعجم الكبير، ٣٣٠/٩ برقم ٩٦٤٧، كلاهما من طريق هشام بن حسان عن ابن سيرين به، وذكر هشام كنية مالك فقال: أبو عطية.
وأخرجه: ابن أبي شيبة، المصنف، ٥٥٥/٣ برقم ١٧١٠٥ من طريق أشعث بن عبد الملك عن ابن سيرين به.

ولعل السبب في تنبيه البخاري على الكنية أن الراوي أبو عطية مشهورٌ بها، أما اسم والده فمختلفٌ فيه[١]، وذلك ليُثبت الحديث عنه، ولئلا يلتبس بغيره.

المطلب الثالث: تقييد المهمل من أسماء الرواة

ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ قَالَ ح حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَهُ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قُمْنَ فَبَادَرْنَ الْحِجَابَ فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عُمَرُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ النَّبِيّ ﷺ (عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلاَءِ اللاَّتِي كُنَّ عِنْدِي فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ). فَقَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهَبْنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: يَا عَدُوَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَبْنَنِي وَلاَ تَهَبْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَفَظُّ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (إِيهًا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا قَطُّ إِلاَّ سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ).[٢]

الدراسة

روى البخاري هذا الحديث عن اثنين من شيوخه، وهما: علي بن عبد الله المديني، وعبد العزيز بن عبد الله الأويسي، وفي حديث ابن المديني قال الزهري: أخبرني عبد الحميد- هكذا مهملاً-، وجاء اسم الراوي مقيداً في رواية الأويسي فقال: عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد.

ومن الجميل في صنيع البخاري رحمه الله أن في التحويل بين الإسنادين فائدةٌ أخرى غير ما ذكرت، وهي أن في الإسناد الذي أهْمَل اسم الراوي جاء فيه التصريح بالسماع في موضعين منه، الأول: بين الزهري وعبد الحميد، والثاني: بين عبد الحميد، ومحمد بن سعد،

---

(١) انظر ترجمته والاختلاف في اسمه في المواضع: خليفة بن خياط، الطبقات، ١٤٩/١، وابن سعد، الطبقات الكبرى، ١٢١/٦، والفسوي، المعرفة والتاريخ، ٦٤٣/٢، وابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢١٣/٨ برقم ٩٤٥، والدوري، تاريخ ابن معين، ٣١٢/١ برقم ٢٠٨٨، وابن حبان، الثقات، ١٧٠/٥ برقم ٤٤١٣، والمزي، تهذيب الكمال، ٩٠/٣٤ برقم ٧٥١٦، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ١٨٧/١٢ برقم ٨٠٠.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عمر بن الخطاب ﷺ، برقم ٣٦٨٣.
والحديث أخرجه كذلك: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الفضائل، باب من فضائل عمر ﷺ، برقم ٢٣٩٦، والنسائي، السنن الكبرى، ٦٠/٦ برقم ١٠٠٣٥، وأحمد، المسند، ١٧١/١ برقم ١٤٧٢ وابن حبان، الصحيح، ٣١٦/١٥ برقم ٦٨٩٣.

فجمع البخاري رحمه الله بذلك بين الفائدتين، تقييد اسم الراوي المهمل، وإثبات السماع في موضعين، والله أعلم.

المثال الثاني:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الشَّعْبِي، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها – قالتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا.

وَقَالَ مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ العَقَدِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِي، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قالتْ: مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنَ الوَحْيِ، فَلاَ تُصَدِّقْهُ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: M J K L N O P Q S T U V W

X L[1] - المائدة:٦٧ -

الدراسة

روى البخاري رحمه الله الحديث من طريقين، الأول: طريق سفيان الثوري عن إسماعيل، عن الشعبي، هكذا جاء فيه اسم الراوي -إسماعيل- مهملاً، والثاني: طريق شعبة عن إسماعيل، وقد قيدت متابعة شعبة الاسم المهمل، فقال: إسماعيل ابن أبي خالد[2].

المطلب الرابع: معرفة نسب الراوي

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ هِنْدٍ بِنْتِ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ يَمْكُثُ فِي مَكَانِهِ يَسِيرًا. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَنُرَى -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- لِكَيْ يَنْفُذَ مَنْ يَنْصَرِفُ مِنْ النِّسَاءِ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ كَتَبَ إِلَيْهِ قَالَ: حَدَّثَتْنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ الْفِرَاسِيَّةُ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَتْ

---

(١) أخرجه: البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى M J K L N O P Q S T U V W X L ، برقم ٧٥٣١، وأخرج الحديث كذلك: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب معنى قول الله عز وجل M [^ _ ` a L النجم : ١٣ برقم ١٧٧، والترمذي، الجامع، كتاب التفسير، باب ومن سورة الأنعام، ٢٦٢/٥ برقم ٣٠٦٨، والسنن الكبرى، ٣٣٥/٩ برقم ١١١٤٧، وابن راهويه، إسحاق، المسند، ٧٩٧/٣ برقم ١٤٣٠

(٢) قال ابن حجر(التقريب، ١/ ١٠٧ برقم ٤٣٨): "إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولاهم، البَجَلي، ثقة ثبتٌ، من الرابعة، مات سنة وأربعين، ع".

مِنْ صَوَاحِبَاتِهَا، قالتْ: كَانَ يُسَلِّمُ فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ فَيَدْخُلْنَ بُيُوتَهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَنْصَرِفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: عَنْ يُونُسَ،عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَتْنِي هِنْدُ الْفِرَاسِيَّةُ.

وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَتْنِي هِنْدُ الْفِرَاسِيَّةُ.

وَقَالَ الزُّبَيْدِيُّ: أَخْبَرَنِي الزُّهْرِيُّ، أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ الْحَارِثِ الْقُرَشِيَّةَ أَخْبَرَتْهُ وَكَانَتْ تَحْتَ مَعْبَدِ بْنِ الْمِقْدَادِ، وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَتْ تَدْخُلُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ شُعَيْبٌ: عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَتْنِي هِنْدُ الْقُرَشِيَّةُ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي عَتِيقٍ: عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدٍ الْفِرَاسِيَّةِ

وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ حَدَّثَتْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .(١)

الدراسة

أراد البخاري رحمه الله من سوقه للمتابعات بيان نسب هند بنت الحارث(٢)، واختلاف الرواة عن الزهري فيه، حيث قال كلٌّ من: يونس بن يزيد(٣)، وجعفر بن ربيعة(٤)، وابن أبي عتيق(٥): "الفِرَاسيَّة".

بينما نسبها كلٌّ من: الزُّبَيْدي(٦)، وشُعَيْب بن أبي حمزة(٧)، فقالا: "القُرَشيَّة"، ومثلهم يحيى بن سعيدٍ الأنصاري(٨)، قال: "عن امرأةٍ من قُرَيْش".

وهناك رواية معمر بن راشد عن الزهري إلا أن هنداً لم تأت منسوبة في روايته.(٩)

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب صفة الصلاة، باب مكث الإمام في مصلاه بعد السلام، برقم ٨٤٩.
(٢) أنظر ترجمتها: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٤٨٣/٨، والكلاباذي، رجال البخاري، ٨٥٧/٢ برقم ١٤٤٧، وابن حبان، الثقات، ٥١٧/٥ برقم ٦٠١٧، والمزي، تهذيب الكمال، ٣٢٠/٣٥ برقم ٧٩٤٢، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ٤٨٤/١٢ برقم ٢٩٠٥.
(٣) أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب صفة الصلاة، باب انتظار الناس قيام الإمام العالم، برقم ٨٦٦، وأحمد، المسند، ٣١٦/٦ برقم ٢٦٧٣٠ ، وأبو يعلى، المسند، وابن حبان، الصحيح، ٦١٣/٥ برقم ٢٢٣٤، والبيهقي، السنن الكبرى، ١٩٢/٢ برقم ٢٨٧٧، كلهم من طريق عثمان بن عمر عن يونس.
وأخرجه: النسائي، السنن الكبرى، ٣٩٦/١ برقم ١٢٥٦، ابن حبان، الصحيح، ٦١٢/٥ برقم ٢٢٣٣، والبيهقي، السنن الكبرى، ٣٩٦/١ برقم ١٢٥٦، من طريق عبد الله بن وهب عن يونس.
(٤) عزاه الحافظ في التغليق (٣٣٨/٢) للذهلي في زهرياته.
(٥) عزاه الحافظ في التغليق (٣٤٠/٢) للذهلي في زهرياته
(٦) أخرجه: الطبراني، مسند الشاميين، ٥٠/٣ برقم ١٧٨٨.
(٧) عزاه الحافظ في التغليق (٣٤٠/٢) للذهلي في زهرياته
(٨) لم أقف على من خرجه، وعلى العموم فالطريق مرسلة لعدم ذكر الواسطة وهي أم سلمة رضي الله عنها، كما بينت ذلك الطرق الأخرى.
(٩) عبد الرزاق، المصنف، ٢٤٥/٢، برقم ٣٢٢٧، والطبراني، المعجم الكبير، ٣٥٥/٢٣ برقم ٨٣١، والبيهقي، السنن الكبرى، ١٨٣/٢ برقم ٢٨٢٨.

قال الحافظ رحمه الله: "ومراد البخاري بيان الاختلاف في نسب هند، وأن منهم من قال: "الفِرَاسيَّة"، نسبة إلى بني فِرَاس بكسر الفاء، وتخفيف الراء آخره مهملة، وهم بطن من كنانة، ومنهم من قال: "القُرَشيَّة"، فمن قال: من أهل النسب إن كنانة جماع قريش فلا مغايرة بين النسبتين، ومن قال: إن جماع قريش فهر بن مالك فيحتمل أن يكون اجتماع النسبتين لهند على أن إحداهما بالأصالة، والأخرى بالمحالفة".(١)

وكذلك ذكر العيني رحمه الله مثل كلام الحافظ في الجمع بين النسبتين.(٢)

قلت: يظهر من فائدة المتابعات المعلقة في هذا المثال التعريف بنسب الرواة، ودفع توهم كون الراوي الواحد اثنان لاختلاف النسبة.

المثال الثاني:

ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زَهْدَمٍ الْجَرْمِيِّ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرْمٍ إِخَاءٌ وَمَعْرُوفٌ.... الحديث

تَابَعَهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ وَالْقَاسِمِ بْنِ عَاصِمٍ الْكُلَيْبِيِّ.

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ زَهْدَمٍ بِهَذَا.

حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ زَهْدَمٍ بِهَذَا.(٣)

الدراسة

بيَّن البخاري من خلال المتابعات الاختلاف في نسب الراوي القاسم بن عاصم، فورد في بعض الطرق: التميمي(٤)، وفي أخرى: الكُلَيْبي.(٥)

---

(١) فتح الباري، ٣٣٦/٢

(٢) عمدة القاري، ٢٠٢/٦، وأنظر كذلك: زكريا الأنصاري، تحفة الباري، ٥٣٤/١.

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب كفارات الأيمان، باب الكفارة قبل الحنث وبعده، برقم ٦٧٢١.

(٤) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب القدر، باب لا تحلفوا بآبائكم، برقم ٦٦٤٩، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب النذر، باب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها، برقم ١٦٤٩، والنسائي، السنن الكبرى، ١٦٢/٣، برقم ٤٨٥٩، وأحمد، المسند، ٤٠١/٤ برقم ١٩٦٠٦، والدارمي، السنن، كتاب الأطعمة، باب في أكل الدجاج، ١٤٠/٢ برقم ٢٠٥٥ ، والترمذي، الشمائل المحمدية، ١٣٤/١ برقم ١٥٧،والبزار، البحر الزخار، ٥٠/٨ برقم ٣٠٣٨

(٥) أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين، برقم ٣١٣٣.

وورد في طرق عند غير البخاري: الكَلْبي[١]، والكُلَيْني[٢].

ذكر السمعاني[٣] أن "الكُلَيْبي" هذه النسبة إلى كُلَيْب بن يربوع، وهو بطن من بني تميم، فعلى هذا، من قال: التميمي فإنه نسب الراوي إلى تميم القبيلةُ المعروفة، ومن قال: الكُليبي فأنه نسب الراوي إلى بطن من القبيلة، فلا خلاف بين النسبتين.

(١) أحمد، المسند، ٤٠٦/٤ برقم، ١٩٦٥٦، وفي طبعة الرسالة (٤١١/٣٢ برقم ١٩٦٣٩)، قال المحقق: "...ووقع في النسخ الكلبي، وهو خطأ) والبيهقي، السنن الكبرى، ٣١/١٠ برقم ١٩٦٣٠، وذكر الحازمي أن الكلبي منسوبٌ إلى كُلَيْب بن يربوع، ولكن هذه النسبة على غير قياس، والله أعلم، أنظر:(الحازمي، عجالة المبتدي وفضالة المنتهي في النسب، ص١٥٧) ط مكتبة مدبولي.

(٢) البيهقي، السنن الكبرى، ٥٢/١٠ برقم ١٩٧٣٧، و"الكُلَيْني" هكذا في المطبوع من سنن البيهقي الكبرى، ط حيدرآباد الدكن، ولا شك أنه تصحيف أو خطأ من النساخ، وذلك لأن الكُلَيْني نسبةٌ إلى "كُلين" وهي قرية بالرّي، أنظر: السمعاني، الأنساب، ٩١/٥، الجزري، اللباب في تهذيب الأنساب، ١٠٨/٣، والسيوطي، لب اللباب، ٧١/١.

(٣) أنظر: السمعاني، الأنساب، ٩١/٥.

المبحث الثالث: المتابعة للرواة المتكلَّم فيهم

إن أسباب الكلام على الرواة المُتَكلَّم فيهم في الصحيح مختلفة، فمنهم من تكلم عليه من جانب ضبطه وحفظه، وبعضهم تكلم عليه من جهة عدالته، وبعضهم تكلم فيه بسبب اختلاطه، وبعضهم تكلم فيه لطريقة أخذه عن شيخه.

وقد تنوَّعت أشكال متابعة البخاري لهؤلاء الرواة المنتقدين، فتابع لبعضهم عن طريق التحويل بين الأسانيد، وتابع لآخرين بقرْنهم مع الثقات.

المطلب الأول: المتابعة للراوي المتكلم في ضبطه

ومثاله[١]: ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ (أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهَرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا، مَا تَقُولُ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ؟). قَالُوا: لاَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا. قَالَ: (فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهَا الْخَطَايَا).[٢]

الدراسة

في المثال السابق قرن البخاري رحمه الله بين: عبد العزيز بن أبي حازم[٣]، وعبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدي[٤]، وذلك بسبب الكلام في حفظ الدّراوردي.

---

(١) للاستزادة انظر الأمثلة بالأرقام: (٥٩)، (٦٣)، (٢٤٠)، (١١٩٩)، (١٣٢٥)، (١٥٩٢)، (١٦٠٤)، (١٦٢٦)، (٢٠٦٩)، (٢١٢٥)، (٢٦٤٧)، (٢٦٩٣)، (٣٠٨٢)، (٤٢٥٢)، (٤٣١٨)، (٤٣٣٩)، (٤٦٩٠)، (٤٩٧٦)، (٥١٨٩)، (٧٣٤٧)، (٧٣٥٧).

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلوات الخمس كفارة، برقم ٥٢٨. وأخرجه كذلك: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا، وترفع به الدرجات، برقم ٦٦٧، والترمذي، الجامع، كتاب الأمثال، باب مثل الصلوات الخمس، ١٥١/٥ برقم ٢٨٦٨، والنسائي، السنن الكبرى، ١٤٣/١ برقم ٣٢٣، وأحمد، المسند، ٣٧٩/٢ برقم ٨٩١١، والدارمي، السنن، كتاب الصلاة، باب في فضل الصلوات، ٢٨٣/١ برقم ١١٨٣.

(٣) قال الحافظ: " عبد العزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار المدني صدوق فقيه، من الثامنة مات سنة أربع وثمانين، وقيل قبل ذلك ع" تقريب التهذيب ٣٥٦/١ برقم ٤٠٨٨".

(٤) أنظر ترجمته: البخاري، التاريخ الكبير، ٢٥/٦ برقم ١٥٦٩، ابن أبي خيثمة، التاريخ، ٣٥٦/٢، أبو داود، سؤالات أبي داود للإمام أحمد، ٢١١/١ برقم ١٩٧، وابن حبان، الثقات، ١١٦/٧ برقم ٩٢٥٥، وأبو الوليد الباجي، التعديل والتجريح، ٩٩٧/٢ برقم ٩٤٨، والسمعاني، الأنساب، ٤٦٧/٢، والمزي، تهذيب الكمال، ١٨٧/١٨ برقم ٣٤٧٠، والذهبي، ميزان الاعتدال، ٦٣٣/٢ برقم ٥١٢٥، وسير الأعلام، ٣٦٦/٨ برقم ١٠٧، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ٣١٥/٦ برقم ٦٨٠.

قال أبو زرعة الرازي رحمه الله: "عبد العزيز الدراوردي سيء الحفظ، فربما حدث من حفظه الشيء فيخطيء".[١]

وقال الإمام أحمد رحمه الله: "كتابه أصح من حفظه".

وقال أبو داود: سمعت أحمد غير مرة يقول: "عامة أحاديث الدراوردي عن عبيد الله أحاديث عبد الله العمري مقلوبة"، وربما لم يذكر مقلوبة ولا عامة، وسمعته أيضا يقول: "عبد العزيز الدراوردي عنده عن عبيد الله مناكير".[٢]

وقال ابن سعد: "كان كثير الحديث، يغلط".[٣]

قال الحافظ رحمه الله: "روى له البخاري حديثين قرنه فيهما بعبد العزيز ابن أبي حازم وغيره وأحاديث يسيرة أفرده لكنه أوردها بصيغة التعليق في المتابعات"[٤]

قلت: بل قرنه البخاري بابن أبي حازم في ستة أحاديث[٥]، وروى له في خمسة مواضع متابعة[٦].

ومما سبق يتبين أن البخاري رحمه الله إذا أسند حديث الدراوردي قرنه بثقة وهو ابن أبي حازم، وذلك بسبب الكلام في حفظ الدراوردي، ولإثبات أن الحديث مما ضبطه الدراوردي رحمه الله.

المثال الثاني:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: (ح) وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ – رضي الله عنه – قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ)[٧]

---

(١) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥٩٣/٥ برقم ١٨٣٣.
(٢) أبو داود، سؤالات أبي داود الإمام أحمد، ٢٢١/١.
(٣) ابن سعد، الطبقات، ٤٢٤/٥ برقم ١٥٦٩.
(٤) مقدمة الفتح، ٤٢٠/١
(٥) هذه المواضع هي بالأرقام: (٥٢٨)، (٢٠١٨)، (٦٥٦٤)، (٦٣٥٨)، (٦٩٨٩)، (٧٠٤٥).
(٦) هذه المواضع بالأرقام: (١٦٠٧)، (٢٥١٩)، (٥٥٠٧)، (٤٢٤٥)، (٧٣٩٨).
(٧) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل عائشة رضي الله عنها، برقم ٣٧٦٩، والحديث أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأطعمة، باب الثريد، برقم ٥٤١٨، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها، برقم ٢٤٣١، وابن ماجه، السنن، كتاب الأطعمة، باب فضل الثريد على الطعام، ١٠٩١/٢، برقم ٣٢٨٠، والترمذي، الجامع، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في فضل الثريد، ٢٧٥/٤ برقم ١٨٣٤، والنسائي، السنن الكبرى، ٩٣/٥ برقم ٨٣٥٣، والطيالسي، المسند، ٦٨/١ برقم ٥٠٤، وأحمد، المسند، ٣٩٤/٤ برقم ١٩٥٤١.
وطريق عمرو بن مرزوق عن شعبة، أخرجه: الطبراني، المعجم الكبير، ٤١/٢٣ برقم ١٠٦.

الدراسة

الحديث السابق ساقه البخاري من طريقين -بالتحويل- عن شعبة، الأول: طريق آدم بن أبي إياس[١]، والثاني: عمرو بن مرزوق الباهلي.[٢]

وقد تكلم بعض الأئمة على عمرو بن مرزوق، قال العجلي: "بصريٌّ ضعيف يحدث عن شعبة، ليس بشيء"[٣]، وقال الدارقطني: "صدوق كثير الوهم"[٤]، وقال ابن حبان: "ربما أخطأ، لم يكثر خطؤه حتى يعدل به عن سنن العدول، ولكنه أتى منه بما لا ينفك منه البشر".[٥]

وجاء عن يحيى بن سعيد القطان أنه كان لا يرضاه.[٦]

قال الحافظ: "لم يخرج عنه البخاري في الصحيح سوى حديثين أحدهما: حديثه عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عروة، عن أبي موسى في فضل عائشة، وهو عنده بمتابعة آدم بن أبي إياس، وغندر، وغيرهما عن شعبة، والثاني: حديثه عن شعبة عن بن أبي بكر، عن أنس في ذكر الكبائر مقرونا عنده بعبد الصمد عن شعبة، فوضح أنه لم يخرج له احتجاجاً، والله أعلم".[٧]

قلت: وكذلك أخرج له البخاري رواية في المتابعات.[٨]

---

(١) قال الحافظ (التقريب ٨٦/١ برقم ١٣٢): " آدم بن أبي إياس: عبد الرحمن العسقلاني، أصله خراساني، يكنى أبا الحسن، نشأ ببغداد: ثقة عابد، من التاسعة، مات سنة إحدى وعشرين، خ خد ت س ق".

(٢) انظر في ترجمة الراوي:أحمد، العلل ومعرفة الرجال، ٣١٩/٢ برقم ٢٤١٥، والبخاري، التاريخ الكبير، ١٨٠/٦ برقم ٢٦٧٧، وابن سعد، الطبقات، ٣٠٥/٧، وابن خياط، الطبقات، ٢٢٨/١، وابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣٤٠/٦ برقم ١٤٥٦، والعجلي، معرفة الثقات، ١٨٤/٢ برقم ١٤٠٧، وابن أبي خيثمة، التاريخ، ٨٢/٢ برقم ١٨٣١، وابن حبان، الثقات، ٤٨٤/٨ برقم ١٤٥٦٤، والحاكم، سؤالات الحاكم للدارقطني، ٢٥٢/١ برقم ٤٢٣، وأبو الوليد الباجي، التعديل والتجريح، ٩٧٤/٣ برقم ١١٠٢، والكلاباذي، رجال البخاري، ٨٦٥/٢ برقم ١٤٦٧، والمزي، تهذيب الكمال، ٢٢٤/٢٢ برقم ٤٤٤٦، والذهبي، الكاشف،، ٨٨/٢ برقم ٤٢٢٨، وسير الأعلام ٤١٧/١٠، وميزان الاعتدال، ٣٤٥/٥ برقم ٤٢٩٢، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ٨٧/٨ برقم ١٦٠.

(٣) العجلي، معرفة الثقات، ١٨٤/٢ برقم ١٤٠٧.

(٤) الحاكم، سؤالات الحاكم للدارقطني، ٢٥٢/١ برقم ٤٢٣.

(٥) ابن حبان، الثقات، ٤٨٤/٨ برقم ١٤٥٦٤.

(٦) ابن أبي خيثمة، التاريخ، ٨٢/٢ برقم ١٨٣١.

(٧) مقدمة الفتح، ٤٣٢/١، ورواية عمرو بن مرزوق التي قرنه البخاري فيها مع عبد الصمد هي برقم (٦٨٧١).

(٨) وهذا الموضع برقم (٢٩١).

المطلب الثاني: المتابعة للرواة المبتدعة

الفرع الأول: بدعة التشيع[١]

ومثاله ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْوَلِيدِ. وَحَدَّثَنِي عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ الأَسَدِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعَيْزَارِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ: (الصَّلاَةُ لِوَقْتِهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ).[٢]

الدراسة

يتضح من هذا المثال أن البخاري لم يُخرِّج حديث عباد بن يعقوب الرَّواجِنِّي على الإنفراد، بل قرنه- بطريق التحويل بين الأسانيد- بسليمان بن حرب الذي تابع عباد بن يعقوب متابعة قاصرة حيث التقيا في الوليد بن عيزار.

وسبب المتابعة لحديث عباد بن يعقوب هو ما ثبت عنه من الغلو في التشيع

قال ابن خزيمة: "أخبرنا عباد بن يعقوب المتهم في رأيه، الثقة في حديثه"[٣]، وقال ابن حبان: "وكان رافضيّاً داعية إلى الرفض"[٤]، وقال ابن عدي: "فيه غلوٌّ فيما فيه من التشيع، وروى أحاديث أنكرت عليه في فضائل أهل البيت، ومثالب غيرهم".[٥]

وقال علي بن محمد المروزي: سئل صالح بن محمد-البغدادي الحافظ الملقب بجزرة- عن عباد بن يعقوب الرواجني فقال: كان يشتم عثمان، قال: وسمعت صالحا يقول: سمعت

---

(١) في هذا الباب: رسالة ماجستير، بعنوان " منج الإمامين محمد بن إسماعيل البخاري(٢٥٦هـ-٨٧٠م)، ومسلم بن الحجاج القشيري (٢٦١هـ-٨٧٥م)، في الرواية عن رجال الشيعة في صحيحيهما" إعداد: محمد خليفة علي الشرع، بإشراف: الدكتور: صديق محمد مقبول، كلية الدراسات الفقهية والقانونية، جامعة آل البيت، ٢٠٠٠م.
وقد استوعب الباحث من رمي بالتشيع من الرواة، وعدد أحاديثهم عند البخاري ومسلم، التي في الأصول والمتابعات.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التوحيد، باب وسمى النبي ﷺ الصلاة عملاً، برقم ٧٥٣٤. وأخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب فضل الجهاد والسير، برقم، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، برقم ٨٥، والترمذي، الجامع، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في بر الوالدين، ٣١٠/٤ برقم ١٨٩٨، والطيالسي، المسند، ٤٩/١ برقم ٣٧٢، وأحمد، المسند، ٤٠٩/١ برقم ٣٨٩٠.
وأخرج حديث عباد بن يعقوب: ابن عساكر، تاريخ دمشق، ٣٩٦/٥٤.

(٣) ابن خزيمة، الصحيح، ٣٧٦/٢ برقم ١٤٩٧، وقصد ابن خزيمة بقولة الثقة في حديثه: أي صدقه في الرواية، لا العدالة فإنه نفاها عنه حيث اتهمه في رأيه، ولعل مقصد ابن خزيمة بثقته في الحديث: أي مما صح من الحديث ووافق فيه الثقات، لا مطلق حديثه، فيخرج بذلك ما اتهم فيه من مرويات تدعم مذهبه.

(٤) ابن حبان، المجروحين، ١٧٢/٢ برقم ٧٩٧.

(٥) ابن عدي، الكامل في الضعفاء، ٣٤٨/٤ برقم ١١٨٠.

عباد بن يعقوب يقول: الله أعدل من أن يدخل طلحة والزبير الجنة، قلت: ويلك ولم؟ قال: لأنهما قاتلا علي بن أبي طالب بعد أن بايعاه.[١]

قال الحافظ: "روى عنه البخاري في كتاب التوحيد حديثاً واحداً مقروناً، وهو حديث بن مسعود أي العمل أفضل، وله عند البخاري طرق أخرى من رواية غيره".[٢]

الفرع الثاني: بدعة القدر[٣]

ومثاله ما رواه البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَسَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ - رضى الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ رِعْلٌ وَذَكْوَانُ وَعُصَيَّةُ وَبَنُو لِحْيَانَ، فَزَعَمُوا أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا، وَاسْتَمَدُّوهُ عَلَى قَوْمِهِمْ، فَأَمَدَّهُمُ النَّبِيّ ﷺ بِسَبْعِينَ مِنَ الأَنْصَارِ، قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُسَمِّيهِمُ القُرَّاءَ، يَحْطِبُونَ بِالنَّهَارِ وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، فَانْطَلَقُوا بِهِمْ حَتَّى بَلَغُوا بِئْرَ مَعُونَةَ غَدَرُوا بِهِمْ وَقَتَلُوهُمْ، فَقَنَتَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَبَنِي لِحْيَانَ.

قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّهُمْ قَرَءُوا بِهِمْ قُرْآنًا أَلاَ بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا بِأَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَأَرْضَانَا. ثُمَّ رُفِعَ ذَلِكَ بَعْدُ.[٤]

الدراسة

في هذا المثال قرن البخاري رحمه الله بين: محمد بن أبي عدي[٥]، وسهل بن يوسف[٦]، وقد رُمِيَ سهل بن يوسف ببدعة القدر.

قال الساجي: "صدوق، والذي وضع منه القدر"[٧].

---

(١) المزي، تهذيب الكمال، ١٧٥/١٤ برقم ٣١٠٤.
(٢) ابن حجر، مقدمة الفتح، ٤١٢/١.
(٣) أنظر على سبيل المثال بعض الرواة الذين رموا بالقول بالقدر وأرقام أحاديثهم: عبد الله بن أبي لبيد (٢٠٤٠)، أبان بن يزيد العطار (٤٤)، (٢٩١)، (٧١٠)، (٧٨٨)، (٢٣٢٠)، (٣٩٠١) وغيرها، محمد بن سواء (٥٧٠١)، وصفوان بن سليم (٣٤٤٣).
(٤) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب العون بالمدد، برقم ٣٠٦٤، والحديث أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان، برقم ٤٠٩٠، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة، برقم ٦٧٥، أحمد، المسند، ١٠٩/٣ برقم ١٢٠٨٣، وأبو يعلى، المسند، ٣٠٠/٥ برقم ٢٩٢١، وأبو نعيم، المسند المستخرج، ٢٧٢/٢ برقم ١٥٢٣.
(٥) قال الحافظ (التقريب ٤٦٥/١ برقم ٥٦٩٧): " محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وقد ينسب لجده، وقيل: هو إبراهيم، أبو عمرو البصري، ثقة، من التاسعة، مات سنة أربع وتسعين (ومائة) على الصحيح".
(٦) انظر ترجمته في: البخاري، التاريخ الكبير، ١٠٢/٤ برقم ٢١١٠، وابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢٠٥/٤ برقم ٨٨٦، وأبو داود، سؤالات أبي داود الإمام أحمد، ٣٤٦/١ برقم ٥٢٩، وابن حبان، الثقات، ٤٠٧/٦ برقم ٨٣١٨، والكلاباذي، رجال صحيح البخاري، ٣٢٥/١ برقم ٤٥٤، والباجي، التعديل والتجريح، ١١٣٢/٣ برقم ١٣٤٢، والمزي، تهذيب الكمال، ٢١٣/١٢ برقم ٢٦٢٣، والذهبي، الكاشف، ٤٧١/١ برقم ٢١٧٩
(٧) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٢٢٨/٤ برقم ٤٥٥.

والبخاري رحمه الله لم يورد له -خلا المثال- إلا حديثين:

الأول: رواه سهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ - رضى الله عنهما - أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ...الحديث.[١]

وقد تابع غُنْدَرٌ سهلَ بن يوسف عن شعبة، وهي متابعة تامة، وروى البخاري الحديث من طرق عن أبي إسحاق. [٢]

والثاني: رواه سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَوَّامَ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ أَسْجُدُ فِي (ص)...الحديث.[٣]

وقد تابعه عليه شعبة عن العوام، ورواه البخاري من طرق عن ابن عباس رضي الله عنهما.[٤]

الفرع الثالث: بدعة النصب[٥]

روى البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (شَهْرَانِ لاَ يَنْقُصَانِ شَهْرَا عِيدٍ رَمَضَانُ وَذُو الْحَجَّةِ).[٦]

الدراسة

في هذا المثال أورد البخاري الحديث من طريق راويين عن عبد الرحمن ابن أبي بكرة، وهما: إسحاق بن سُوَيْد بن هُبَيْرة، وخالد بن مِهْران الحَذّاء.[٧]

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب من قاد دابة غيره في الحرب، برقم ٢٨٦٤.

(٢) متابعة غندر - محمد بن جعفر - أخرجها البخاري، الجامع الصحيح، كتاب ، باب قول الله تعالى u M v x y z { | } L التوبة: ٢٥، برقم ٤٣١٧، أما المتابعات الأخرى عن أبي إسحاق فهي بالأرقام: (٢٨٧٤)، (٢٩٣٠)، (٤٣١٥).

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب، باب M % & ' ( ) + , - L ص: ١٧ إلى قوله (وفصل الخطاب)، برقم ٣٤٢١.

(٤) متابعة شعبة عن العوام، أخرجها: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التفسير، باب تفسير سورة ص، برقم ٤٨٠٦، أما المتابعات الأخرى عن ابن عباس فهي بالأرقام: (٤٦٣٢)، (٤٨٠٧).

(٥) النَّصب: هو بغض علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وتقديم غيره عليه . انظر: هدي الساري، ٤٥٩/١.

(٦) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الصوم، باب شهرا عيد لا ينقصان، برقم ١٩١٢، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصيام، باب معنى قوله ﷺ شهرا عيد لا ينقصان، برقم ١٠٨٩، وأبو داود، السنن، كتاب الصوم، باب الشهر يكون تسعاً وعشرين، ٢٩٧/٢ برقم ٢٣٢٣، وابن ماجه، السنن، كتاب الصيام، باب ما جاء في شهري العيد، ٥٣١/١ برقم ١٦٥٩، والترمذي، الجامع، كتاب الصوم، باب شهرا عيد لا ينقصان، ٧٥/٣ برقم ٦٩٢، وأحمد، المسند، ٤٧/٥ برقم ٢٠٥٠٣.

(٧) قال الحافظ (التقريب ١٩١/١ برقم ١٦٨٠) "خالد بن مِهْران أبو المَنَازل، بفتح الميم وقيل بضمها وكسر الزاي، البصري، الحذّاء، بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة، قيل له ذلك، لأنه كان يجلس عندهم، وقيل لأنه

وقد رمي إسحاق بن سويد بالنَّصب[١]، قال العجلي: "بصريٌ ثقة، كان يحمل على عليٍّ رضي الله عنه"[٢]

وقال الحافظ: "وقال أبو العرب الصقلي في الضعفاء: كان يحمل على علي تحاملاً شديداً، وقال: لا أحب علياً، وليس بكثير الحديث، ومن لم يحب الصحابة فليس بثقةٍ ولا كرامة".[٣]

والبخاري رحمه الله لم يخرج لإسحاق إلا هذا الحديث، تابعه عليه خالد الحذاء.

المطلب الثالث: المتابعة للكلام في طريقة تحمل الراوي عن شيخه

قال البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِى سَلَمَةَ عَنِ الأَوْزَاعِي قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ رَدُّ السَّلاَمِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ).

تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَرَوَاهُ سَلاَمَةُ، عَنْ عُقَيْلٍ.[٤]

الدراسة

أورد البخاري رحمه الله هذه المتابعات لتقوية حديث عمرو بن أبي سلمة عن الأوزاعي، حيث ذكر بعض الأئمة أنه أخذ حديثه عن الأوزاعي – فيما لم يصرح فيه بالسماع- مناولة أو إجازةً.

قال أحمد بن صالح المصري: كان حسن المذهب وكان عنده شيء سمعه من الأوزاعي عرضه، وشيء أجازه له فكان يقول فيما سمع حدثنا الأوزاعي ويقول في الباقي عن الأوزاعي.[٥]

كان يقول: أحدُ على هذا النحو: وهو ثقة يرسل، من الخامسة، أشار حماد بن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام، وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان.ع."

(١) للاستزاده في ترجمته انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٣٨٩/١ برقم ١٢٤٢، وابن سعد، الطبقات الكبرى، ٢٤٣/٧، وابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٢٢٢/٢ برقم ٧٦٦ وابن حبان، الثقات، ٤٧/٦ برقم ٦٦٦٢، وابن شاهين، تاريخ أسماء الثقات، ٣٥/١ برقم ٦٠، والباجي، التعديل والتجريح، ٣٨١/١ برقم ٨٨، والمزي، تهذيب الكمال، ٤٣٢/٢ برقم ٣٥٧، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ٢٠٦/١ برقم ٤٣٨.

(٢) العجلي، معرفة الثقات، ٢١٨/١ برقم ٦٨.

(٣) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٢٠٦/١ برقم ٤٣٨.

(٤) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجنائز، باب الأمر باتباع الجنائز، برقم ١٢٤٠.

(٥) المزي، تهذيب الكمال، ٥٣/٢٢، ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٣٩/٨.

وقال أبو بكر الخلال: حدثنا أحمد بن يحيى الأنطاكي، حدثنا حميد بن زنجويه، قال: لما رجعنا من مصر دخلنا على أحمد بن حنبل، فقال: مررتم بأبي حفص عمرو بن أبي سلمة؟ فقلنا: وما كان عنده؟ إنما كان عنده خمسون حديثا والباقي مناولة.

فقال: فالمناولة كنتم تأخذون منها وتنظرون فيها؟.[١]

تخريج الحديث

روى الحديث عن الأوزاعي كل من: بقية بن الوليد[٢]، والوليد بن مزيد[٣]، وبشر بن بكر[٤]، والوليد بن مسلم[٥]، وعبد الحميد بن حبيب[٦]، ومحمد بن مصعب.[٧]

وروى الحديث عن الزهري-غير الأوزاعي- كل من: يونس بن يزيد الأيلي[٨]، ومعمر بن راشد[٩]، وزمعة بن صالح[١٠]، وعُقَيْل[١١].

قال الحافظ رحمه الله: "والجواب عن البخاري أنه يعتمد على المناولة ويحتج بها، وقصارى هذا الحديث أن يكون منها، وقد قواه بالمتابعة التي ذكرها عقبة، ولم ينفرد به عمرو".[١٢]

المطلب الرابع: المتابعة للراوي المختلط

المثال الأول:

وهو ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: الْكَوْثَرُ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ.

---

(١) الذهبي، ميزان الاعتدال، ٢٦٢/٣.
(٢) النسائي، السنن الكبرى، ٦٤/٦ برقم ١٠٠٤٩.
(٣) البيهقي، السنن الكبرى، ٣٨٦/٣ برقم ٦٤٠٨.
(٤) البيهقي، شعب الأيمان، ٣/٧ برقم ٩٢٤٣.
(٥) ابن حبان، الصحيح، ٤٧٦/١ برقم ٢٤١.
(٦) النسائي، عمل اليوم والليلة، ١٧٣/١ برقم ٢١٠.
(٧) أحمد، المسند، ٥٤٠/٢ برقم ١٠٩٧٩.
(٨) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الآداب، باب من حق المسلم على المسلم رد السلام، برقم ٢١٦٢، والبخاري، الأدب المفرد، ٨٢/١ برقم ٢٠٨
(٩) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الآداب، باب من حق المسلم على المسلم رد السلام، برقم ٢١٦٢، ووصله الحافظ: التغليق، ٤٥٥/٢.
(١٠) الطيالسي، المسند، ٣٠٣/١ برقم ٢٢٩٩.
(١١) علقه البخاري عن سلامة بن روح عن عقيل في الجامع الصحيح، كتاب الجنائز، باب الأمر باتباع الجنائز، برقم ١٢٤٠، ولم أقف على من أسند حديثه.
(١٢) ابن حجر، فتح الباري، ١١٣/٣، وانظر قريباً من هذا الجواب للعيني، عمدة القاري، ١٢/٨.

قالَ أَبُو بِشْرٍ: قُلْتُ لِسَعِيدٍ: إِنَّ أُنَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَهَرٌ فِي الْجَنَّةِ! فَقَالَ سَعِيدٌ: النَّهَرُ الَّذِي فِي الْجَنَّةِ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِى أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ.(١)

الدراسة

تابع البخاري رحمه الله لحديث عطاء بن السائب، وذلك بأن قرنه بثقةٍ وهو أبو بِشْر جعفر بن وحشية(٢).

قال الحافظ: "وعطاء بن السائب هو المحدث المشهور، كوفي من صغار التابعين، صدوق، اختلط في آخر عمره، وسماع هشيم منه بعد اختلاطه، ولذلك اخرج له البخاري مقرونا بأبي بشر".(٣)

وقد وصف عطاء بن السائب بالاختلاط كل من: الإمام أحمد(٤)، أبو حاتم الرازي(٥)، وابن معين(٦)، ووهيب بن خالد(٧)، وابن حبان(٨)، وابن عَدي(٩)، والعلائي(١٠).

قال البخاري: "وقال يحيى القطان ما سمعت أحدا من الناس يقول في عطاء بن السائب شيئا في حديثه القديم، قيل ليحيى: ما حدث سفيان وشعبة أصحيح هو؟ قال: نعم إلا حديثين كان شعبة يقول: سمعتهما بأخرة".(١١)

وهذا الحديث من رواية هُشَيْم بن بُشَيْر، عن عطاء، وكما سبق من كلام الحافظ، وقبله نص العجلي(١٢) على أن هشيماً ممن سمع من عطاء بعد تَغيُّره.

المثال الثاني:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ. وَحَدَّثَنِي أُسِيدُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الرقاق، باب في الحوض، برقم ٦٥٧٨، وأخرجه: النسائي، السنن الكبرى، ٥٢٣/٦ برقم ١١٧٠٤

(٢) جعفر بن إياس أبو بشر بن أبي وحشية، بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتثقيل التحتانية، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد، من الخامسة، مات سنة خمس- وقيل ست- وعشرين ع. تقريب التهذيب ١٣٩/١ برقم ٩٣٠.

(٣) فتح الباري، ٤٧٠/١١

(٤) العلل ومعرفة الرجال، ٢٩/٣ برقم ٤٠١٤.

(٥) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣٣٢/٦ برقم ١٨٤٨.

(٦) الدوري، تاريخ ابن معين، ٣٢٨/٣ برقم ١٥٧٧.

(٧) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٣٣٣/٦ برقم ١٨٤٨.

(٨) ابن حبان، الثقات، ٢٥١/٧ برقم ٩٩٢٨.

(٩) الكامل في الضعفاء، ٣٦١/٥ برقم ١٥٢٢

(١٠) المختلطين، ٨٢/١ برقم ٣٣.

(١١) البخاري، التاريخ الكبير، ٤٦٥/٦.

(١٢) معرفة الثقات، ١٣٥/٢ برقم ١٢٣٧.

حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيّ ﷺ: (عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ، فَأَخَذَ النَّبِيّ يَمُرُّ مَعَهُ الأُمَّةُ، وَالنَّبِيّ يَمُرُّ مَعَهُ النَّفَرُ، وَالنَّبِيّ يَمُرُّ مَعَهُ الْعَشَرَةُ، وَالنَّبِيّ يَمُرُّ مَعَهُ الْخَمْسَةُ، وَالنَّبِيّ يَمُرُّ وَحْدَهُ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ كَثِيرٌ، قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ هَؤُلاَءِ أُمَّتِي؟ قَالَ: لاَ وَلَكِنِ انْظُرْ إِلَى الأُفُقِ. فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ كَثِيرٌ. قَالَ: هَؤُلاَءِ أُمَّتُكَ، وَهَؤُلاَءِ سَبْعُونَ أَلْفًا قُدَّامَهُمْ، لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلاَ عَذَابَ. قُلْتُ: وَلِمَ؟ قَالَ: كَانُوا لاَ يَكْتَوُونَ، وَلاَ يَسْتَرْقُونَ، وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ). فَقَامَ إِلَيْهِ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ فَقَالَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ (اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ). ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ آخَرُ قَالَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. قَالَ (سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ).[١]

الدراسة

مدار الرواية في هذا المثال على حصين بن عبد الرحمن السلمي، وهو من الرواة الذين وصفوا بالاختلاط.[٢]

والحديث ساقه البخاري من طريقين: الأول: محمد بن فُضَيْل عن حُصين[٣]، والثاني: طريق هُشَيْم بن بُشَيْر عن حصين[٤].

وقد ذكر الحافظ[٥] رحمه الله أن ابن فضيل ممن سمع من حصين بعد اختلاطه، أما هشيم فسمع منه قبل الاختلاط، فلذا تابع البخاري لرواية ابن فضيل

برواية هشيم، ولعل التساؤل هنا: لماذا أورد البخاري رواية ابن فضيل ولم يكتف برواية هشيم التي لا إشكال فيها؟

قلت: لعل السبب في ذلك أمران: الأول: أن لفظ حديث ابن فضيل فيه زيادة[٦] ليست في حديث هُشَيْم.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الرقاق، باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب، برقم ٦٥٤١

(٢) ذكر عنه أبو حاتم سوء الحفظ في آخر عمره.(الجرح والتعديل ١٩٣/٣ برقم ٨٣٧)، وانظر: سبط ابن العجمي، الاغتباط، ٨٨/١ رقم ٢٦، والذهبي الشافعي، محمد بن أحمد، الكواكب النيرات، ٢٣/١ رقم ١٤، والعلائي، المختلطين، ٢١/١ رقم ١١.

(٣) أخرجها: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الطب، باب من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو، برقم ٥٧٠٥، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب، برقم ٢٢٠، وابن أبي شيبة، المصنف، ٥٣/٥ برقم ٢٣٦٢٠

(٤) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الرقاق، باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير حساب، برقم ٦٥٤١، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب، برقم ٢٢٠، وأحمد، المسند، ٢٧١/١ برقم ٢٤٤٨، وأبو عوانة، المسند، ٨٢/١، برقم ٢٤٣، وابن حبان، الصحيح، ٣٣٩/١٤ برقم ٦٤٣٠.

(٥) انظر : ابن حجر، مقدمة الفتح، ٣٩٨/١ في ترجمة حصين بن عبد الرحمن السلمي.

(٦) نص حديثه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - (عُرِضَتْ عَلَيَّ الأُمَمُ، فَجَعَلَ النَّبِيّ وَالنَّبِيَّانِ يَمُرُّونَ مَعَهُمُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، حَتَّى رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، قُلْتُ مَا هَذَا أُمَّتِي هَذِهِ قِيلَ هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ. قِيلَ انْظُرْ إِلَى الأُفُقِ. فَإِذَا سَوَادٌ يَمْلأُ الأُفُقَ، ثُمَّ قِيلَ لِي انْظُرْ هَا هُنَا وَهَا هُنَا فِي آفَاقِ السَّمَاءِ فَإِذَا سَوَادٌ قَدْ مَلأَ الأُفُقَ قِيلَ هَذِهِ أُمَّتُكَ وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ هَؤُلاَءِ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ، ثُمَّ دَخَلَ وَلَمْ يُبَيِّنْ لَهُمْ فَأَفَاضَ الْقَوْمُ

الثاني: تصريح ابن فضيل بتحديث حصين له، بينما عنعن هشيم روايته عن حصين.

وَقالُوا نَحْنُ الَّذِينَ آمَنَّا بِاللَّهِ، وَاتَّبَعْنَا رَسُولَهُ، فَنَحْنُ هُمْ أَوْ أَوْلادُنَا الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الإِسْلامِ فَإِنَّا وُلِدْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَبَلَغَ النَّبِيّ - صلى الله عليه وسلم - فَخَرَجَ فَقَالَ هُمُ الَّذِينَ لا يَسْتَرْقُونَ، وَلا يَتَطَيَّرُونَ، وَلا يَكْتَوُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ). فَقَالَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ أَمِنْهُمْ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: (نَعَمْ). فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ أَمِنْهُمْ أَنَا قَالَ (سَبَقَكَ عُكَّاشَةُ)

الفصل الخامس: الرواة الذين أوردهم البخاري في المتابعات

بعد أن تمَّ تناول أغراض البخاري وأهدافه من إيراد المتابعات في الفصول الثلاثة السابقة، سيكون موضوع هذا الفصل بمشيئة الله تعالى دراسة رواة المتابعات، وبيان أقسامهم، والتفريق بين من يُخرَّج له احتجاجاً، ومن يخرج له في المتابعات.

المبحث الأول: أقسام رواة المتابعات في صحيح البخاري

التقسيم الذي سيعرضه الباحث بمشيئة الله تعالى، مبنيٌّ على تصنيف الرواة الذين أوردهم البخاري في المتابعات، وليس هو تصنيفٌ لجميع رواة الصحيح.

وبعد دراسة أحاديث هؤلاء الرواة، ودراسة مواضعها من الجامع الصحيح، وبعد البحث من أنَّ لها متابعات أم لا، تبين لي أن رواة المتابعات على أربعة أقسام سأذكرهم في أربعة مطالب.

المطلب الأول: الرواة الذين احتج بهم البخاري، وروى لهم في المتابعات

يروي البخاري رحمه الله في المتابعات لجماعة من أهل الضبط والإتقان والإمامة في الحديث، لا يختلف أحدٌ من الأئمة في الاحتجاج بهم، وفي كثيرٍ من الأحيان يسند البخاري أحاديثهم في مواضع أخرى من الصحيح، وإليك بعض الأمثلة على هؤلاء الرواة:

المثال الأول:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ). تَابَعَهُ شُعْبَةُ عَنِ الأَعْمَشِ.[1]

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، برقم ٣٤. والحديث أخرجه كذلك: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق، برقم ٥٨، وأبو داود، السنن، كتاب السنة، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصه، ٢٢١/٤ برقم ٤٦٨٨، والترمذي، الجامع، كتاب الإيمان، باب ما جاء في علامة المنافق، ١٩/٥ برقم ٢٦٣٢، والنسائي، السنن الكبرى، ٢٢٤/٥ برقم ٨٧٣٤، : وأحمد، المسند، ١٨٩/٢ برقم ٦٧٦٨

الدراسة

في هذا المثال ساق البخاري رحمه الله الحديث من رواية سفيان الثوري عن الأعمش، ثم أورد متابعة شعبة بن الحجاج لسفيان الثوري.

ومن المعلوم أن شعبة رحمه الله من أئمة الحديث، احتج به الجماعة، ومتابعته أخرجها البخاري رحمه الله موصولة في الصحيح.(١)

المثال الثاني

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ قالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ). تَابَعَهُ سُفْيَانُ، وَيَحْيَى، وَأَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ.(٢)

الدراسة

بعد أن أورد البخاري رحمه الله رواية حفص بن غياث، عن الأعمش، نبه عقبها على من تابع حفصاً في روايته وهم: سفيان الثوري(٣)، ويحيى بن سعيد القطان(٤)، وأبو عوانة الوضَّاح بن عبد الله اليشكري(٥)، وهؤلاء الثلاثة من الذين احتج بهم البخاري، واعتمدهم في جامعه الصحيح، وكلهم روى لهم الجماعة.

رواية الثوري خرجها البخاري موصولة في الصحيح(٦)، ورواية يحيى القطان خرجها أحمد(٧)، أما رواية أبي عوانة فلم أقف على من خرجها.

وأراد البخاري رحمه الله – والله أعلم – بهذه المتابعة السند، وذلك لوجود طرق لحديث الأعمش عن أبي هريرة(٨)، والبخاري يميل إلى ترجيح طريق أبي صالح، عن أبي

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المظالم، باب إذا خاصم فجر، برقم ٢٤٥٩.
(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب مواقيت الصلاة، باب الإبراد بالظهر في شدة الحر، برقم ٥٣٨. والحديث أخرجه: ابن ماجه، السنن، كتاب الصلاة، باب الإبراد بالظهر في شدة الحر، ٢٢٣/١ برقم ٦٧٩، وابن أبي شيبة، ٢٨٦/١ برقم ٣٢٨٠، وأحمد، المسند، ٥٣/٣ برقم ١١٥١٤ وأبو يعلى، المسند، ٤٨٠/٢ برقم ١٣٠٩، والطحاوي، شرح معاني الآثار، ١٨٦/١، والبيهقي، السنن الكبرى، ٤٣٧/١ برقم ١٩٠١.
(٣) انظر في الترجمة: ابن القيسراني، الجمع بين رجال الصحيحين، ١٩٤/١، والمزي، تهذيب الكمال، ١٥٤/١١ برقم ٢٤٠٧، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ٩٩/٤ برقم ١٩٩.
(٤) انظر: ابن القيسراني، الجمع بين رجال الصحيحين، ٥٦١/٢، والمزي، تهذيب الكمال، ٣٢٩/٣١ برقم ٦٨٣٤، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ١٩٠/١١ برقم ٣٥٩.
(٥) انظر: ابن القيسراني، الجمع بين رجال الصحيحين، ٥٤٥/٢، والمزي، تهذيب الكمال، ٤٤٨/٣٠ برقم ٦٦٨٨، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ١٠٣/١١ برقم ٢٠٤.
(٦) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة، برقم ٣٢٥٩.
(٧) أحمد، المسند، ٥٣/٣ برقم ١١٥١٥.
(٨) وهذه الطريق أخرجها: أحمد، المسند، ٣ / ٥٣ برقم ١١٥١٤، من رواية الثوري عن الأعمش.

سعيد الخدري رضي الله عنه،[١] كما هو ظاهرٌ من صنيعه.

وقد نبه ابن حجر رحمه الله إلى الاختلاف على الأعمش في الحديث، قال:

"وفي إسناده اختلاف على الثوري رواه عبد الرزاق عنه بهذا الإسناد فقال: عن أبي هريرة بدل أبي سعيد أخرجه أحمد عنه، والجوزقى من طريق عبد الرزاق أيضا، ثم روى عن الذهلي قال: هذا الحديث رواه أصحاب الأعمش عنه عن أبي صالح، عن أبي سعيد، وهذه الطريق أشهر، ورواه زائدة وهو متقن عنه فقال: عن أبي هريرة، قال: والطريقان عندي محفوظان لأن الثوري رواه عن الأعمش بالوجهين".[٢]

المثال الثالث

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ - وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ - قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَقَعَ النَّبِيّ ﷺ سَاجِدًا، ثُمَّ نَقَعُ سُجُودًا بَعْدَهُ.

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ نَحْوَهُ بِهَذَا.[٣]

الدراسة

أسند البخاري رحمه الله حديث البراء بن عازب ﷺ من وجهين عن سفيان الثوري، الأول: طريق يحيى بن سعيد القطان عن الثوري، وساقه بسنده ومتنه، والثاني: طريق أبي نعيم الفضل بن دكين عن الثوري، وذكر طرفاً من السند فقط.

ومتابعة أبي نعيم من قبيل المتابعات المسندة، وأبو نعيم من شيوخ البخاري الذين احتج بهم[١]، وأكثر عنهم في الجامع الصحيح.

---

(١) الكلام هنا محدد بحديث الأعمش أما على العموم فالحديث صحيح محفوظ عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما، وبالنسبة لما ورد عن الثوري بالوجهين فغير مستبعد لأن الثوري إمام حافظ متقن قد قدمه غير واحدٍ من الأئمة مطلقاً، وهذه قرينة تؤيد ما ذهب إليه الذهلي من احتمال ورود الحديث من الطريقين عن الأعمش، وأما بالنسبة لرواية زائدة فلم أقف على من خرجها.

(٢) فتح الباري، ٢ / ١٩.

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجماعة والإمامة، باب متى يسجد من خلف الإمام، برقم ٦٩٠. وأخرج الحديث: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب صفة الصلاة، باب رفع البصر إلى الأمام في الصلاة، برقم ٧٤٧، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصلاة، باب متابعة الإمام والعمل بعده، برقم ٤٧٤، وأبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب ما يؤمر به المأموم من اتباع الإمام، ١٦٨/١ برقم ٦٢٠، والترمذي، الجامع، كتاب أبواب الصلاة، باب ما جاء في كراهية أن يبادر الإمام بالركوع والسجود، ٧٠/٢ برقم ٢٨١، وعبد الرزاق، المصنف، ٣٧٤/٢ برقم ٣٧٥٤، وأحمد، المسند، ٢٨٤/٤ برقم ١٨٥٣٤

والبخاري أراد الفائدة من الإسنادين، فالأول: فائدته التصريح بالتحديث في أربعة مواضع منه، وخصوصاً تصريح أبي إسحاق السبيعي بالتحديث عن عبد الله بن يزيد، وذلك لأمن شبهة التدليس.(٢)

والإسناد الثاني: أراد منه البخاري العلو، إذ أن بينه وبين الثوري فيه رجلٌ هو أبو نعيم، بينما الإسناد الأول بينه وبين الثوري رجلان هما: مُسَدَّد بن مُسَرْهد، ويحيى بن سعيد القطان.

المطلب الثاني: الرواة الذين لم يوردهم البخاري إلا في المتابعات

هناك عددٌ من الرواة لم يوردهم البخاريّ إلا في المتابعات، وهؤلاء إما أن لا يكون ذكرهم إلا في مواضع من المتابعات المعلقة، أو المنصوص عليها، أو لا يذكرهم البخاري إلا مقرونين بغيرهم من الثقات.

ومن هؤلاء من يروي لهم البخاري في الموضع أو الموضعين فقط، ومنهم من يروي عنه في مواضع عدة، وتكون كلها في المتابعات، فيتأكد أن البخاري يتعمد أن لا يروي لهم احتجاجاً.

وتفصيل ما تقدم بالفروع الآتية:

الفرع الأول: من لم يرو لهم إلا في موضع أو موضعين

أولا: من روى له في موضع: عبد الله بن بُدَيْل

ومثاله(٣) ما رواه البخاري قال: حَدَّثَنَا عَلِيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِي، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِي - رضى الله عنه - قَالَ نَهَى النَّبِيّ ﷺ عَنْ لِبْسَتَيْنِ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ، وَالاِحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِ الإِنْسَانِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَالْمُلاَمَسَةِ، وَالْمُنَابَذَةِ.

---

(١) للترجمة انظر: ابن القيسراني، الجمع بين رجال الصحيحين، ٤١٢/٢، والمزي، تهذيب الكمال، ١٩٧/٢٣ برقم ٤٧٣٢، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ٢٤٣/٨ برقم ٥٠٥.

(٢) ذكر النسائي أبا إسحاق السبيعي بالتدليس، انظر: النسائي، ذكر المدلسين، ١٢٢/١ برقم ٩، سبط ابن العجمي، التبيين لأسماء المدلسين، ٤٤/١ برقم ٥٤، وابن حجر، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ٤٢/١ برقم ٩١.

(٣) للاستزادة انظر مثلاً الرواة الآتية أسماؤهم: إسحاق بن يحيى الكلبي، أشهل بن حاتم، الحارث بن عبيد أبو قدامة، حريث بن أبي مطر، حسين بن واقد، حماد بن نجيح، الربيع بن صبيح، سفيان بن حسين، سماك بن حرب، صالح بن رستم أبو عامر الخراز، عبد الله بن عبد القدوس، قدامة بن موسى، ليث بن أبي سليم، مبارك بن فضالة، وغيرهم

تَابَعَهُ مَعْمَرٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِي.[١]

الدراسة

نص البخاري رحمه الله على متابعة ثلاثة من الرواة لابن عيينة، وهم: معمر بن راشد ووصل المصنف متابعته في البيوع[٢]، ومحمد بن أبي حفصة[٣]، وعبد الله بن بديل، والأخير هو المعني بالدراسة هنا.

عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي[٤]، قال فيه ابن معين: مكيٌّ صالح[٥]، وقال الدارقطني: ضعيف الحديث[٦]، وقال ابن عدي بعد أن ساق ما ينكر عليه من الأحاديث: "له غير ما ذكرت مما ينكر عليه من الزيادة في متن أو في إسناد"[٧] وذكره ابن حبان في الثقات.[٨]

وعبد الله بن بديل ليس له ذكرٌ في الصحيح إلا في هذا الموضع من المتابعات.

ثانياً: من روى له في موضعين: أبو قدامة الحارث بن عبيد

الموضع الأول:

وهو ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عِمْرَانَ الجَوْنِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ الأَشْعَرِي عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ، طُولُهَا فِي السَّمَاءِ ثَلاَثُونَ مِيلاً، فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ لاَ يَرَاهُمُ الآخَرُونَ).

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الاستئذان، باب الجلوس كيفما تيسر، برقم ٦٢٨٤، والحديث أخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب البيوع، باب إبطال بيع الملابسة والمنابذة، برقم ١٥١٢، وأبو داود، السنن، كتاب، باب في بيع الغرر، ٢٥٤/٣ برقم ٣٣٧٧، وابن ماجه، السنن، كتاب اللباس، باب ما ينهى عنه من اللباس، ١١٧٩/٢ برقم ٣٥٥٩، وأحمد، المسند، ٦/٣ برقم ١١٠٣٦.
غريب الحديث: اشتمال الصماء: ذكر ابن سلام(الغريب ١١٨/٢) تعريفاً عن الفقهاء فقال: أن يشتمل بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه من أحد جانبيه فيضعه على منكبيه فيبدو منه فرجه.
والاحتباء: قال الخطابي (غريب الحديث ٣٧/٣): " أن يجمع ظهره ورجليه بثوب".
والمنابذة: أن يقول احد المتبايعين للآخر إذا نبذت-ألقيت- إليك الثوب أو الحصاة فقد وجب البيع. انظر:ة عبد المنعم، محمود عبد الرحمن، معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، ٣٥٤/٣.
والملامسة: قال مالك(الموطأ ٦٦٧/٢): " والملامسة أن يلمس الرجل الثوب ولا ينشره ولا يتبين ما فيه أو يبتاعه ليلا ولا يعلم ما فيه".
(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب البيوع، باب بيع المنابذة، برقم ٢١٤٧، وعبد الرزاق، المصنف، ٢٢٦/٨ برقم ١٤٩٨٧، وأحمد، المسند، ٩٥/٣ برقم ١١٩٢٣
(٣) وصل الحافظ حديثه في تغليق التعلق، ١٣١/٥. محمد بن أبي حفصة قال فيه الحافظ (التقريب ٤٧٤/١ برقم ٥٨٢٦): "صدوق يخطئ من السابعة".
(٤) للترجمة انظر: البخاري، التاريخ الكبير، ٥٦/٥ برقم ١٢٧، والذهبي، الكاشف، ٥٤٠/١ برقم ٢٦٤٢، والمزي، تهذيب الكمال، ٣٢٥/١٤ برقم ٣١٧٦، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ١٣٦/٥ برقم ٢٦٧.
(٥) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ١٤/٥ برقم ٦٨.
(٦) الدارقطني، المؤتلف والمختلف، ١٦٧/١.
(٧) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ٢١٣/٤ برقم ١٠٢٠.
(٨) ابن حبان، الثقات، ٢١/٧ برقم ٨٨٢١.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ، وَالْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ: عَنْ أَبِي عِمْرَانَ "سِتُّونَ مِيلاً".[١]

الدراسة

الراوي موضع الدراسة هو الحارث بن عبيد، وقد نقل فيه البخاري قول ابن مهدي: "هو من شيوخنا وما رأيت إلا خيراً"[٢] ، وقال أبو حاتم: "ليس بالقوي يكتب حديثه، ولايحتج به"، وقال أحمد: مضطرب الحديث[٣] ، وقال ابن معين: " في حديثه ضعف"[٤] ، وقال ابن حبان: " كان شيخاً صالحاً ممن كثر وهمه حتى خرج عن جملة من يحتج بهم إذا انفردوا"[٥] ولخص الحافظ الكلام فيه بقوله: " صدوق يخطيء"[٦]

وقد روى له البخاري في هذا المثال متابعة، حيث إنَّ الحارث بن عبيد، وعبد العزيز ابن عبد الصمد، تابعا همام بن يحيى في الرواية عن أبي عمران الجوني.

رواية عبد العزيز وصلها المصنف في التفسير[٧]، أما رواية الحارث بن عبيد فوصلها مسلم في الصحيح.[٨]

الموضع الثاني

وهو ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيّ، حَدَّثَنَا سَلاَّمُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِي، عَنْ جُنْدَبٍ قَالَ النَّبِيّ ﷺ : (اقْرَءُوا

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، برقم ٣٢٤٣، والحديث أخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في صفة خيام الجنة وما للمؤمنين فيها من أهلين، برقم ٢٨٣٨، وأحمد، المسند، ٤٠٠/٤ برقم ١٩٥٩١، والدارمي، السنن، كتاب الرقاق، باب في خيام الجنة، ٤٣٣/٢ برقم ٢٨٣٣ والروياني، المسند، ٣٤٠/١ برقم ٥١٩ كلهم من طريق همام بن يحيى العوذي عن أبي عمران الجوني به.

(٢) التاريخ الكبير ٢٧٥/٢ برقم ٢٤٤١

(٣) الجرح والتعديل ٨١/٣ برقم ٣٧١

(٤) تاريخ ابن معين ٢٠٦/٢ برقم ٤٢٩٦

(٥) المجروحين ٢٢٤/١ برقم ٢٤٤١

(٦) تقريب التهذيب ١٤٧/١ برقم ١٠٣٣

(٧) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التفسير، باب (حور مقصورات في الخيام)، برقم ٥٠٦١، وأخرجه: أحمد، ٤١١/٤ برقم ١٩٦٩٦، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في صفة خيام الجنة وما للمؤمنين فيها من أهلين، برقم ٢٨٣٨، والترمذي، الجامع، كتاب صفة الجنة، باب ما جاء في صفة غرف الجنة، ٦٧٣/٤ برقم ٢٥٢٧، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٧٩/٦ برقم ١١٥٦٢، والروياني، المسند، ٣٣٦/١ برقم ٥١٢.

(٨) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في صفة خيام الجنة وما للمؤمنين فيها من أهلين، برقم ٢٨٣٨.

الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا عَنْهُ). تَابَعَهُ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ.(١)

الدراسة

وصل حديث الحارث بن عبيد: ابن أبي شيبة(٢)، ومسلم(٣)، والدارمي(٤)، وسعيد ابن منصور(٥)، أما حديث سعيد بن زيد فلم أجده موصولاً إلا عند ابن حجر في التغليق.(٦)

الفرع الثاني: من له عدة أحاديث كلها في المتابعات

ومن أمثلة هؤلاء(٧): محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي مولاهم، روى له البخاري في سبعة عشر(١٧) موضعاً في المتابعات، ثلاث عشرة(١٣) منها متابعات معلقة(٨)، وأربعٌ(٤) منها متابعات نص عليها البخاري(٩).

ومثاله ما رواه البخاري قال: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ وَسَهْلَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ بَيْعِ النَّمَرِ بِالتَّمْرِ، إِلاَّ أَصْحَابَ الْعَرَايَا فَإِنَّهُ أَذِنَ لَهُمْ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: حَدَّثَنِي بُشَيْرٌ مِثْلَهُ.(١٠)

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب فضائل القران، باب اقرؤوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم، برقم ٥٠٦١. والحديث أخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن، والتحذير من متبعيه، والنهي عن الاختلاف في القرآن، برقم ٢٦٦٧، وأحمد، المسند، ٣١٣/٤ برقم ١٨٨.

(٢) المصنف، ١٤٢/٦ برقم ٣٠١٦٧.

(٣) الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن، والتحذير من متبعيه، والنهي عن الاختلاف في القرآن، برقم ٢٦٦٧.

(٤) السنن، كتاب فضائل القرآن، باب إذا اختلفتم بالقرآن فقوموا، ٥٣٤/٢ برقم ٣٣٥٩.

(٥) السنن، ٤٨٧/٢ برقم ١٦٦.

(٦) تغليق التعليق، ٣٩٠/٤.

(٧) انظر على سبيل المثال الرواة الآتية أسماؤهم: أبان بن صالح بن عمير، أبان بن يزيد العطار، حماد بن سلمة، أبو داود سليمان بن داود الطيالسي، شبيب بن سعيد الحبطي، عبد الله بن الوليد العدني، عبد الرحمن بن أبي الزناد، عبد العزيز بن محمد الدراوردي، محمد ابن عجلان، يحيى بن أيوب الغافقي.

(٨) هذه المواضع هي الأحاديث بالأرقام:(٦٦٣)، (١٤٦٨)، (١٧٧٤)، (٢٣٨٣)، (٢٥٢٥)، (٢٧٠٩)، (٢٧١٨)، (٤١٢٧)، (٤٢٥٩)، (٤٩٣١)، (٥٥٢٧)، (٥٩٩٢)، (٧١٢٦).

(٩) أرقام الأحاديث في هذه المواضع: (١٨٣٧)، (٣٨٥٦)، (٥٩٣٤)، (٦٧٩٨).

(١٠) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المساقاة، باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط، برقم ٢٣٨٣. وأخرج الحديث: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب البيوع، باب بيع تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا، برقم ١٥٤٠، وابن أبي شيبة، المصنف، ٥٠٦/٤ برقم ٢٢٥٨٥، وأحمد، المسند، ١٤٠/٤ برقم ١٧٣٠١.

الدراسة

هذا المثال من الأمثلة التي أورد البخاري فيها حديث ابن إسحاق في المتابعات المعلقة، حيث تابع الوليد بن كثير في الرواية عن بشير بن يسار، قال ابن حجر: "قال أبو عبد الله: قال بن إسحاق فعلى هذا فهو معلق، ولم أره موصولا من طريقه إلى هذه الغاية، والله المستعان".(١)

الفرع الثالث: تخريج البخاري حديث الراوي مقروناً(٢)

منهم: محمد بن أبي عتيق، أخرج له البخاري أربعة عشر(١٤) حديثاً متابعة، قرنه بغيره في أحد عشر(١١) حديثاً(٣)، وموضعين متابعة معلقة(٤)، وموضع متابعة منصوص عليها.(٥)

ومثاله ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلاَةِ وَيَقُولُ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ). فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ الْمَغْرَمِ، قَالَ: (إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ).(٦)

تخريج الحديث

روى الحديث عن الزهري كل من: شعيب بن أبي حمزة(٧)، ومعمر بن راشد(١)،

والمزابنة: فِي الاصْطِلاحِ الْفِقْهِيِّ: عَرَّفَهَا الْجُمْهُورُ بِأَنَّهَا: بَيْعُ الرُّطَبِ عَلَى النَّخِيلِ بِتَمْرٍ مَجْذُوذٍ، انظر: موسوعة الفقه الكويتية، ١٣٩/٩، **والعرايا**: الْعَرَايَا: جَمْعُ عَرِيَّةٍ، وَهِيَ: النَّخْلَةُ يُعْرِيهَا صَاحِبُهَا رَجُلاً مُحْتَاجًا، فَيَجْعَلُ لَهُ ثَمَرَهَا عَامَهَا، فَيَعْرُوهَا، أَيْ يَأْتِيهَا. انظر: موسوعة الفقه الكويتية، ٩١/٩.

(١) ابن حجر، فتح الباري، ٥٢/٥.

(٢) للاستزاده انظر أحاديث الرواة الآتية أسماؤهم: أحمد بن عمر الملقب حمدان، أسباط أبو البيسع البصري، خلاس بن عمرو الهجري، الضحاك بن شراحيل المشرقي، أبو سفيان طلحة بن نافع، عاصم بن أبي النجود، عبد الله بن أبي لبيد المدني، عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عروة بن الحارث أبو فروة الهمداني، فطر بن خليفة.

(٣) هي الأحاديث بالأرقام: (٢٠٩٣)، (٢٣٩٧)، (٢٨٠٧)، (٤٠٠٢)، (٤١٣٥)، (٦١٥٢)، (٦٢٠٧)، (٧٠٦٩)، (٧١٣٥)، (٧٤٦٥)، (٧٤٧٢).

(٤) الموضعان بالأرقام: (٨٥٠)، (٧١٩٨).

(٥) الموضع برقم (٥١٤٥).

(٦) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الاستقراض وأداء الديون، باب من استعاذ من الدين، برقم ٢٣٩٧.

(٧) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب صفة الصلاة، باب الدعاء قبل السلام، برقم ٨٣٢، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب ما يستعاذ منه في الصلاة، برقم ٥٨٩، وأبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب الدعاء في الصلاة، ٢٣٢/١ برقم ٨٨٠، والنسائي، السنن الكبرى، ٣٨٩/١ برقم ١٢٣٢، وأحمد، المسند، ٨٨/٦ برقم ٢٤٦٢٢ ، وأبو عوانة، المسند المستخرج، ٥٤٨/١ برقم ٢٠٤٨.

ومحمد بن أبي عتيق[٢]، ويزيد بن عبد الله بن الهاد[٣]، وسليمان بن سليم[٤]، والنعمان بن راشد[٥]، وصالح بن أبي الأخضر[٦]، وعثمان بن عمر بن موسى[٧].

الدراسة

هذا الحديث من المواضع التي قرن فيها البخاري حديث محمد بن أبي عتيق بغيره من الرواة الثقات، وقد قرنه في هذا المثال بشعيب بن أبي حمزة بطريق التحويل بين الأسانيد.

وأظن السبب في متابعة البخاري لحديث ابن أبي عتيق وجود نوع تفرد في السند عنه.

قال الذهلي عن ابن أبي عتيق: "هو حسن الحديث عن الزهرى، كثير الرواية، مقارب الحديث، لولا أن سليمان بن بلال قام بحديثه لذهب حديثه، ولا أعلمه كتب عن سليمان بن بلال حديث ابن أبى عتيق هذا غير أبى بكرعبد الحميد ابن أبى أويس الأعشى أخي إسماعيل بن أبى أويس، و كان مشهوراً بطلب الحديث بالمدينة، قديم الموت، روى عنه أخوه إسماعيل عامة كتبه".[٨]

المطلب الثالث: الرواة الذين أوردهم البخاري في المتابعات، ولهم أحاديث مسندة في الصحيح توبعوا عليها.

وهذا القسم من الرواة- وإن كانت أحاديثهم المسندة قد توبعوا عليها- أفضل حالاً عند البخاري من الذين لا يخرج حديثهم إلا في المتابعات.

ومنهم[٩]: عبد الرحمن بن خالد بن مسافر، خرَّج له البخاري في ستة عشر(١٦) موضعاً من الجامع الصحيح، منها: ثلاثة(٣) مواضع مقروناً، وسبعة(٧) مواضع متابعة

---

(١) النسائي، السنن الكبرى، ٤٤٩/٤ برقم ٧٨٨٩، وعبد الرزاق، المصنف، ٤٣٨/١٠ برقم ١٩٦٣٠، وعبد ابن حميد، المسند، ٤٢٨/١ برقم ١٤٧٢

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الاستقراض وأداء الديون، باب من استعاذ من الدين، برقم ٢٣٩٧، والطبراني، المعجم الأوسط، ٣٩/٥ برقم ٤٦١٣، والبيهقي، السنن الكبرى، ٣٥٦/٥ برقم ١٠٧٥٠.

(٣) ابن خزيمة، الصحيح، ٣١/٢ برقم ٨٥٢، والطبراني، المعجم الأوسط، ٣٣٠/٨ برقم ٨٧٧٩.

(٤) ابن راهوية، ٢٣٤/٢ برقم ٧٤١، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٥٣/٤ برقم ٧٩٠٧.

(٥) الطبري، تهذيب الآثار، ٥٨٨/٢ برقم ٨٧٨.

(٦) احمد، المسند، ٢٤٤/٦ برقم ٢٦١١٧.

(٧) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٤٣٠/١٠.

(٨) المزي، تهذيب الكمال، ٥٤٩/٢٥ برقم ٥٣٧٣، وانظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ٢٤٦/٩ برقم ٤٥٧.

(٩) للاستزادة انظر على سبيل المثال أحاديث الرواة: إسحاق بن راشد، زكريا بن أبي زائدة، سليمان بن حيان أبو خالد الأحمر، عباد بن عباد بن حبيب بن المهلب، عبد الرحمن بن سليمان، عبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي، عثمان بن صالح بن صفوان، محمد بن أبي حفصة، محمد بن بكر البرساني٨٠٠ ، الوليد بن كثير.

معلقة، وموضعين متابعة منصوص عليها، وثلاثة(٣) مواضع متابعات مسندة، وفي موضع حديثاً مسنداً له متابعات في الصحيح.

ومثاله ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيّ ﷺ الْعِشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ فَقَالَ: (أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لاَ يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ).[١]

تخريج الحديثٍ

هذا الحديث رواه عبد الرحمن بن خالد بن مسافر[٢] عن الزهري، وقد تابع عبد الرحمن في الرواية عن الزهري كل من: شعيب بن أبي حمزة[٣]، ومعمر بن راشد[٤]، ويونس بن يزيد الأيلي[٥]، وإسحاق بن راشد الجزري.[٦]

الدراسة

هذا الحديث أسنده البخاري عن عبد الرحمن بن خالد، بينما أورد باقي حديثه في المتابعات كما سبق بيانه.

وأورد البخاري في الصحيح الحديث من طريق شعيب، ويونس، فتابعوا عبد الرحمن بن خالد متابعة تامة.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب السمر في العلم، برقم ١١٦.

(٢) عبد الرحمن بن خالد بن مسافر: قال عنه أبو حاتم: صالح (الجرح والتعديل، ٢٢٩/٥)، وذكره ابن حبان في الثقات، (الثقات ٨٣/٧ برقم ٩١٠٤)، وفي (مشاهير علماء الأمصار، ١٨٩/١) قال: "من أثبات أهل مصر، وقدماء مشايخها، ومتقني أهلها" وقال الحافظ ابن حجر: (تهذيب التهذيب ٦/ ١٥٠ برقم ٣٣٩) "وقال العجلي مصري ثقة وقال الذهلي ثبت وقال الدارقطني ثقة وقال الساجي هو عندهم من أهل الصدق وله مناكير وقرنه النسائي في الطبقات أصحاب الزهري بابن أبي ذئب وغيره".

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب مواقيت الصلاة، باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء، برقم ٦٠١، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب قوله ﷺ لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم، برقم ٢٥٣٧، وأحمد، المسند، ١٢١/٢ برقم ٦٠٢٨.

(٤) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب فضائل الصحابة، باب قوله ﷺ لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم، برقم ٢٥٣٧، وأبو داود، السنن، كتاب الملاحم، باب قيام الساعة، ١٢٥/٤ برقم ٤٣٤٨، والترمذي، الجامع، كتاب الفتن، باب...، ٥٢٠/٤ برقم ٢٢٥١، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٤١/٣ برقم ٥٨٧١، وأحمد، المسند، ٨٨/٢ برقم ٥٦١٧.

(٥) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب مواقيت الصلاة،، باب ذكر العشاء والعتمة ومن رآه واسعاً، برقم ٥٦٤.

(٦) الطبراني، المعجم الكبير، ٢٧٨/١٢ برقم ١٣١١٠.

المطلب الرابع: الرواة الذين أوردهم البخاري في المتابعات، ولهم أحاديث مسندة في الصحيح لم يتابعوا عليها.

هذا القسم من الرواة أورد البخاري -رحمه الله- طائفة من حديثهم في المتابعات،وأورد لهم أيضاً أحاديث في الصحيح مسندة، لم يتابعوا عليها لا متابعة تامة ولا قاصرة.[١]

ومن هؤلاء: إسماعيل بن أبي أويس[٢]، فقد روى له البخاري في ستة عشر(١٦) موضعاً من الصحيح، منها: أحد عشر(١١) حديثاً مسنداً له متابعات في الصحيح[٣]، وثلاثة(٣) أحاديث مسندة لم يتابع عليها[٤]، وموضعين متابعات مسندة.[٥]

وأورد هنا مثالاً لحديثٍ له مسند في الصحيح لم يتابع عليه، وهو ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِى أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِى الرِّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - تَقُولُ سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةٍ أَصْوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الآخَرَ، وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ وَهْوَ يَقُولُ وَاللَّهِ لاَ أَفْعَلُ. فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا

---

(١) انظر على سبيل المثال أحاديث الرواة: إبراهيم بن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي،الجعد بن دينار، فضيل بن سليمان النميري، فليح بن سليمان، محمد بن عبد الله بن الزبير أبو أحمد الزبيري، يحيى بن سليمان الجعفي.

(٢) وهو ابن أخت الإمام مالك بن أنس الأصبحي، مختلف فيه، قال عنه أبو حاتم: "محله الصدق، وكان مغفلا"، وقال أحمد: "لا بأس به" الجرح والتعديل (١٨٠/٢ برقم ٦١٣)، وقال ابن معين: ثقة، (الدارمي، تاريخ ابن معين، ٢٣٩/١ برقم ٩٢٩)، وقال: ابن أبي أويس وأبوه يسرقان الحديث، (الكامل لا بن عدي، ١٢٨/٢)، وضعفه في موضع ثالث (انظر العقيلي ص ٣٢)، وضعفه النسائي، انظر: (سؤالات البرقاني للدارقطني، ٤٦/١ رقم ٩)، وقال ابن أبي عدي (الكامل، ١٢٨/٢): "وابن أبي أويس هذا روى عن خاله مالك أحاديث غير أنه لا يتابعه عليها أحد، وعن سليمان بن بلال، وغيرهما من شيوخه، وقد حدث عنه الناس، وأثنى عليه ابن معين، وأحمد، والبخاري يحدث الكثير عنه، وهو خير من أبيه أبي أويس"

وقال الحافظ في المقدمة(٣٩١/١): "إسماعيل بن أبي أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي بن أخت مالك بن أنس احتج به الشيخان إلا أنهما لم يكثرا من تخريج حديثه ولا أخرج له البخاري مما تفرد به سوى حديثين"

وقال (المقدمة ٣٩١/١): "وروينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له أصوله وأذن له أن ينتقي منها وأن يعلم له على ما يحدث به ليحدث به ويعرض عما سواه وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حديثه لأنه كتب من أصوله وعلى هذا لا يحتج بشيء من حديثه غير ما في الصحيح من أجل ما قدح فيه النسائي وغيره إلا أن شاركه فيه غيره فيعتبر فيه".

(٣) هذه الأحاديث أرقامها: (٧٦)، (١٠٠)، (٣٥٧)، (٥٧٧)، (٣٠٤٨)، (٣٢٠٢)، (٣٢٦٩)، (٣٣٠٠)، (٣٣١٩)، (٥٢٨٩)، (٧١٧٦).

(٤) هذه الأحاديث أرقامها: (٢٧٠٥)، (٣٢٦٥)، (٦٠١٤).

(٥) هي بالأرقام: (٢٢٦٩)، (٦٧٩٠).

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: (أَيْنَ الْمُتَأَلِّي عَلَى اللَّهِ لاَ يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟). فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبَّ.(١)

الدراسة

هذا الحديث رواه البخاري عن شيخه إسماعيل بن أبي أويس، وليس له متابع في الصحيح، وقد ذكر الحافظ ابن حجر أن أيوب بن سفيان تابع إسماعيل بن أبي أويس عند الإسماعيلي.(٢)

وتابع يحيى بنَ سعيد الأنصاري عبدُ الرحمن بنُ أبي الرجال(٣)، كلاهما عن أبي الرجال عن عمرة عن عائشة، إلا أن حديث عبد الرحمن بن أبي الرجال مختلف في بعض الألفاظ وفي قصة الحادثة.

وذكر البيهقي أن حارثة بن أبي الرجال أسند الحديث عن والده عن عمرة عن عائشة.(٤)

ورواه مالك بن أنس عن أبي الرجال- ومن طريقه الشافعي والبيهقي- إلا أن مالكاً أرسله عن عمرة.(٥)

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الصلح، باب هل يشير الإمام بالصلح، برقم ٢٧٠٥، وأخرجه كذلك: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب المساقاة، باب استحباب الوضع من الدين، برقم ١٥٥٧، وأبو عوانة، المسند، ٣٣٧/٣ برقم ٥٢١٤، والبيهقي، السنن الكبرى، ٣٠٥/٥ برقم ١٠٤٠٥، كلهم من طريق ابن أبي أويس به.

(٢) فتح الباري، ٣٠٨/٥.

(٣) حديثه عند: أحمد، المسند، ٦٩/٦ برقم ٢٤٤٥٠، وابن حبان، الصحيح، ٤٠٨/١١ برقم ٥٠٣٢، كلاهما عن عبد الرحمن بن أبي الرجال عن أبيه عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها.
وعبد الرحمن بن أبي الرجال، أبو الرجال هو محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حارثة بن النعمان ال؟أنصاري، قال عنه أبو حاتم (الجرح والتعديل، ٢٨١/٥ برقم ١٣٤١): " صالح، هو مثل عبد الرحمن بن زيد بن أسلم"، وقال ابن معين: ثقة (انظر الدارمي، تاريخ ابن معين، ١٩/١ برقم ٢٣٦)، وقال أبو داود: ليس به بأس (سؤلات الآجري أبا داود ٢٦٩/٢ برقم ١٨١٢)، ووثقه الدارقطني (سؤلات البرقاني للدارقطني، ٤٤/١ برقم ٢٩٣)، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: "ربما أخطأ" (الثقات، ٩١/٧ برقم ٩١٤٩)

(٤) البيهقي، السنن الكبرى، ٣٠٥/٥ برقم ١٠٤٠٥، وقال: وحارثة ضعيف، وقال فيه الحافظ (التقريب ١٤٩/١ برقم ١٠٦٢): "ضعيف من السادسة".

(٥) مالك، الموطأ، ٦٢١/٢ برقم ١٢٨٦، والشافعي، المسند، ١٤٥/١، والبيهقي، السنن الكبرى، ٣٠٥/٥ برقم ١٠٤٠٥.

المبحث الثاني: مراتب رواة المتابعات

يتضح مما سبق بيانه في مبحث أقسام رواة المتابعات، ومن خلال صنيع البخاري في صحيحه في التخريج لرواة المتابعات، يتضح من ذلك أن الرواة عند البخاري على مراتب: فمنهم من يحتج به البخاري، ومنهم من يخرِّج حديثه استشهاداً في المتابعات.

وفي هذا المقام أعرض لبعض الجهود السابقة في بيان مراتب رواة صحيح البخاري، ثم بيان مراتب الرواة عند البخاري من خلال صنيع البخاري في التخريج لرواة المتابعات، ومن خلال كلام الأئمة الذين تطرقوا للموضوع في مؤلفاتهم.

المطلب الأول: الجهود السابقة في بيان مراتب الرواة

الفرع الأول: مقدمة ابن حجر "هدي الساري"

ذكر الحافظ رحمه الله في مقدمة الفتح في الفصل التاسع الرواة المُتكلَّم فيهم، وقال في معرض عمله في التراجم: "وتمييز من أخرج له-أي البخاري- منهم في الأصول[١] أو في المتابعات والاستشهادات".[٢]

والرواة الذين ذكرهم ابن حجر بعضهم من رواة المتابعات، وبعضهم من رواة الأصول، والحافظ على شرطه فهو يلتزم بذكر من طُعِن فيه وإن كان من الثقات المشاهير المحتج بهم، ولبيان منهج الحافظ في المقدمة في تمييز من أخرج له البخاري محتجاً به، ومن أخرج له استشهاداً أعرض النقاط الآتية:

الأولى: عبارات الحافظ في رواة الاحتجاج

للحافظ ابن حجر رحمه الله عبارات في بيان من احتج بهم البخاري من خلال ذكره للرواة المنتقدين فمنها:

أولاً: التصريح بالاحتجاج بالراوي، كقوله في الراوي: "احتج به البخاري"[٣]، "احتج به الشيخان"[٤]، "احتج به الأئمة"[٥]، "احتج به الجماعة"[٦].

---

[١] الأحاديث الأصول: هي الأحاديث التي يسندها البخاري في الأبواب، ويجعلها عمدةً فيما بوَّب له، وهي غالباً ما تكون من طرق الرواة الثقات المتفق على وثاقتهم، وقد تطلق على الأحاديث التي يورها البخاري من طريق واحد ليس له متابع.

(٢) ابن حجر، مقدمة الفتح، ٥٤٨/١.

(٣) المصدر السابق، ٣٨٧/١ في ترجمة أحمد بن المقدام.

(٤) المصدر السابق، ٣٩١/١ في ترجمة إسماعيل بن أبي أويس.

(٥) المصدر السابق، ٣٩٢/١ في ترجمة بريد بن عبد الله بن أبي بردة.

(٦) المصدر السابق، ٣٩٤/١ في ترجمة ثور بن يزيد الديلي.

ثانياً: التصريح باعتماد البخاري الرجل كقوله: "اعتمده البخاري"[١]، "اعتمده الجماعة"[٢].

ثالثاً: بيان أن البخاري خرَّج للراوي في الأصول.[٣]

الثانية: عبارات الحافظ في رواة الاستشهاد والمتابعات

للحافظ ابن حجر رحمه الله عبارات وطرق لبيان أن الراوي حديثه في المتابعات، وهي الآتية:

أولاً: التصريح بنفي الاحتجاج بالراوي، ومثال ذلك: قوله في أحمد بن أبي الطيب: "تبين أنه غير محتج به"[٤]، وقوله في عبد الرحمن بن عبد الملك بن شيبة- بعد إيراد حديثيه- : "فتبين أنه ما احتج به".[٥]

ثانياً: نفي تفرد الراوي بشيء من الحديث، وهذا يعني أنه شاركه غيره في الرواية فصار حديثه في المتابعات، ومثال ذلك قوله في أحمد بن عيسى التستري: " فما أخرج له البخاري شيئاً تفرد به"[٦].

ثالثاً: بيان أن الراوي توبع على أحاديثه، سواءً نص على ذلك ابن حجر، أو عرف من خلال ذكر متابعات حديث الراوي، ومثال ما صرح به قوله في حسان بن إبراهيم الكرماني: "له في الصحيح أحاديث يسيرة توبع عليها"[٧].

رابعاً: النص على التخريج للراوي استشهاداً، ومثال ذلك قوله في حماد بن سلمة "استشهد به البخاري تعليقاً"[٨].

خامساً: التصريح بأن البخاري أخرج للراوي مقروناً بغيره، ومثال ذلك قوله في حميد بن الأسود: "روى له البخاري حديثين مقروناً"[٩].

سادساً: أن يذكر لحديث الراوي شواهد، ومثال ذلك قوله في خالد بن سعد الكوفي: "أخرج له البخاري حديثا واحدا في الطب من روايته عن بن أبي عتيق، عائشة في الحبة

---

(١) ابن حجر، مقدمة الفتح، ٣٨٨/١ في ترجمة إبراهيم بن المنذر الحزامي.
(٢) المصدر السابق، ٤٠٦/١ في ترجمة سليمان بن بلال.
(٣) انظر: المصدر السابق، ٤٠٧/١ في ترجمة سلم بن زرير.
(٤) المصدر السابق، ٣٨٦/١.
(٥) المصدر السابق، ٤١٨/١.
(٦) المصدر السابق، ٣٨٧/١.
(٧) المصدر السابق، ٣٩٦/١.
(٨) المصدر السابق، ٣٩٩/١.
(٩) المصدر السابق، ٣٩٩/١.

السوداء وله عنده شواهد".[١]

الثالثة: ضوابط الرواة المحتج بهم من خلال مقدمة ابن حجر

هناك دراسة قام بها باحثان[٢]، في بيان ضوابط الرواة المحتج بهم، وهذه الدراسة مستندةٌ إلى كلام الحافظ ابن حجر في الفصل التاسع من المقدمة، وخلص الباحثان إلى الضوابط الآتية:

الضابط الأول: أن يخرج له البخاري في الأحاديث الموصولة.

الضابط الثاني: هو أن أدنى احتجاج البخاري في الراوي يكون بمرة واحدة.

الضابط الثالث: أن لا يكون له فيها متابع.

الضابط الرابع: ألا يكون الراوي مقروناً في الرواية براوٍ آخر.

الضابط الخامس: فإن المحتج به لا يؤثر فيه كون البخاري أتى لحديثه بشاهد أم لم يأتِ

الضابط السادس: وجود زيادة مؤثرة لا يستغنى عنها في متابعة، وينفرد الراوي بتلك الزيادة، يكون حكمها حكم الحديث المستقل.

الفرع الثاني: كتاب المدخل إلى الصحيح لأبي عبد الله الحاكم

ما يتعلق بالموضوع هو الباب السادس من الكتاب، وقد ذكر الحاكم فيه ثلاثةً وسبعين (٧٣) راوياً من مشايخ البخاري الذين روى لهم في المتابعات والشواهد.

وفي كثير من هذه التراجم إنما يذكر الحاكم اسم الراوي ومروياته في الصحيح، دون بيان كيف خرّج له البخاري استشهاداً.

عبارات الحاكم فيمن يستشهد بهم البخاري

أولاً: ذكر حديث الراوي في الاستشهاد، ومثاله قول الحاكم في إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص: "أخرجه شاهداً لحديث واحد في كتاب الزكاة".[٣]

---

(١) ابن حجر، مقدمة الفتح، ٤٠٠/١.

(٢) الدراسة بعنوان " ضوابط المحتج به في صحيح البخاري، دراسة تطبيقية" أعدها الباحثان: أنس المصري، وأحمد صنوبر، لمادة: الجرح والتعديل، بإشراف الدكتور: باسم الجوابرة، مرحلة الدكتوراة، والبحث غير منشور.

(٣) الحاكم، المدخل إلى الصحيح، ٢٤/٤، والحديث الذي أشار إليه الحاكم هو في صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب قول الله تعالى(لا يسألون الناس إلحافا)، برقم ١٤٧٨، قال البخاري رحمه الله:حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ

وحديث إسماعيل بن محمد بن أبي وقاص -الذي يرويه عن والده محمد بن سعد عن سعد بن أبي وقاص- هو متابع للحديث الذي سبقه والذي ساقه البخاري من رواية عامر بن سعد عن أبيه سعد بن أبي وقاص، ومع ذلك فقد عبر عنه الحاكم بأنه شاهد.

ثانياً: ذكر الحاكم حديث الراوي مقروناً، وقد أكثر الحاكم من هذه الطريقة لإثبات أن حديث الراوي في الاستشهاد.

ومثال ذلك قوله في سهيل بن أبي صالح: "قرنه بيحيى بن سعيد الأنصاري رواية ابن جريج عنهما في فضل الصوم في سبيل الله".(١)

الفرع الثالث: كتاب الجمع بين رجال الصحيحين لابن القيسراني

قال ابن طاهر المقدسي في مقدمة الكتاب في بيان منهجه في ترجمة الرواة: "وأبين من أوردا -أي البخاري ومسلم- حديثه استشهاداً به، ومن أورداه مقروناً بغيره قبل متن الحديث أو بعده مردوفاً به".(٢)

ولم يتحقق شرط ابن طاهر السابق، حيث أنه أورد عدداً من الرواة هم من رواة المتابعات عند البخاري، ولم يذكر في تراجمهم أنَّ حديثهم مخرج في الاستشهاد، وإنما اكتفى بذكر شيوخهم وتلاميذهم، ومواضع أحاديثهم.(٣)

لكنه ذكر في بعض الرواة أن البخاري خرج لهم مقرونين بغيرهم،، ومثال ذلك ما قاله في أحمد بن شبيب بن سعيد: "روى عنه البخاري في مناقب عثمان رضي الله عنه، وفي

سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ قَالَ فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - مِنْهُمْ رَجُلاً لَمْ يُعْطِهِ، وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ، فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ مَا لَكَ عَنْ فُلاَنٍ وَاللَّهِ إِنِّى لأَرَاهُ مُؤْمِنًا. قَالَ (أَوْ مُسْلِمًا) قَالَ فَسَكَتُّ قَلِيلاً ثُمَّ غَلَبَنِى مَا أَعْلَمُ فِيهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. مَا لَكَ عَنْ فُلاَنٍ وَاللَّهِ إِنِّى لأَرَاهُ مُؤْمِنًا. قَالَ (أَوْ مُسْلِمًا). قَالَ فَسَكَتُّ قَلِيلاً ثُمَّ غَلَبَنِى مَا أَعْلَمُ فِيهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلاَنٍ وَاللَّهِ إِنِّى لأَرَاهُ مُؤْمِنًا. قَالَ (أَوْ مُسْلِمًا - يَعْنِى فَقَالَ - إِنِّى لأُعْطِى الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْهُ، خَشْيَةَ أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ).

وَعَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ هَذَا فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - بِيَدِهِ فَجَمَعَ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتِفِي ثُمَّ قَالَ (أَقْبِلْ أَىْ سَعْدُ إِنِّى لأُعْطِى الرَّجُلَ)

(١) الحاكم، المدخل إلى الصحيح، ٣١/٤ ترجمة ٢٠، والحديث الذي أشار إليه الحاكم هو ما أخرجه البخاري في الجهاد والسير، باب فضل الصوم في سبيل الله، برقم ٢٨٤٠.

(٢) ابن القيسراني، الجمع بين رجال الصحيحين، ٤/١.

(٣) انظر على سبيل المثال لا الحصر الرواة الآتية أسماؤهم: عبد الملك بن إبراهيم الجدي (٣١٦/١ رقم ١٩٨)، إسحاق بن راشد (٣٢/١ برقم ١٢٠)، محمد بن إسحاق بن يسار (٤٦٨/٢ برقم ٨٠٠)، عباد بن يعقوب (٣٣٣/١ برقم ٢٦٥)، سماك بن حرب (٢٠٤/١ برقم ٧٦٣)

الاستقراض مفرداً، وفي غير موضع مقروناً إسناده بإسناد آخر".[١]

وهناك رواة لم يترجم لهم المصنف مع أن البخاري ذكرهم في المتابعات، مثل: إسحاق بن يحيى الكلبي، وموسى بن هارون، وبشر بن ثابت.

ولم أجد المصنف- فيما وقفت عليه- ذكر في تراجم الرواة من حديثه في الاستشهاد أو المتابعات، خلا ما سبق بيانه من أنه ينبه أحياناً على من أخرج البخاري حديثهم مقروناً.

المطلب الثاني: منهج البخاري فيمن يخرج لهم احتجاجاً واستشهاداً

الحديث عن منهج البخاري في القسمين سيكون من خلال ركيزتين:

أولاً: استقراء رواة المتابعات، ومواضع أحاديثهم، وكيفية إخراج البخاري لهم.

ثانياً: كلام الحافظ في المقدمة في الدفاع عن الرواة المنتقدين، وخصوصاً من أخرج لهم البخاري متابعةً واستشهاداً، وكذلك كلام الحاكم في المدخل.

وأبدأ بمنهج البخاري فيمن يستشهد بحديثهم، ليكون الكلام حول المحتج بهم أوضح إذا استبعدنا صور تخريج البخاري للرواة استشهاداً.

الفرع الأول: منهج البخاري فيمن يخرج لهم استشهاداً ومتابعة

يعد الراوي مخرجٌ له استشهاداً إذا كان على إحدى الصور الآتية:

أولاً: أن لا يخرج البخاري حديث الراوي إلا مقروناً[٢] بغيره، أو يخرِّج حديثه مقرونا فإذا أفرده ولم يقرنه بغيره علق حديثه[٣]، فمن هذه حاله واضحٌ أن البخاري لا يحتج به، لأنه لو كان محتجاً به لاكتفى بحديثه دون قرنه براوٍ آخر.

---

(١) ابن القيسراني، الجمع بين رجال الصحيحين، ١٠/١ ترجمة ١٨.، وانظر كذلك قوله في: محمد بن أبي عتيق (٤٦٦/٢ برقم ٧٩٠)، عاصم بن أبي النجود (٣٨٤/١ برقم ٤٦٧)، والحسن بن عمرو الفقيمي (٨٤/١ برقم ٣١٩).

(٢) سبق في هذا الفصل تحت عنوان: المطلب الثاني: الرواة الذين لا يخرج حديثهم إلا في المتابعات، فيه الفرع الثالث: تخريج البخاري حديث الراوي مقروناً، فذكرت فيه الأمثلة.

(٣) مثال من يخرج البخاري حديثه مقروناً فإذا أفرده ولم يقرنه بغيره علق حديثه: خليفة بن خياط العصفري الملقب بشباب، قال الباجي في ترجمة خليفة بن خياط: (التعديل والتجريح ٢ / ٥٥٧): " وإنما يقول البخاري عنه في أكثر ما خرج وقال خليفة بن خياط وقد قال حدثني خليفة وقرنه بابن أبي الأسود جميعا عن معتمر في باب مرجع النبي صلى الله عليه و سلم من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة وقال في تفسيره لسورة البقرة وقال لي خليفة بن خياط عن يزيد بن زريع وقرنه بمسلم عن هشام وقال في الردة وحدثني خليفة بن خياط وقرنه بمحمد بن أبي بكر على هذا رأيت أمره إذا أفرده قال وقال لي خليفة وإذ أقرنه قال وحدثني خليفة". وانظر: ابن حجر، مقدمة الفتح، ٤٠١/١.

ثانياً: أن لا يُخرِّج البخاري حديث الراوي إلا في المتابعات[١]، سواء كانت المتابعة معلقةً أو منصوصاً عليها أو حتى مسندة، فيخرج بهذه الصورة من أسند عنه البخاري ولو حديثاً واحداً طالما ليس له متابعات قبله أو بعده، وإن كان الراوي قد خرّج له البخاري في أكثر من موضع متابعة.

الفرع الثاني: منهج البخاري في الرواة المحتج بهم

يعد الراوي محتجاً به إذا أخرج له البخاري على إحدى الصورتين الآتيتين:

أولاً: إذا أورد له حديثاً مسنداً ليس له متابع في الصحيح، وإن أورد له شاهداً في ذات الموضع الذي أخرج حديث الراوي فيه.

ثانياً: إذا أورد البخاري للراوي حديثاً مسنداً، ولم يُتَابع في نفس الموضع الذي خُرِّج حديثه فيه، وإن كان له متابعات في مواضع أخرى من الصحيح.

وتتضح الصورة الأخيرة من أن صنيع البخاري رحمه الله في الصحيح يقتضي القول بها لأنه يتضح من خلال تصرف البخاري مع كثير من الرواة من حيث إنه لا يورد حديثهم إلا ويتابع له في نفس الموضع، وصنيعه مع رواةٍ آخرين يورد حديثهم في المتابعات ومسنداً ليس لهم متابع في نفس الموضع، يقتضي ما ذكرت التفريق بين الصنفين فالأول واضحٌ أنّ البخاري لا يحتج بهم منفردين فلذا أتى بالمتابعات لأحاديثهم على اختلاف أشكالها.

أما من يورد البخاري حديثه مسنداً ولا يذكر متابعةً له في نفس الموضع فهو أفضل درجةً من الصنف السابق، والبخاري يحتج بهم وإن تكلّم فيهم فالراوي عند البخاري ضبط الحديث.

ومما يدلُّ على ما سبق ما ذكره الحاكم في المدخل قال: "إن الذي يجهل محل أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رضي الله عنه من هذا العلم يطعن عليه إخراجه جماعة من شيوخه من لدن وقته إلى الصحابة في أبواب من الجامع ثم لا يقرنهم بغيرهم كما عليه مسلم بن الحجاج رحمه الله، وقد تتبعت جهدي فوجدته احتج بجماعة في أبواب من الجامع، ثمَّ أخرج الشواهد لهم في غير تلك الأبواب للحاجة إلى إعادة الحديث، أو الاحتجاج بزيادة لفظةٍ فيه.

---

(١) انظر: الأمثلة تحت مطلب سبق: الرواة الذين لم يوردهم البخاري إلا في المتابعات، ص١٢٦.

وقد اعتمدوا في إخراج هذا الأخير الحجة القوية التي قدمها، فذكرت في هذا الموضع أسامي جماعة ممن لم يعتمدهم أبو عبد الله رحمه الله منفردين، بل ضمهم إلى غيرهم، واستشهد بهم".[١]

معنى كلام الحاكم الأخير

يتضح – بحسب فهمي- لكلام الحاكم أن البخاري رحمه الله يتصرف مع الرواة على طريقتين في التخريج بحسب درجة الراوي:

الأولى: الثقات لديه فهؤلاء لا يحتاج إلى أن يقرنهم بغيرهم، وقد يخرج أحاديثهم من طرق أخرى في أبواب من الجامع، ولكن هدف البخاري حينئذٍ ليس المتابعة لحديثهم، وإنما الحاجة لإعادة الحديث لاستنباط فائدة تخدم الترجمة، أو الاحتجاج بزيادة لفظةٍ في الحديث.

الثانية: من لا يعتمدهم البخاري، ولا يحتج بأحاديثهم على الإنفراد فيقرنهم دائماً بغيرهم من الرواة.

---

(١) الحاكم، المدخل إلى الصحيح، ٢٣/٤.

الفصل السادس: أثر المتابعات في رد الانتقادات الموجهة لصحيح البخاري

يحاول الباحث في هذا الفصل إبراز أهمية المتابعات، وأثرها في رد الانتقادات التي وجهت للصحيح، وإظهار صنعة البخاري الحديثية المتقنة في إيراد المتابعات لرفع الإشكال عن كثير من الأحاديث.

وليس الهدف من هذا الفصل استيعاب جميع الانتقادات وأنواعها، ولكن الهدف منه الإشارة إلى أثر المتابعات في رد الانتقادات الموجهة للصحيح.

وأبدأ أولاً ببيان: أثر المتابعات في رد الانتقادات الموجهة للأسانيد، لكون المتابعات في الأسانيد هي الأكثر في صنيع البخاري في الصحيح.

المبحث الأول: أثر المتابعات في رد الانتقادات على الأسانيد

المطلب الأول: الانتقاد بدعوى الانقطاع في السند

من أهم صور الانقطاع الظاهرة التي بين المصنف اتصالها عن طريق المتابعات هي الروايات التي ظاهرها الإرسال[١]، حيث بين البخاري رحمه الله اتصالها عن طريق المتابعات.

ومثال ذلك ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيّ ﷺ جَدَّهُ أَبَا مُوسَى، وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: (يَسِّرَا وَلاَ تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلاَ تُنَفِّرَا، وَتَطَاوَعَا). فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ أَرْضَنَا بِهَا شَرَابٌ مِنَ الشَّعِيرِ الْمِزْرُ، وَشَرَابٌ مِنَ الْعَسَلِ الْبِتْعُ. فَقَالَ (كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ). فَانْطَلَقَا فَقَالَ مُعَاذٌ لأَبِي مُوسَى كَيْفَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَالَ قَائِمًا وَقَاعِدًا وَعَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَتَفَوَّقُهُ تَفَوُّقًا. قَالَ أَمَّا أَنَا فَأَنَامُ وَأَقُومُ، فَأَحْتَسِبُ نَوْمَتِي كَمَا أَحْتَسِبُ قَوْمَتِي، وَضَرَبَ فُسْطَاطًا، فَجَعَلاَ يَتَزَاوَرَانِ، فَزَارَ مُعَاذٌ أَبَا مُوسَى، فَإِذَا رَجُلٌ مُوثَقٌ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَهُودِيٌّ أَسْلَمَ ثُمَّ ارْتَدَّ. فَقَالَ مُعَاذٌ: لأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ. تَابَعَهُ العَقَدِي، وَوَهْبٌ عَنْ شُعْبَةَ[٢].

---

(١) سبق الحديث عنها في الفصل الثاني: المبحث الثاني: دفع توهم الإرسال في الرواية وإثبات وصلها، وأوردتها هنا لأبين أهمية المتابعات في دفع الإشكال عن أمثال هذه المرويات.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذٍ إلى اليمن..، برقم ٤٣٤٤.

وَقَالَ وَكِيعٌ، وَالنَّضْرُ، وَأَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . رَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الشَّيْبَانِي، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ.(١)

شرح المتابعات

أورد البخاري رحمه الله المتابعات لبيان الخلاف على شعبة في سند الحديث.

قال الدارقطني: "وأخرج أيضاً عن مسلم عن شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه بعث النبي ﷺ جده أبا موسى إلى اليمن. القصة بطولها، يسرا ولا تعسرا، وقصة الأشربة، وكيف يقرآن القرآن، وقصة المسلم المرتد إلى اليهودية. وقال تابعه العقدي ووهب عن شعبة. وقال وكيع والنضر وأبو داود عن شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده وهذا قد اختلف فيه على شعبة."(٢)

قلت: يرى الدارقطني رحمه الله أن أصحاب شعبة تارةً يروونه مرسلاً عن أبي بردة، وتارةً يسندونه إلى أبي موسى وفي هذا اختلاف على شعبة في حديثه.

تخريج الرواية الموصولة (شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده)

روى الحديث مسنداً عن شعبة: وكيع بن الجراح(٣)، والنضر بن شميل(٤)، ومحمد بن جعفر(٥)، وعلي بن الجعد.(٦)

تخريج الرواية التي ظاهرها الإرسال:

رواها عن شعبة كل من:مسلم بن عفان(٧)، وأبو عامر العقدي(٨)، ووهب بن جرير(٩).

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذٍ إلى اليمن..، برقم ٤٣٤٥

(٢) الإلزامات والتتبع، ص ١٦١،١٦٢.

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب ما يكره من التنازع والاختلاف..، ص ٥٠١ برقم ٣٠٣٨، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب الأمر بالتيسير وترك التنفير، ٣ / ١٣٥٨ برقم ١٧٣٢، وابن أبي شيبة، المصنف، ٥ / ٣١٨ برقم ٢٦٤٨١، والبيهقي، السنن الكبرى، ٨٦/١٠ برقم ١٩٩٣٧.

(٤) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم " يسروا ولا تعسروا"، برقم ٦١٢٤، أبو عوانة، المسند، ٤ / ٢١٥ برقم ٦٥٦٠.

(٥) أحمد، المسند، ٤ / ٤١٧ برقم ١٩٧٥٧.

(٦) ابن الجعد، المسند، ١ / ٩٣ برقم ٥٣٦.

(٧) سبق تخريجها في الصفحة السابقة.

(٨) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأحكام، باب موضع أن يتطاوعا ولا يتعاصيا، برقم ٧١٧٢.

(٩) ابن حجر، تغليق التعليق ج٤/ص١٥٤.

الدراسة

ليس في الحديث ما ينتقد على البخاري لأنه أخرج الطريق الموصولة برواية وكيع والنضر عن شعبة، وقد قال الدارقطني: إن مسلم بن إبراهيم الذي روى الحديث عن شعبة مرسلاً قد رواه موصولاً، وهذا يؤكد أن الاختلاف ليس من الرواة عن شعبة، بل من شعبة نفسه؛ فتارةً يروي الحديث بطوله ويرسله، وتارةً يصله ويختصره.(١)

وبما أن هذا الأمر قد علم من حال شعبة رحمه الله فإنه لا يقدح في الرواية التي أخرجها البخاري عن مسلم مرسلة لثبوت اتصالها، ولاتضاح تحمل أبي بردة الحديث عن أبيه، والله أعلم.

والبخاري رحمه الله لم يورد الرواية التي ظاهرها الإرسال دون الإشارة للطرق الموصولة في قوله: "وقال وكيع، والنضر، وأبو داود: عن شعبة عن سعيد عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ"، وقد تكرر هذا الأمر في صنيع البخاري في مثل هذه الروايات لإثبات اتصال الرواية التي ظاهرها الإرسال.

وقد بين الحافظ رحمه الله -في المقدمة في أثناء سياقه للأحاديث المنتقدة على البخاري في الحديث الثامن والستين – أن في صحيح البخاري نظائر للمثال السابق كرواية عروة عن عائشة، ونافع عن ابن عمر، وغيرها من الروايات التي ظاهرها الإرسال، والتي تتوافر فيها قرائن الرفع، واختصاص الراوي عن شيخه بمزية الملازمة أو القرابة.

المطلب الثاني: الانتقاد بزيادة أو نقص رجلٍ في الإسناد

أخرج البخاري رحمه الله في الصحيح عدداً من الأحاديث التي اختلفت رواتها بالزيادة والنقص في الإسناد بمعنى أن الحديث مرويٌ على الوجهين عالياً ونازلاً فيسند البخاري الوجهين تدليلاً على أنه يرى صحة الطريقين.

وقد بيَّن الحافظ ابن حجر رحمه الله هذا النوع من الأحاديث بأنه مما انتقد على البخاري رحمه الله في الصحيح، وأنه لا انتقاد على البخاري لأنه أخرج الوجهين جميعاً، وصح عنده الطريقان.(٢)

ومثال ذلك ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ

(١) الإلزامات والتتبع، ص ١٦٤، ابن حجر، هدي الساري، ص ١٣١.
(٢) هدي الساري، ٣٤٧/١.

النَّبيّ ﷺ: (إذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ، فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ الصَّالِحِينَ). تَابَعَهُ أَبُو ضَمْرَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. وَقَالَ يَحْيَى وَبِشْرٌ: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَاهُ مَالِكٌ، وَابْنُ عَجْلاَنَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.(١)

الانتقاد على الحديث

الحديث ذكره الدارقطني في العلل(٢) والتتبع(٣) وذكر في الكتابين الاختلاف فيه على عبيد الله بن عمر، وعلى سعيد بن أبي سعيد المقبري، وذلك باختلاف الرواة عنهما على الوجهين بزيادة أبي سعيد في السند في طرق، ونقصه في طرق أخرى، ولكن الدارقطني لم يرجح أياً من الطريقين.

تخريج الحديث

أولاً: من رواه عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ

رواه عنه عبيد الله بن عمر، ورواه عن عبيد الله بن عمر -نازلاً بزيادة "عن أبيه" في السند- كل من: زهير بن معاوية(٤)، وأبو ضمرة أنس بن عياض(٥)، وعبدة بن سليمان(٦)، ويحيى بن سعيد الأموي(٧)، وأبو أسامة حماد بن أسامة(٨)، وإسماعيل بن زكرياء(٩).

ثانياً: من رواه عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة ﷺ

رواه عن سعيد المَقْبُري – عالياً بإسقاط ذكر أبيه من السند- كل من: مالك بن

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الدعوات، باب التعوذ والقراءة عند النوم، برقم ٦٣٢٠

(٢) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ٣٤١/١٠.

(٣) انظر: الإلزامات والتتبع، ص ١٣٣

(٤) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الدعوات، باب التعوذ والقراءة عند النوم، برقم ٦٣٢٠، وأبو داود، السنن، كتاب الأدب، باب ما يقال عند النوم، ٣١١/٤ برقم ٥٠٥٠، والنسائي، السنن الكبرى، ١٩٨/٦ برقم ١٠٦٢٧.

(٥) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع، برقم ٢٧١٤، والبخاري، الأدب المفرد، باب إذا قام إلى فراشه ثم رجع فلينفضه، ٤١٨/١ برقم ١٢١٧.

(٦) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع، برقم ٢٧١٤

(٧) أحمد، المسند، ٤٢٢/٢ برقم ٩٤٥٠، والطبراني، الدعاء، ١٠٤/١ برقم ٢٥٧.

(٨) الطبراني، الدعاء، ١٠٤/١ برقم ٢٥٧.

(٩) ابن حجر، تغليق التعليق، ١٣٩/٥.

أنس[١]، وعبيد الله بن عمر، ومحمد بن عجلان[٢]، وعبد الله بن عمر[٣].

وقد رواه عن عبيد الله بن عمر -عن سعيد عن أبي هريرة- كل من: يحيى بن سعيد القطان[٤]، والمعتمر بن سليمان[٥]، وعبد الله بن نمير[٦]، وحماد بن زيد[٧]، والزهري[٨]، ومعمر بن راشد[٩]، وسعيد بن أبي مريم[١٠].

الإجابة على الانتقاد

أولاً: قال الحافظ رحمه الله: "أشار البخاري إلى الاختلاف فيه على عبيد الله، وعلى سعيد فلا استدراك عليه".[١١]

ثانياً: سماع سعيد بن أبي سعيد المقبُري من أبيه ومن أبي هريرة ثابت[١٢]، ولم يوصف سعيد المقبري بالتدليس[١٣]، ولذا فاحتمال سماع سعيد المقبري الحديث من أبيه ثم علوه فيه بسماعه من أبي هريرة وارد.

وهنا تتبين فائدة المتابعات في بيان الأوجه المختلفة الصحيحة للرواية، طالما أنه يمكن الجمع، وليس هناك مرجحٌ قويٌ يثبت الوهم في أحدى الطريقين، والبخاري حينما يرى أن طريقاً ما مرجوحة فإنه لا يسندها، بل يكتفي بالإشارة إليها.

المثال الثاني

ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ -رضي الله عنها- شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَّاءَ الْغَسَّانِي، عَنْ هِشَامٍ،

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التوحيد، باب السؤال بأسماء الله والاستعاذة بها، برقم ٧٣٩٣

(٢) الترمذي، الجامع، كتاب الدعوات، باب في الدعاء إذا أوى إلى فراشه، ٤٧٢/٥ برقم ٣٤٠١، والنسائي، عمل اليوم والليلة، ٦٨٩/١ برقم ٧٦٥، وأحمد، ٢٤٦/٢ برقم ٧٣٥٤ والطبراني، الدعاء، ١٠٢/١ برقم ٢٥٢.

(٣) أحمد، المسند، ٢٩٥/٢ برقم ٧٩٢٥.

(٤) النسائي، السنن الكبرى، ١٩٨/٦ برقم ١٠٦٢٨.

(٥) النسائي، السنن الكبرى، ١٩٨/٦ برقم ١٠٦٢٩.

(٦) ابن ماجه، السنن، كتاب الدعاء، باب ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه، ١٢٧٥/٢ برقم ٣٨٧٤، وابن أبي شيبة، المصنف، ٣٨/٦ برقم ٢٩٣٠٣

(٧) الدارمي، كتاب الاستئذان، باب الدعاء عند النوم، ٣٧٦/٢ برقم ٢٦٨٤

(٨) أحمد، المسند، ٢٨٣/٢ برقم ٧٧٩٨.

(٩) الطبراني، الدعاء، ١٠٣/١ برقم ٢٥٣.

(١٠) المصدر السابق، برقم ٢٥٥

(١١) هدي الساري، ٣٨٠/١.

(١٢) جاءت روايات في صحيح البخاري صرَّح فيها سعيد المقبري فيها بسماعه من أبي هريرة، وهي بالأرقام التالية: (٤٦٢)، (٤٦٩)، (٢٤٢٢)، (٢٤٢٣)، (٢٨٥٣)، (٤٣٧٢)، وانظر: الذهبي، الميزان، ١٣٩/٢ برقم ٣١٨٧، والعلائي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ص١٨٤ برقم ٢٤٣.

(١٣) انظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥٧/٤ رقم ٢٥١، والمزي، تهذيب الكمال، ١٦٦/١٠ برقم ٢٢٨٤، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ٣٤/٤ برقم ٦١.

عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - رضى الله عنها - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهْوَ بِمَكَّةَ، وَأَرَادَ الْخُرُوجَ، وَلَمْ تَكُنْ أُمُّ سَلَمَةَ طَافَتْ بِالْبَيْتِ وَأَرَادَتِ الْخُرُوجَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا أُقِيمَتْ صَلاَةُ الصُّبْحِ فَطُوفِي عَلَى بَعِيرِكِ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ). فَفَعَلَتْ ذَلِكَ، فَلَمْ تُصَلِّ حَتَّى خَرَجَتْ.(١)

الانتقاد على الحديث

انتقد الدارقطني رحمه الله طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم سلمة في هذا الحديث، وذكر أنه مرسل حيث رواه حفص بن غياث، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة.(٢)

وكذا الجياني ذكر أن رواية يحيى بن أبي زكريا الغساني التي ساقها البخاري مرسلة.(٣)

تخريج الحديث

أولاً: من رواه عن عروة بن الزبير عن أم سلمة

رواه هشام بن عروة، عن أبيه، عن أم سلمة، ورواه بهذا السند عن هشام كل من: يحيى بن أبي زكريا الغساني(٤)، وعبدة بن سليمان(٥)، وأسامة بن حفص(٦)، ومحمد بن فليح.(٧)

ثانياً: من رواه عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة

رواه عن عروة- نازلاً بزيادة زينب بنت أم سلمة- كل من: هشام بن عروة(٨)، ومحمد بن عبد الرحمن بن نوفل يتيم عروة.(٩)

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب من صلى ركعتي الطواف خارجاً من المسجد، برقم ١٦٢٦.
(٢) انظر: الدارقطني، الإلزامات والتتبع، ص ٢٤٦.
(٣) انظر: الجياني، تقييد المهمل، ٦٠٨/٢
(٤) الموضع السابق، والجياني، تقييد المهمل وتمييز المشكل، ٦٠٩/٢.
(٥) النسائي، السنن الكبرى، ٣٩٦/٢ برقم ٣٩٠٤.
(٦) الفاكهي، أخبار مكة، ٢٤٨/١ برقم ٤٧٤، والطبراني، المعجم الكبير، ٤٠٨/٢٣ برقم ٩٨١.
(٧) الفاكهي، أخبار مكة، ٢٤٨/١ برقم ٤٧٤.
(٨) ذكر الدارقطني في الإلزامات والتتبع (ص ٢٤٦) أن حفص بن غياث رواه عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب عن أم سلمة، ولم أقف على الرواية موصولة.
(٩) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الصلاة، باب إدخال البعير في المسجد للعلة، برقم ٤٦٤، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب الطواف على بعير وغيره واستلام الحجر بمحجن للراكب، برقم ١٢٧٦، وأبو داود، السنن، كتاب المناسك، باب الطواف الواجب، ١٧٧/٢ برقم ١٨٨٢، والنسائي، السنن الكبرى، ٣٩٦/٢ برقم ٣٩٠٣، ومالك، الموطأ، ٣٧٠/١ برقم ٨٢٦، وابن راهوية، المسند، ١٨٢/٤ برقم ١٦٢، وأحمد، المسند، ٢٩٠/٦ برقم ٢٦٥٢٨.

الإجابة على الانتقادات

قال الحافظ رحمه الله: "وقد أخرج الإسماعيلي حديث الباب من طريق حسان بن إبراهيم، وعلي بن هاشم، ومحاضر بن المورع، وعبدة بن سليمان، وهو عند النسائي أيضا من طريق عبدة كلهم عن هشام، عن أبيه، عن أم سلمة، وهذا هو المحفوظ، وسماع عروة من أم سلمة ممكن فإنه أدرك من حياتها نيفا وثلاثين سنة وهو معها في بلد واحد".(١)

والبخاري رحمه الله أخرج الوجهين عن عروة كما تقدم في التخريج فلا انتقاد عليه، وعندما ساق طريق يحيى الغساني- بدون ذكر زينب في السند- قرنه بطريق مالك عن محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن زينب.

فظهر بما سبق أن متابعة محمد بن عبد الرحمن رفعت الإشكال عن طريق هشام بن عروة، وأن أقصى ما في الأمر أن البخاري رحمه الله أخرج طريق هشام بن عروة اعتماداً على طريق محمد بن عبد الرحمن التي زادت زينب في السند، ولذا قرنها البخاري بها.

المطلب الثالث: الانتقاد بدعوى الاضطراب في السند

يخرج البخاري رحمه الله أحياناً للحديث طرقاً مختلفة في الظاهر تشعر بالاضطراب، لكن عند الفحص والدراسة المتأنية لهذه الأسانيد، تجد الخلاف يؤول إلى وفاق، وأن هذا الاضطراب الظاهري متوهم، وأن مؤداه واحد.

ويظهر هذا جلياً فيما إذا أسند البخاري رحمه الله الطرق المختلفة فهو يصححها ولا يرى بينها تناقضاً، وإليك هذا المثال:

وهو ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ - رضى الله عنه – قَالَ: كَانَ النَّبِيّ ﷺ يَقُولُ: (لاَ يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ إِلاَّ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ).

وقال: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ، عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيّ ﷺ قَالَ (لاَ عُقُوبَةَ فَوْقَ عَشْرِ ضَرَبَاتٍ إِلاَّ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ).

وقال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ إِذْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ فَحَدَّثَ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ ثُمَّ

---

(١) فتح الباري، ٤٨٧/٣.

أَقْبَلَ عَلَيْنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ جَابِرٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بُرْدَةَ الأَنْصَارِيَّ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيّ ﷺ (لاَ تَجْلِدُوا فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلاَّ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ).[١]

الانتقادات على الحديث

ذكر ابن أبي حاتم الحديث في العلل، ونقل عن أبيه أبي حاتم ترجيحه طريق عمرو ابن الحارث، ولكن في سياق مقارنته طريق عمرو بن الحارث بالطريق الرابع طريق مسلم بن أبي مريم عن ابن جابر عن جابر ﷺ[٢]

وذكر الدارقطني الاختلاف في الحديث في العلل[٣]، ورجح طريق الليث بن سعد، ومن تابعه، ولكنه في الإلزامات[٤] رجح غير ما رجح في العلل حيث رجح طريق عمرو بن الحارث وعلل ذلك بأنَّ عَمْراً ثقة وقد زاد رجلاً، وقد تابعه أسامة ابن حفص.

ونقل ابن حجر عن الأصيلي أنه وصف الحديث بالاضطراب[٥]، ونقل عن ابن المنذر[٦] أنه تكلم في إسناد الحديث من حيث الاختلاف فيه.

تخريج الحديث

بعد البحث في طرق الحديث تبين أنه ورد بأربعة طرق:

الأول: طريق عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله، عن أبيه، عن أبي بردة بن نيار ﷺ.[٧]

وقد رواه بكير بن عبد الله بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن عبد الرحمن بن جابر، ورواه عن بكير كل من: عمرو بن الحارث[٨]، وأسامة بن زيد الليثي.[٩]

الثاني: طريق عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبي بردة بن نيار ﷺ

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المحاربين، باب كم التعزير والأدب، وأرقامها على التوالي: ٦٨٤٨، ٦٨٤٩، ٦٨٥٠.
(٢) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ٤٥١/١.
(٣) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ٢٢/٦
(٤) انظر: ابن حجر، هدي الساري، ٣٨٠/١، وفتح الباري، ١٧٧/١٢.
(٥) فتح الباري، ١٧٧/١٢.
(٦) تلخيص الحبير، ١٤٨/٤ برقم ٢١٣١.
(٧) أبو بردة بن نيار بكسر النون بعدها تحتانية خفيفة البلوي حليف الأنصار صحابي اسمه هانئ وقيل الحارث بن عمرو وقيل مالك بن هبيرة مات سنة إحدى وأربعين وقيل بعدها ع. تقريب التهذيب ١/ ٦٢١ برقم ٧٩٥٣
(٨) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب المحاربين، باب كم التعزير والأدب، برقم ٦٨٥٠، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحدود، باب قدر أسواط التعزير، برقم ١٧٠٨، وأبو داود، السنن، كتاب الحدود، باب في التعزير، ١٦٧/٤ برقم ٤٤٩٢، وأحمد، المسند، ٤٥/٤ برقم ١٦٥٣٤ وابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، ٤٦٦/٣ برقم ١٩٢٤.
(٩) البزار، المسند "البحر الزخار"، ٢٥٧/٩ برقم ٣٧٩٦.

وقد رواه بكير بن عبد الله، عن سليمان بن يسار، عن عبد الرحمن بن جابر، ورواه عن بكير كل من: يزيد بن أبي حبيب[١]، وعبد الله بن لهيعة.[٢]

الثالث: طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن جابر، عمن سمع النبي ﷺ[٣]

الرابع: طريق مسلم بن أبي مريم، عن ابن جابر، عن جابر رضي الله عنه.[٤]

الإجابة على الانتقادات

قال ابن حجر: وحاصل الاختلاف هل هو عن صحابي مبهم أو مسمى؟ الراجح الثاني، ثم الراجح أنه أبو بردة بن نيار، وهل بين عبد الرحمن وأبي بردة واسطة وهو جابر أو لا؟ الراجح الثاني.[٥]

قلت: بالنظر إلى طرق الحديث ومتابعاته يتبين ما يلي:

أولاً: من جعل الحديث عن جابر بن عبد الله فقد قصَّر في الإسناد، قال البيهقي: "أقام إسناده عمرو بن الحارث فلا يضر تقصير من قصَّر به"[٦].

ثانياً: من أبهم في السند الصحابي كما في الطريق الثالث، فلا يعارض الطرق السابقة لأن المبهم فسرته الطرق الأخرى بأنه أبو بردة بن نيار رضي الله عنه.

ثالثاً: يجمع الطريقين الأول والثاني بأنه لا مانع من أن يسمع عبد الرحمن ابن جابر بن عبد الله الحديث من أبي بردة بن نيار ثم من والده جابر رضي الله عنه، خصوصاً وأن رواية

---

(١) أخرجه: البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الحاربين، باب كم التعزير والأدب، برقم ٦٨٤٨، وأبو داود، السنن، كتاب الحدود، باب في التعزير، ١٦٧/٤ برقم ٤٤٩١، والترمذي، الجامع، كتاب الحدود، باب ما جاء في التعزير، ٦٣/٤ برقم ١٤٦٣، والنسائي، السنن الكبرى، ٣٢٠/٤ برقم ٧٣٣١، وابن أبي شيبة، المصنف، ٥٥٠/٥ برقم ٢٨٨٧٥، وأحمد، المسند، ٤٦٦/٣ برقم ١٥٨٧٣ وابن الجارود، المنتقى، ٢١٦/١ برقم ٨٥٠، كلهم من طريق الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير به.
وأخرجه: أحمد، المسند، ٤٥/٤ برقم ١٦٥٣٨، وعبد بن حميد، المسند، ١٤٣/١ برقم ٣٦٦، والدارمي، السنن، كتاب الحدود، باب التعزير في الذنوب، ٢٣١/٢، برقم ٢٣١٤، وابن حبان، الصحيح، ٣٠٥/١٠ برقم ٤٤٥٢ كلهم من طريق سعيد بن أبي أيوب عن يزيد عن بكير به،.
وأخرجه النسائي، السنن الكبرى، ٣٢٠/٤ برقم ٧٣٣٠، من طريق شعبة عن يزيد عن بكير به.
(٢) أحمد، المسند، ٤٦٦/٣ برقم ١٥٨٧٢، والطبراني، المعجم الكبير، ١٩٧/٢٢ برقم ٥١٧.
(٣) والبخاري، الجامع الصحيح، كتاب المحاربين، باب كم التعزير والأدب، برقم ٦٨٤٩.
(٤) ابن أبي حاتم، علل الحديث، ٤٥١/١.
(٥) فتح الباري، ١٧٧/١٢.
(٦) البيهقي، معرفة السنن والآثار، ١٨٧/١٤ برقم ٥٥٠٦.

لطبراني[١] فيها إثبات السماع بين عبد الرحمن بن جابر، وأبي بردة بن نيار، ولم يوصف عبد الرحمن بالتدليس[٢]، فهذا مرجحٌ لسماعه على الوجهين.

المطلب الرابع: الانتقاد بوجود خلاف في طرق الحديث

يشير البخاري رحمه الله كثيراً من خلال المتابعات إلى الخلاف في طرق الحديث، ويكون الراجح من هذه الطرق هو ما يسنده ابتداءً قبل الإشارة إلى الطرق المختلفة في المتابعات.

ويظهر بهذه المتابعات التي يسوقها البخاري أنه لا يهمل حكاية الخلاف وذكر الطرق الأخرى مع أنها مرجوحة لديه.

وللتوضيح أسوق إليك هذا المثال، وهو ما رواه البخاري رحمه الله قال:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلاَلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ - رضى الله عنه – قَالَ: "اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ، وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ رَسُولِكَ ﷺ".

وَقَالَ ابْنُ زُرَيْعٍ: عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ - رضى الله عنهما – قَالَتْ: سَمِعْتُ عُمَرَ نَحْوَهُ.

وَقَالَ هِشَامٌ: عَنْ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَفْصَةَ، سَمِعْتُ عُمَرَ رضى الله عنه.[٣]

الانتقاد على الحديث

ذكر الدارقطني الاختلاف في الحديث في العلل، وذكر أن الصحيح عن زيد ابن أسلم من قال: عن أمه، أي: زيد بن أسلم، عن أمه، عن حفصة، عن عمر رضي الله عنه.[٤]

وهذا خلاف ما رجح البخاري من رواية: زيد، عن أبيه، عن عمر رضي الله عنه.

تخريج الحديث

روي الحديث عن زيد بن أسلم على أربعة طرق:

---

(١) الطبراني، المعجم الكبير، ١٩٧/٢٢.

(٢) للترجمة انظر: الكلاباذي، رجال صحيح البخاري، ٤٤٤/١ برقم ٦٥٤، وابن حبان، الثقات، ٧٧/٥ برقم ٣٩٣٣، والمزي، تهذيب الكمال، ٢٣/١٧ برقم ٣٧٨٠، والذهبي، الكاشف، ٦٢٣/١ برقم ٣١٦٢، وابن حجر، تهذيب التهذيب، ١٣٩/٦ برقم ٣١١.

(٣) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب فضائل المدينة، باب كراهية النبي ﷺ أن تعرى المدينة، برقم ١٨٩٠.

(٤) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ١٤٠/٢ برقم ١٦٣، والذي في تاريخ ابن شبه (٨٧٢/٣) خلاف ما ذكره الدارقطني، ففيه عن حفص بن ميسرة هي عن زيد عن أبيه عن حفصة.

الأول: طريق زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر ﷺ.[١]

الثاني: طريق زيد بن أسلم، عن أمه، عن حفصة بنت عمر -رضي الله عنها- عن عمرﷺ.[٢]

الثالث: طريق زيد بن أسلم، عن أبيه، عن حفصة، عن عمر ﷺ.[٣]

الرابع: طريق زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب.[٤]

الإجابة على الانتقادات

أجاب الحافظ ابن حجر على انتقاد الدارقطني بأن أمر أخذ زيد بن أسلم للحديث عن أبيه وعن أمه وارد، واستدل على ذلك باختلاف متني الحديثين.[٥]

وأفادت المتابعات المعلقة التي ذكرها البخاري رحمه الله أنه أشار للطرق ولم يهمل حكاية الخلاف، لئلا يستدرك عليه بالنقد أن في الحديث اختلافاً.

وبالنسبة لما رجحه الدارقطني فإنه لا يعل الطريق التي رجحها البخاري فالبخاري حافظ مجتهدٌ وتصحيحه مقدَّم على تصحيح الدارقطني.

---

(١) الموضع السابق.
(٢) الطبراني، المعجم الأوسط، ١٥٩/٣ برقم ٢٧٩٥، وابن حجر، تغليق التعليق، ١٣٦/٣.
(٣) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ٣٣١/٣، من طريق هشام بن سعد عن زيد، وابن شبه، تاريخ المدينة، ٨٧٢/٣، من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم.
(٤) ابن سعد، الطبقات، ٣٣١/٣.
(٥) هدي الساري، ٣٥٨/١.

المبحث الثاني: أثر المتابعات في رد الانتقادات على المتون

المطلب الأول: الانتقاد بوقف الحديث

المقصود به انتقاد أحاديث رفعها البخاري في الصحيح، وهي معلة بالوقف من قبل بعض الأئمة.

الفرع الأول: المثال الأول

ومثاله ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رضى الله عنهما - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لاَ تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلاَثًا إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ).

تَابَعَهُ أَحْمَدُ[١] عَنِ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.[٢]

الانتقاد على الحديث

انتُقِد الحديث السابق- الذي ساقه البخاري مرفوعاً من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ - بأنه موقوفٌ على ابن عمر،

قال عبد الله بن الإمام أحمد سمعت أبي يقول: قال يحيى بن سعيد- القطان-: ما أنكرت على عبيد الله بن عمر إلا حديثاً واحداً: حديث نافع عن بن عمر عن النبي ﷺ:(لاَ تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلاَثًا إِلاَّ مَعَ ذِي مَحْرَمٍ) قال أبي: وحدثناه عبد الرزاق عن العمري عن نافع عن بن عمر ولم يرفعه.[٣]

وذكر الحافظ في الفتح نقل الدارقطني عن يحيى القطان القول بوقف الحديث.[٤]

تخريج الحديث

الحديث فيه خلافٌ في رفعه ووقفه، فورد مرفوعاً من حديث عبيد الله بن عمر العمري، رواه عنه:

---

(١) هو أحمد بن محمد بن موسى المروزي أبو العباس السمسار، المعروف بمردويه، ثقةٌ حافظ. انظر: فتح الباري ٥٦٨/٢، وتقريب التهذيب، ٨٤/١ رقم ١٠٠.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب تقصير الصلاة، باب في كم يقصر الصلاة، برقم ١٠٨٧.

(٣) أحمد، العلل ومعرفة الرجال، ٢ / ٢٠٣ برقم ٢٠١٢، وفي المسند، ٢ / ١٤٣ برقم ٦٢٩٠.

(٤) فتح الباري ٥٦٨/٢

يحيى بن سعيد القطان[١]، وأبو أسامة[٢]، وابن نمير[٣]، وأنس بن عياض[٤]، وابن المبارك[٥].

ورواه كذلك مرفوعاً عن نافع كل من: الضحاك بن عثمان[٦]، وإبراهيم الصائغ[٧].

ولم يوقفه سوى عبد الله بن عمر العمري عن نافع[٨].

الإجابة على الانتقاد

أولاً: نبه البخاري رحمه الله من خلال طريق أبي أسامة عن عبيد الله التي سبقت الحديث، ومن خلال متابعة عبد الله بن المبارك عن عبيد الله، نبه من خلال هذه المتابعات على صحة رفع الحديث، وان الوقف مردود برواية الثقات الحديث عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً.

ثانياً: تابع عبيد الله على الرفع كل من: الضحاك بن عثمان، وإبراهيم الصائغ، وقد تقدم تخريج هذه المتابعات.

ثالثاً: يحيى القطان الذي انتقد رفع عبيد الله بن عمر للحديث خرَّج الأئمة روايته عن عبيد الله على الرفع كما تقدَّم، فلعل انتقاده لرفع الحديث كان متقدِّماً ثم تبين له صحة الرفع بطرق الحديث ومتابعاته فصار إليه، والله أعلم.

---

(١) خرجها: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، برقم ١٣٣٨، وأحمد، المسند، ٢ / ١٣ برقم ٤٦١٥ ، والطحاوي، شرح معاني الآثار، ٢ / ١١٣، وابن خزيمة، الصحيح، ١٣٣/٤.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب تقصير الصلاة، باب في كم يقصر الصلاة، برقم ١٠٨٦، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، برقم ١٣٣٨، وابن أبي شيبة، المصنف،٣٨٦/٣ برقم ١٥١٧٤ أبو نعيم، المسند المستخرج على صحيح مسلم، ١٢/٤ برقم ٣١١٠.

(٣) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، برقم ١٣٣٨، وأحمد، المسند، ١٤٢/٢ أبو نعيم، ابن حبان، الصحيح، ٤٤٠/٦، برقم ٢٧٢٩، المسند المستخرج على صحيح مسلم، ١٢/٤ برقم ٣١١٠.

(٤) ابن حبان، الصحيح، ٤٤٠/٦ برقم ٢٧٣٠.

(٥) لم أقف على من خرج هذه المتابعة، ولم يصلها الحافظ في التغليق بعد ذكرها (٤١٦/٢)، ووجود مثل هذه المتابعة عند البخاري دليل على سعة حفظه واستحضاره لطرق الحديث المتعددة، وهذه من فوائد متابعات الصحيح، وهي إبرازها للطرق غير المشهورة للحديث.

(٦) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، برقم ١٣٣٨، ابن حبان، الصحيح، ٤٣٥/٦ برقم ٢٧٢٢، المسند المستخرج على صحيح مسلم، ١٢/٤ برقم ٣١١١.

(٧) ابن حبان، الصحيح، ٤٣٠/٦ برقم ٢٧٢٠، الدارقطني، السنن، ٢٢٣/٢ برقم ٣١.

(٨) أحمد، المسند، ٢ / ١٤٣ برقم ٦٢٩٠، وهي من رواية أحمد عن عبد الرزاق، ولم أجدها في مصنفه.

الفرع الثاني: المثال الثاني

قال البخاري رحمه الله: حَدَّثَنَا عَيَّاشٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلاَةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ. وَرَفَعَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ.

رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَاهُ ابْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ مُخْتَصَرًا..(١)

الانتقاد على الحديث

انتقد الإمام أبو داود رحمه الله الحديث في سننه، وذكر بأن عبد الوهاب الثقفي رواه موقوفاً على ابن عمر.

قال: ورواه الليث بن سعد، ومالك، وأيوب، وابن جريج، موقوفا وأسنده حماد بن سلمة وحده عن أيوب.(٢)

تخريج الحديث

أولاً: روى الحديث عن ابن عمر، عن النبي ﷺ كل من: نافع، وسالم بن عبد الله(٣)، ومحارب بن دثار(٤).

رواه عن نافع كل من: عبيد الله بن عمر(٥)، وأيوب السِّخْتِياني(٦)، وموسى بن عقبة(٧).**ثانياً**: رواه موقوفاً من حديث نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما: مالك بن أنس(٨)،

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأذان باب رفع اليدين إذا قام من الركعتين، برقم ٧٣٩.
(٢) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب افتتاح الصلاة، ١٩٧/١ برقم ٧٤١
(٣) مالك، الموطأ ١ / ٥٣ برقم ١٩٨، البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأذان، باب رفع اليدين إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع، برقم ٧٣٦، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصلاة، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام والركوع، ٢٩٢/١ برقم ٣٩٠، والنسائي، ٢٢١/١ برقم ٦٤٦، والترمذي، الجامع، كتاب الصلاة، باب ما جاء في رفع اليدين عند الركوع، ٣٥/٢ برقم ٢٥٥، وابن ماجه، السنن، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع، ٢٧٩/١ برقم ٨٥٨.
(٤) ابن أبي شيبة، المصنف، ٢١١/١ برقم ٢٤٢٠، أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب افتتاح الصلاة، ١٩٨/١ برقم ٧٤٣، وأبو يعلى، المسند، ٣٨/١٠ برقم ٥٦٧٠.
(٥) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأذان، باب رفع اليدين إذا قام من الركعتين، برقم ٧٣٩.
(٦) أحمد، في المسند، ١٠٠/٢ برقم ٥٧٦٢، البيهقي، السنن الكبرى، ٢٤/٢ برقم ٢١٣٥.
(٧) البيهقي، السنن الكبرى، ٧٠/٢ برقم ٢٣٤١.
(٨) مالك، الوطأ، برواية الليثي، ٧٧/١ برقم ١٦٨، الشافعي، المسند، ٢١٢/١، أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب افتتاح الصلاة، ١٩٨/١ برقم ٧٤٢.

وابن جريج[١]، والليث بن سعد[٢] وكل من: عبد الوهاب الثقفي[٣]، وعبد الله بن إدريس، والمعتمر كلهم عن عبيد الله عن نافع موقوفاً[٤].

الإجابة على الانتقاد

أولاً: ثبت رفع الحديث عن عبيد الله بن عمر، وعن نافع عن ابن عمر، وكذلك عن ابن عمر كما تقدم من تخريج الحديث، فهذه متابعات لحديث نافع منها المتابعات التامة كمتابعة سالم بن عبد الله، ومنها القاصرة كمتابعة محارب بن دثار، فأفادت المتابعات التي ساقها البخاري خصوصاً متابعة سالم التي قدمها قبل حديث نافع إثبات الرفع، وقد فسر الحافظ رحمه الله سبب الاختلاف أن نافعاً ربما كان يروي الحديث عن ابن عمر ثم يذكر الرفع أو يقتصر على المرفوع، وتارةً كان يرفع.

ثانياً: مِمَّا يدعم جانب رفع الحديث أن معناه ورد عن عدد من الصحابة مرفوعاً إلى النبي ﷺ ، ومنهم: مالك بن الحويرث[٥]، ووائل بن حجر[٦]، وعلي بن أبي طالب[٧]، وأبو حميد الساعدي[٨].

ثالثاً: حديث ابن عمر رضي الله عنهما له حكم الرفع، حيث أنه يتناول وصفاً لعبادةٍ وهيئةٍ من هيئات الصلاة، وهذا مما لا يدخله الرأي والاجتهاد، خصوصاً وأن ابن عمر من أشد الصحابة اتباعاً للسنة.

المطلب الثاني: الانتقاد بوهم الراوي في لفظةٍ من الحديث

ومثال ذلك ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم – يُصَلِّي

---

(١) عبد الرزاق، المصنف، ٦٨/٢ برقم ٢٥٢٠، والبخاري، جزء رفع اليدين، ص٣٩ رقم ٣٨.
(٢) البخاري، جزء رفع اليدين، ص١٤ برقم ١٣.
(٣) البخاري، رفع اليدين، ص٧٦ رقم ٧٥.
(٤) أنظر: أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب افتتاح الصلاة، ج١/ص١٩٧ برقم ٧٤١، وابن حجر، فتح الباري، ٢٢٢/٢
(٥) مسلم، الجامع الصحيح، ٢٩٣/١ برقم ٣٩١، وأبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب افتتاح الصلاة، ١٩٩/١ برقم ٧٤٥، والنسائي، السنن، ٢٢١/١ برقم ٦٤٣.
(٦) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الصلاة، باب وضع اليد اليمنى على اليسرى، ٣٠١/١ برقم ٤٠١، أبو داود، السنن، ١٩٢/١، برقم ٧٢٣، وابن حبان، الصحيح، ٢٧١/٥ برقم ١٩٤٥.
(٧) الترمذي، الجامع، كتاب الدعوات، باب ما جاء في الدعاء عند افتتاح الصلاة بالليل، ٤٨٧/٥ برقم ٣٤٢٣، وقال حسن صحيح، وأبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب افتتاح الصلاة، ١٩٨/١ برقم ٧٤٤، ابن ماجه، السنن، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع، ١/ ٢٨٠ برقم ٨٦٤، وأحمد، المسند، ٩٣/١ برقم ٧١٧ ، وحسن الشيخ شعيب إسناد الحديث في تعليقه على المسند.
(٨) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الصلاة، باب سنة الجلوس والتشهد..، ٢٨٤/١، ابن ماجه، السنن، كتاب الصلاة، باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع، ١/ ٢٨٠ برقم ٨٦٤، والنسائي، ٣٥٢/١ برقم ١١٠٤.

الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ حَيَّةٌ، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى **الْعَوَالِي** فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ، وَبَعْضُ الْعَوَالِي مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ أَوْ نَحْوِهِ.

وقال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ مِنَّا إِلَى **قُبَاءٍ**، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ.(١)

الانتقاد على الحديث

ذكر ابن عبد البر في التمهيد، أن قول مالك "قباء" وهمٌ لمخالفته بقيه أصحاب الزهري الذين قالوا "العوالي".(٢)

ونقل ابن حجر عن البزار، والدارقطني أنهما نسبا الوهم إلى مالك في قوله "قباء".(٣)

تخريج الحديث

أولاً: روى الحديث عن الزهري بلفظة "العوالي"(٤) كل من:

شعيب بن أبي حمزة(٥)، وابن أبي ذئب(٦)، والليث بن سعد(٧)، ومعمر(٨)، وعمرو بن الحارث(٩)، وإبراهيم بن أبي عبلة(١٠)، وابن أخي ابن شهاب(١١).

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت العصر، برقم٥٥٠

(٢) ابن عبد البر، التمهيد، ١٧٨/٦.

(٣) فتح الباري، ٢٩/٢.

(٤) العوالي: جمع عالية وهي القرى التي حول المدينة، منها ما يبعد ثمانية أميال، وأقربها ميلين، وهي في جهة نجد من المدينة. أنظر (ابن عبد البر، التمهيد، ١٧٨/٦، والحموي، معجم البلدان، ١٦٦٦/٤، والنووي، المنهاج، ٤٣٠/٣)

(٥) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت العصر، برقم٥٥٠، والطبراني، مسند الشاميين، ١٥١/٤ برقم ٢٩٧٦، والبيهقي، السنن الكبرى، ٤٤٠/١ برقم ١٩١٤، وابن عساكر، تاريخ دمشق، ٧٠/١٥.

(٦) الطيالسي، المسند، ٢٨٠/١ برقم ٢٠٩٣، وأحمد، المسند، ٢١٤/٣ برقم ١٣٢٥٨، والدارمي، السنن، كتاب الصلاة، باب وقت العصر، ٢٩٧/١ برقم ١٢٠٨، وابن حبان، الصحيح، ٣٨٥/٤ برقم ١٥١٨.

(٧) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التبكير بالعصر، برقم ٦٢١، وأبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب في وقت صلاة العصر، ١١١/١ برقم ٤٠٤، وابن ماجه، السنن، كتاب الصلاة، باب وقت صلاة العصر، ٢٢٣/١ برقم ٦٨٢، والنسائي، السنن الكبرى، ٤٦٧/١ برقم ١٤٩٥، وابن أبي شيبة، المصنف، ٢٨٨/١ برقم ٣٣٠٥، وأحمد، المسند، ٢٢٣/٣ برقم ١٣٣٥٥.

(٨) عبد الرزاق، المصنف، ٥٤٧/١ برقم ٢٠٦٩، وأحمد، المسند، ١٦١/٣ برقم ١٢٦٦٥، وأبو يعلى، المسند، ٢٨٨/٦ برقم ٣٦٠٤، والطحاوي، شرح معاني الآثار، ١٩٠/١.

(٩) مسلم، الجامع الصحيح، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التبكير بالعصر، برقم ٦٢١.

(١٠) أبو عوانة، المسند، ٢٩٣/١ برقم ١٠٣٤، والطبراني، مسند الشاميين، ٦٣/١ برقم ٦٧، والدارقطني، السنن، ٢٥٣/١ برقم ٨.

(١١) أبو عوانة، المسند، ٢٩٣/١ برقم ١٠٣٤.

ثانياً: لم يرو الحديث عن الزهري بلفظة " قباء"[١] سوى الإمام مالك بن أنس[٢] رحمه الله.

الإجابة على الانتقاد

أولاً: أخرج البخاري اللفظة التي أجمع عليها أصحاب الزهري وهي "العوالي" ثم أخرج رواية مالك، وفيها اللفظة المنتقدة، فلا انتقاد على البخاري لأنه أخرج اللفظتين، ولم يقتصر على المنتقدة.

ثانياً: ذهب بعض الأئمة إلى إمكان الجمع بين رواية "العوالي" وقول مالك "قباء"[٣] بأن بينهما عموماً وخصوصاً، وليس بينهما مخالفة، لأن قباء هي جزء من العوالي التي هي القرى المحيطة بالمدينة، والتي أبعدها ثمانية أميال وأقربها ميلين، وقباء يبعد عن المدينة ميلين جنوباً، فيكون مالك رحمه الله قد خصص العام في رواية جمهور أصحاب الزهري.

ومما يدلل على إمكان الجمع أن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة روى الحديث عن أنس بن مالك قال: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَخْرُجُ الإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فَنَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ.[٤]

ومن المعلوم أن بني عمرو بن عوف هم أهل قباء[٥]، فهذا مما يقوي لفظة مالك رحمه الله.

وعموماً فالملاحظ من صنيع البخاري حيث أسند اللفظتين أنه يرى صحتهما مع تقديمه لفظة "العوالي" التي هي لفظة جمهور أصحاب الزهري، وكذلك الأمر في صنيع مسلم حيث أسند اللفظتين.

المطلب الثالث: الانتقاد بتفرد الراوي بزيادة لفظة في الحديث

إن زيادات الثقات في المتون من المباحث التي اختلف المحدثون والفقهاء في مسألة قبولها، والأنواع المقبولة منها، ولست بصدد البحث في الجانب النظري للمسألة فقد أغنت

---

(١) قباء: تبعد ميلين من المدينة المنورة جنوباً فيها أول مسجد بناه الرسول ﷺ بالمدينة المنورة قبل مسجده، اتصلت بالمدينة المنورة وتعد من أحيائها. انظر: أبو خليل، شوقي، أطلس الحديث النبوي، ص٣٠٠.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت العصر، برقم ٥٥١، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التبكير بالعصر، برقم ٦٢١، ومالك، الموطأ، ٩/١ رقم ١١ ، والطحاوي، شرح معاني الآثار، ١٩٠/١.

(٣) انظر: النووي، المنهاج، ١٢٢/٥، وابن عبد البر، التمهيد، ١٧٨/٦.

(٤) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت العصر، برقم ٥٤٨، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التبكير بالعصر، برقم ٦٢١.

(٥) انظر: خليل، شوقي، أطلس الحديث النبوي، ص٣٠٠

كتب المصطلح في بيانها وشرح أقسامها، ولكن أريد أن أبين من خلال المثال تصرف البخاري مع زيادة الثقة، ودور المتابعات فيها.

فمثال ذلك ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ.

وَتَابَعَهُ حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ وَأَبَانُ عَنْ يَحْيَى.(١)

وقال: حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قالَ: أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، قالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَّيْهِ. وَتَابَعَهُ مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَمْرٍو، قالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ .(٢)

الانتقاد على الحديث

انتقد الحديث السابق بأن الأوزاعي تفرد بذكر العمامة فيه، حيث أن أصحاب يحيى بن أبي كثير لم يذكروا هذه الزيادة عنه.

قال أبو محمد الأصيلى: ذكر العمامة في هذا الحديث من خطأ الأوزاعى؛ لأن شيبان روى الحديث عن يحيى بن أبى كثير، ولم يذكر العمامة، وتابعه حرب ابن شداد، وأبان العطار، فهؤلاء ثلاثة من الرواة عن يحيى بن أبى كثير خالفوا الأوزاعي، فوجب تغليب الجماعة على الواحد.(٣)

تخريج الحديث

هذا الحديث مداره على أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه، وهو على ثلاثة طرق:

أولاً: رواه عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بإثبات المسح على الخفين فقط، كل من: شيبان بن عبد الرحمن(٤)، وحرب بن شداد(٥)، وأبان بن يزيد العطار(٦)، وعلي بن مبارك(٧).

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الوضوء، باب المسح على الخفين، برقم ٢٠٤.
(٢) الموضع السابق برقم ٢٠٥
(٣) ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ٣٠٦/١.
(٤) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الوضوء، باب المسح على الخفين، برقم ٢٠٤، وابن أبي شيبة، المصنف، ١٦٣/١ برقم ١٨٧٤، وأحمد، المسند، ١٣٩/٤ برقم ١٧٢٨٥.
(٥) النسائي، السنن الكبرى، ٩١/١ برقم ١٢٦.
(٦) أحمد، المسند، ١٧٩/٤ برقم ١٧٦٥٦، وابن المنذر، الأوسط، ٤٢٦/١ برقم ٤٣٦.
(٧) أحمد، المسند، ١٣٩/٤ برقم ١٧٢٨٦.

ورواه كذلك معمر بن راشد[١] عن يحيى بذكر المسح على الخفين فقط، لكنه أسقط من الإسناد جعفر بن عمرو بين أبي سلمة وعمرو بن أمية الضمري.

ثانياً: رواه الأوزاعي[٢] عن يحيى بن أبي كثير بذكر المسح على الخفين والعمامة.

ثالثاً: رواه محمد بن إسحاق[٣]، عن أبي سلمة بذكر المسح على الخفين فقط.

الإجابة على الانتقاد

أولاً: ذكر الحافظ رحمه الله في الفتح أن ذكر العمامة في الحديث زيادة من ثقةٍ حافظ هو الأوزاعي[٤] غير منافية لرواية رفقته فتقبل ولا تكون شاذة.[٥]

ثانياً: أن ذكر العمامة زيادةٌ فقهيةٌ في المتن، والذي زادها ثقةٌ من كبار الفقهاء وهو الأوزاعي فهذا أدعى لقبولها منه.

ومما يدلل على ما سبق ما ذكره ابن حبان في مقدمة المجروحين قاعدةً لطيفة وهي أن الغالب على المحدثين حفظ الطرق والأسانيد دون المتون، والعكس في غالب الفقهاء أنهم يحفظون المتون دون الأسانيد والطرق، والأوزاعي فقيه وزيادته ذكر العمامة زيادة فقهية فهذا يدلل على ضبطه للزيادة.[٦]

وهنا يأتي أثر المتابعات حيث أسند البخاري الروايتين رواية شيبان بن عبد الرحمن النحوي، ورواية الأوزاعي، فأشار ذلك أنه يقبل زيادة الأوزاعي حيث أنه ثقةٌ فقيهٌ، ولم تناف زيادته ما أتى به بقية الرواة.

---

(١) عبد الرزاق، المصنف، ١٩١/١ برقم ٧٤٦، وأحمد، المسند، ١٧٩/٤ برقم ١٧٦٥٢، والبيهقي، السنن الكبرى، ٢٧١/١ برقم ١٢٠١.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الوضوء، باب المسح على الخفين، برقم ٢٠٥، وابن ماجه، السنن، كتاب الطهارة وسننها، باب ما جاء في المسح على العمامة، ١٨٦/١ برقم ٥٦٢، وابن أبي شيبة، المصنف، ٢٩/١ برقم ٢٣٠، وأحمد، المسند، ١٣٩/٤ برقم ١٧٢٨٤، والدارمي، السنن، كتاب الطهارة، باب المسح على العمامة، ١٩٣/١ برقم ٧١٠، وابن خزيمة، الصحيح، ٩٢/١ برقم ١٨١، وابن حبان، ١٧٣/٤ برقم ١٣٤٣.

(٣) أحمد، المسند، ١٣٩/٤ برقم ١٧٢٨٣.

(٤) هو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي أبو عمرو الفقيه ثقة جليل من السابعة مات سنة سبع وخمسين ع. تقريب التهذيب ٣٤٧/١ برقم ٣٩٦٧.

(٥) فتح الباري، ٣٠٩/١.

(٦) ابن حبان، المجروحين، ٩٣/١.

المبحث الثالث: أثر المتابعات في رد الانتقادات على الرواة

المطلب الأول: الانتقاد بأن الراوي حدث بالحديث بعد اختلاطه

ومثاله ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ - رضي الله عنهما - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرْصَةِ ثَلاَثَ لَيَالٍ. تَابَعَهُ مُعَاذٌ وَعَبْدُ الأَعْلَى: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.(١)

الانتقاد على الراوي

طعن يحيى بن سعيد القطان رحمه الله في هذا الحديث بكونه ليس من قديم حديث سعيد بن أبي عروبة، وأنه حدث به بعد اختلاطه.(٢)

الإجابة على الانتقاد

أولاً: أسند البخاري الحديث من رواية روح بن عبادة، عن سعيد بن أبي عروبة، وروح ممن سمع من سعيد قبل الاختلاط.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب من غلب على العدو فأقام على عرصتهم ثلاثا، برقم ٣٠٦٥. والحديث أخرجه: أبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب في الإمام يقيم عند الظهور على العدو بعرصتهم ٣ /٦٣، برقم ٢٦٩٥، وأحمد، المسند ٢٩/٤ برقم ١٦٤٠٦ وأبو يعلى، المسند، ج٣/ص٢١ برقم ١٤٣١، وابن حبان، الصحيح ٩٩/١١ برقم ٤٧٧٨، كلهم من طريق روح بن عبادة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس عن أبي طلحة.
وأخرجه: أبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب في الإمام يقيم عند الظهور على العدو بعرصتهم ٣ /٦٣، برقم ٢٦٩٥، والترمذي، الجامع، كتاب السير، باب في البيات والغارات، ١٢١/٤ برقم ١٥٥١، والنسائي، السنن الكبرى، كتاب السير، باب قدر المقام بعرصة العدو بعد الغلبة، ١٩٩/٥ برقم ٨٦٥٧، وأحمد، المسند، ٢٩/٤ برقم ١٦٤٠٢، والدارمي، السنن، كتاب السير، باب بيان أن النبي ﷺإذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاثا، ٢٩٢/٢ برقم ٢٤٥٩ وابن حبان، الصحيح، ج١١/ص٩٧ برقم ٤٧٧٦ من طريق معاذ بن معاذ العنبري عن سعيد عن قتادة به.
وأخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار، برقم ٢٨٧٥، وابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني ج٣/ص٤٤٦ برقم ١٨٩٢، وأبو يعلى، المسند، ١٠/٣ برقم١٤١٥ والطبراني،المعجم الكبير ٩٦/٥ برقم ٤٧٠١، من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن سعيد به.
وأخرجه أحمد، المسند، ٢٩/٤ برقم ١٦٤٠٣ من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن سعيد عن قتادة، والطبراني، في مسند الشاميين، ٢٢/٤ برقم ٢٦٢٥ من طريق سعيد بن بشير عن سعيد عن قتادة به.
(٢) قال أبو داود كان يحيى بن سعيد يطعن في هذا الحديث لأنه ليس من قديم حديث سعيد لأنه تغير سنة خمس وأربعين ولم يخرج هذا الحديث إلا بأخرة. أنظر أبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب في الإمام يقيم عند الظهور على العدو بعرصتهم، ٦٣/٣ برقم ٢٦٩٥.
أما بالنسبة لاختلاط سعيد بن أبي عروبة فقال يحيى بن معين: "خلط سعيد بن أبي عروبة بعد هزيمة إبراهيم بن عبد الله بن حسن سنة ثنتين وأربعين يعنى ومئة"، والبخاري أخرج له من رواية روح عنه، قال الآجري: وسألت أبا داود عن سماع روح من سعيد فقال سماعه قبل الهزيمة كذا قال روح (. سؤالات أبي عبيد الآجري ج١/ص٢٢٤).
ولمعرفة من روى عنه قبل الاختلاط وبعده، أنظر: العلائي، المختلطين ٤١/١ برقم ١٨، محمد بن أحمد، أبو البركات الشافعي، الكواكب النيرات ١ / ٣٧ برقم ٢٥.

نقل ابن أبي حاتم عن روح "وسأله رجل متى سمعت من سعيد بن أبي عروبة ؟ قال: قبل الاختلاط ثم غبت وقدمت وقيل إنه قد اختلط".[١]

ثانياً: تابع البخاري برواية عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، ومعاذ بن معاذ العنبري[٢] تأكيداً لرواية روح عن سعيد.

وعبد الأعلى السامي ممن سمع من ابن أبي عروبة قبل الاختلاط[٣]، أما معاذ بن معاذ العنبري فلم أقف على من نص على سماعه من سعيد قبل الاختلاط أو بعده.

المطلب الثاني: الانتقاد بوجود أوهام للرواة في الأسانيد

مثاله ما رواه البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رضى الله عنهما - قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ، وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ، أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا قَالَ (نَعَمْ - قَالَ -: فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى). قَالَ سُلَيْمَانُ: فَقَالَ الْحَكَمُ، وَسَلَمَةُ، وَنَحْنُ جَمِيعًا جُلُوسٌ حِينَ حَدَّثَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ - قَالاَ -: سَمِعْنَا مُجَاهِدًا يَذْكُرُ هَذَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِى خَالِدٍ -سليمان بن حيَّان-: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنِ الْحَكَمِ وَمُسْلِمٍ الْبَطِينِ وَسَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَتِ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّ أُخْتِي مَاتَتْ.[٤]

الانتقاد على الحديث

أورد الدارقطني رواية أبي خالد الأحمر سليمان بن حيان، وذكر أنه خالف جماعة من الرواة عن الأعمش في إسناد الحديث، وذكر أن زائدة بن قُدَامة بيَّن في روايته من أين دخل الوهم على أبي خالد.[٥]

---

(١) الجرح والتعديل، ٤٩٨/٣ برقم ٢٢٥٥.

(٢) بالنسبة لمعاذ بن معاذ العنبري، فإن البخاري لم يخرج له من روايته عن سعيد إلا هذا الموضع في المتابعات، وأما عبد الأعلى بن عبد الأعلى فقد أخرج له البخاري في الصحيح عن سعيد في خمسة مواضع كلها توبع فيها إما متابعة تامة كما في حديث رقم ١٣٣٨، كتاب الجنائز، باب الميت يسمع خفق النعال، حيث تابعه يزيد بن زريع عن سعيد، ويزيد ممن سمع قديماً من سعيد قبل اختلاطه، وإما متابعة قاصرة كما في حديث رقم ٥٦٨٤، كتاب الطب، باب الدواء بالعسل، حيث جاء الحديث من رواية شعبة عن قتادة في نفس الكتاب، باب دواء المبطون، برقم ٥٧١٦.

(٣) انظر: ابن رجب، شرح علل الترمذي، ٧٤٥/٢، والسخاوي، فتح المغيث، ٣٧١/٣، والسيوطي، تدريب الراوي، ٣٧٤/٢.

(٤) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم، برقم ١٩٥٣.

(٥) انظر: الإلزامات والتتبع، ص ٣٣٦ برقم ١٧٩.

الإجابة على الانتقاد

ذكر الحافظ في المقدمة أن البخاري لا يلحقه انتقاد على إخراجه رواية أبي خالد، لأن البخاري أوردها بصيغةٍ تشير إلى وهم الراوي فيها[١]، وهي صيغة التمريض "ويذكر".

وهنا تظهر فائدة المتابعات فالبخاري رحمه الله أسند أولاً الرواية الخالية من الإشكال، ثمِّ أورد بعدها رواية أبي خالد معلقة بصيغة التمريض، وفيها مخالفة في سياق الإسناد.

ومن المعلوم أن المعلق في صحيح البخاري خارجٌ عن شرطه في الصحيح، فكيف وقد أسند الروايات الصحيحة.

المطلب الثالث: الانتقاد بتخريج البخاري لرواة متكلم فيهم في الصحيح

انصبت كثير من الانتقادات التي وجهت لرواة في صحيح البخاري على من خرَّج لهم البخاري في المتابعات.

ولذلك دافع ابن حجر رحمه الله في المقدمة عن كثير من الرواة المنتقدين بأن البخاري إنما أخرج لهم متابعةً.

والإجابة الإجمالية عن هذه الانتقادات بأن البخاري إنما يحتج بالأحاديث الأصول التي يوردها من طريق الثقات الأثبات، أو من هو ثقةٌ عنده، أما من يخرج لهم في المتابعات فليسوا من شرطه في الصحيح.

ومن الأمثلة على ما سبق بيانه، التخريج للنعمان بن راشد الجزري.

آراء الأئمة في النعمان بن راشد

ضعفه يحيى القطان،[٢] وابن معين،[٣] وقال أبو حاتم: مضطرب الحديث،[٤] وقال البخاري: في حديثه وهم كثير، وهو صدوق في الأصل.[٥]

وذكره ابن حبان في الثقات،[٦] وقال ابن عدي: "قد احتمله الناس، روى عنه الثقات مثل حماد بن زيد، وجرير بن حازم، ووهيب بن خالد، وغيرهم من الثقات، وله نسخة عن الزهري ولا بأس به".[٧]

---

(١) انظر: هدي الساري، ٣٥٩/١.
(٢) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤٤٨/٨ برقم ٢٠٦٠.
(٣) الدوري، تاريخ ابن معين، ٢٤٠/٢ برقم ٤٥٣٦.
(٤) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٤٤٨/٨ برقم ٢٠٦٠.
(٥) البخاري، التاريخ الكبير، ٨٠/٨ برقم ٢٢٤٨، وانظر: البخاري، الضعفاء، ١١٣/١.
(٦) ابن حبان، الثقات، ٥٣٢/٧ برقم ١١٣٢٣.
(٧) ابن عدي، الكامل، ١٣/٧ برقم ١٩٥٥.

ولخص الحافظ ابن حجر الحكم على الراوي بقوله: "صدوق سيء الحفظ"([1]).

حديث النعمان بن راشد في الصحيح

روى البخاري رحمه الله للنعمان بن راشد في ثلاثة مواضع من الصحيح:

الموضع الأول:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ - رضي الله عنه – قَالَ: قَالَ النَّبِيّ ﷺ : (مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةُ لَحْمٍ).

وَقَالَ: (إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَبْلُغَ الْعَرَقُ نِصْفَ الأُذُنِ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ اسْتَغَاثُوا بِآدَمَ، ثُمَّ بِمُوسَى، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ ﷺ).

وَزَادَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ: (فَيَشْفَعُ لِيُقْضَى بَيْنَ الْخَلْقِ، فَيَمْشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ، فَيَوْمَئِذٍ يَبْعَثُهُ اللَّهُ مَقَامًا مَحْمُودًا، يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْجَمْعِ كُلُّهُمْ).

وَقَالَ مُعَلَّى: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ أَخِي الزُّهْرِي، عَنْ حَمْزَةَ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ - رضي الله عنهما - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْأَلَةِ.[2]

الموضع الثاني:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِي، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ - رضى الله عنها – قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ

([1]) تقريب التهذيب، ص ٤٦٥ برقم ٧١٥٤، وخالف صاحبا تحرير تقريب التهذيب- الشيخ شعيب الأرناؤوط، والدكتور بشار عواد معروف- ابن حجر، فقالا : بل ضعيف، ضعفه يحيى بن سعيد القطان جدا، وقال أحمد: مظطرب الحديث روى أحاديث مناكير، وقال أبو داود ضعيف، وقال النسائي: ضعيف كثير الغلط، وفي موضع آخر: أحاديثه مقلوبة، وقال يعقوب بن سفيان: هو ليِّن، وقال العقيلي: ليس بقوي في الحديث تعرف فيه الضعف، وقال ابن خزيمة في صحيحه: في القلب من النعمان بن راشد فإن في حديثه عن الزهري تخليطاً كثيرا" تحرير تقريب التهذيب، ١٩/٤ برقم ٧١٥٤.

(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الزكاة ، باب من سأل الناس تكثراً، برقم ١٤٧٥، وأخرجه كذلك: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة للناس، برقم ١٠٤٠، والنسائي، السنن الكبرى، ٥٠/٢ برقم ٢٣٦٦ من طريق عبيد الله بن أبي جعفر عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه.

وأخرجه: عبد الرزاق، المصنف، ٩٢/١١ برقم ٢٠٠١٢، وأحمد، المسند، ١٥/٢ برقم ٤٦٣٨، وعبد بن حميد، المسند، ٢٦٢/١ برقم ٨٢٨.

ومتابعة النعمان بن راشد وصلها كل من: الفسوي، المعرفة والتاريخ، ١٨٣/١، والخطابي، غريب الحديث، ١٤١/١، والشهاب القضاعي، المسند، ٣٣/٢ برقم ٨٢٦، والبيهقي، السنن الكبرى، ١٩٦/٤ برقم ٧٦٥٩.

اللَّهِ ﷺ : (يَا عَائِشَةُ هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلاَمَ). قالتْ: قُلْتُ وَعَلَيْهِ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، تَرَى مَا لاَ نَرَى. تُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. تَابَعَهُ شُعَيْبٌ. وَقَالَ يُونُسُ وَالنُّعْمَانُ: عَنِ الزُّهْرِي وَبَرَكَاتُهُ. (١)

الموضع الثالث:

روى البخاري رحمه الله قال: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِي، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِي، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِي قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: (رَجُلٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَرَجُلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ يَعْبُدُ رَبَّهُ، وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ). تَابَعَهُ الزُّبَيْدِيّ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، وَالنُّعْمَانُ، عَنِ الزُّهْرِي.(٢)

الإجابة على الانتقادات على الراوي

يلاحظ أن المواضع الثلاثة التي خرَّج البخاري فيها حديث النعمان بن راشد كلها في المتابعات، وكان اعتماد البخاري في هذه المواضع على رواية الثقات من أصحاب الزهري.

وهنا تظهر فائدة إيراد البخاري للمتابعات، وتمييزها من الأحاديث الأصول المسندة؛ حيث أن المتابعات خارجةٌ عن شرط البخاري في الأسانيد والرواة عدا من وصل حديثهم في مواضع أخرى من الجامع الصحيح.

ثانياً: يظهر من الجمع بين كلام الأئمة في النعمان بن راشد، ومن تلخيص ابن حجر القول فيه بقوله: "صدوق سيء الحفظ"(٣) أن الراوي له أوهام في أحاديث، ولديه ضبط في أحاديث أخرى، فالذين أطلقوا الضعف عليه أطلقوه بسبب الأحاديث التي وهم فيها.

---

(١) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الاستئذان، باب تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال، برقم ٦٤٩٤، ومسلم، الجامع الصحيح، كتاب الفضائل، باب في فضل عائشة رضي الله عنها، برقم ٢٤٤٧، والدارمي، السنن، كتاب الاستئذان، باب إذا أقريء على الرجل السلام كيف يرد، ٣٥٩/٢ برقم ٢٦٣٨، وأبو داود، السنن، كتاب الأدب، باب في الرجل يقول فلان يقرئك السلام، ٣٥٩/٤ برقم ٥٢٣٢، وابن ماجه، السنن، كتاب الأدب، باب رد السلام، ١٢١٨/٢ برقم ٣٦٩٦، والترمذي، الجامع، كتاب المناقب، باب فضل عائشة رضي الله عنها، ٧٠٥/٥ برقم ٣٨٨١.
أما متابعة النعمان بن راشد فوصلها: ابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، ٣٩٥/٥ برقم ٣٠١٨، والطبراني، المعجم الكبير، ٣٥/٢٣ برقم ٨٦.
(٢) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الرقاق، باب العزلة راحة من خلاط السوء، برقم ٦٤٩٤،
والحديث أخرجه: مسلم، الجامع الصحيح، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والرباط، برقم ١٨٨٨، وأبن ماجه، السنن، كتاب الفتن، باب العزلة، ١٣١٦/٢ برقم ٣٩٧٨، والترمذي، الجامع، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء أي الناس أفضل، ١٨٦/٤ برقم ١٦٦٠، والنسائي، السنن الكبرى، ٨/٣ برقم ٤٣١٣، وعبد الرزاق، المصنف، ٣٦٨/١١ برقم ٢٠٧٦١، وأحمد، المسند، ٣٧/٣ برقم ١١٣٤٠
أما متابعة النعمان فوصلها: أحمد، المسند، ١٦/٣ برقم ١١١٤١، ومتابعة سليمان بن كثير وصلها: أبو داود، السنن، كتاب الجهاد، باب في ثواب الجهاد، ٥/٣ برقم ٢٤٨٥.
(٣) تقريب التهذيب، ص ٤٦٥ برقم ٧١٥٤.

ولكن البخاري رحمه الله خرَّج للنعمان الأحاديث التي ضبطها وحفظها، بدليل مقاربته لأحاديث الثقات من أصحاب الزهري ومتابعته لهم.

وهنا وقفةٌ مفيدةٌ في منهج الاعتدال والإنصاف عند أئمتنا رحمهم الله، ومنهم البخاري، حيث أظهر صنيعه في المتابعات أنَّ كثيراً من الرواة المتكلم فيهم، وبعضهم وصل لدرجة الضعف لديهم أحاديث ضبطوها وحفظوها فلا يترك حديثهم بالجملة، وإنما يميز صحيح حديثهم من سقيمه، ويكون الميزان في ذلك مدى مقاربتهم لأحاديث الثقات أو عدمه.

والحمد لله رب العالمين

الخاتمـــــة

وفي ختام هذا التطواف في موضوع المتابعات في صحيح البخاري رحمه الله خلص الباحث إلى النتائج التالية :

- تميز البخاري رحمه الله في كتابه الجامع الصحيح بالإكثار من إيراد المتابعات، وتفنن في استخدامها لأغراض خدمت الأسانيد والمتون والرواة.
- يطلق البخاري المتابعة على المتابعة الاصطلاحية عند جمهور الأئمة، وهو مشاركة الراوي لراوٍ آخر في الرواية عن شيخه أو من فوقه بحيث يكون الصحابي واحداً، وهو أكثر إطلاق البخاري في الصحيح، وقد يطلق البخاري رحمه الله المتابعة على الشاهد اصطلاحاً، أي على حديث الصحابي إذا وافق لفظاً أو معنىً حديث صحابي آخر، وقد وجدت عند البخاري في ذلك ستة مواضع.
- إن تمييز البخاري رحمه الله بين الألفاظ المترادفة من خلال ما يورده في متابعات المتون دليلٌ على اهتمام البخاري بأداء ألفاظ الحديث، وأن قول من قال بأن البخاري يروي في الصحيح بالمعنى ليس على إطلاقه، بل في مواضع دون أخرى.
- أكثر البخاري رحمه الله من إيراد المتابعات لإثبات مسألة ثبوت اللقاء بين الرواة وشيوخهم.
- عندما لا يحتج البخاري براوٍ معين بمعنى انه يخرِّج له متابعة، فإنه رحمه الله لا يذكره إلا في المتابعات، أو يقرن حديثه بحديث الثقات، وقد تصرَّف البخاري رحمه الله هكذا مع كثير من رواة المتابعات.
- يحتج البخاري رحمه الله بالراوي إذا أسند عنه حديثاً ولم يقرنه بغيره، ولم يتابع له في الموضع نفسه.
- أظهرت المتابعات سعة حفظ البخاري رحمه الله للأحاديث والطرق، ومعرفته الكبيرة بفقه الحديث ومعانيه.
- تنوعت طرق المتابعة لدى البخاري رحمه الله بين متابعات نصَّ عليها المصنف، ومتابعات معلقة، ومتابعات مسندة في نفس الموضع، ومتابعات معطوفة على الحديث المسند قبلها، ومتابعات عن طريق التحويل بين الأسانيد، ومتابعات عن طريق قرن الرواة ببعضهم.

- إن رواة المتابعات عند البخاري على أقسام، فهناك الثقات المحتج بهم فينبه البخاري بمتابعاتهم على الطرق الموصولة في الصحيح، أو ليخرج الحديث عن حد الغرابة، وهناك رواة لا يخرج لهم البخاري إلاّ في المتابعات، ورواة يخرِّج لهم البخاري في المتابعات، وفي أحاديث مسندة توبعوا عليها، وآخرين يخرِّج لهم البخاري في المتابعات، وأحاديث مسندة لم يتابعوا عليها فلا تروى إلاّ من طريقهم.
- تأتي المتابعات على ثلاثة أنواع بحسب الفائدة من سياقها على وجه الخصوص، فمتابعات تفيد المتن، ومتابعات تفيد الإسناد، ومتابعات تفيد الإسناد والمتن معاً.
- ربما البخاري رحمه الله بترجيحة في أثناء سياق المتابعات، ولكن غالب ترجيحاته مستفادة من خلال صنعته الحديثية، وطريقة سوقه للمتابعات.
- ظهرت أهمية إيراد البخاري للمتابعات حيث ساهمت في درء كثير من الانتقادات الموجهة للصحيح.

فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة ورقم الآية	الصفحة
L L K J I H G F E D C ﴾	البقرة : ١٨٧	٧٧
﴿ ' & % $ # " ! ﴾	آل عمران : ٩٢	١١٠
W V U T S Q P O N M L K J M L e X	المائدة: ٦٧	١٤٧
L _ ^] \ M	التوبة : ١٧	٢٤
L ¸ ¶ µ ´ أَنM	هود : ٦٩	١١٨
L n m l k j i h gM	الحجر : ٩	١
L 6 5 4 M	طه : ٧٨	٢٣
n m l k j i h g f e d c M L t s r q p	الأحزاب : ٦٩	٨٧
L O N M L K M	غافر : ٢٨	١٣٨
L T S R Q P O N M L K J M	الانشقاق: ٧ ، ٨	٦٠

فهرس الأحاديث النبوية

الرقم	طرف الحديث	الصحابي راوي الحديث	رقم الصفحة	رقم الحديث
١	أَتَجْعَلُونَ عَلَيْهَا التَّغْلِيظَ	ابن مسعود	١٤٤	٤٥٣٢
٢	أُتِيَ النَّبِيّ ﷺ بِضَبٍّ مَشْوِيٍّ	خالد بن الوليد	١١٧	٥٤٠٠
٣	أُتِيَ النَّبِيّ ﷺ يَوْمًا بِلَحْمٍ	أبو هريرة	٢٧	٣٣٦١
٤	أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ في رَهْطٍ مِنَ	أبو موسى	١٤٩	٦٧٢١
٥	اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَام	أبو هريرة	١٢٧	٣٣٥٦
٦	إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكَدْ تَكْذِبُ	أبو هريرة	١٢٥	٧٠١٧
٧	إِذَا أُقِيمَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ فَطُوفِي	أم سلمة	١٩٠	١٦٢٦
٨	إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ	أبو هريرة	١٨٨	٦٣٢٠
٩	أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهَرًا	أبو هريرة	١٥١	٥٢٨
١٠	أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا	عبد الله بن عمرو	١٦٣	٣٤
١١	اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	سعد بن أبي وقاص	١٤٥	٣٦٨٣
١٢	أَقْبَلْتُ وَقَدْ نَاهَزْتُ الْحُلُمَ	ابن عباس	١٣٢	١٨٥٧
١٣	اقْرَءُوا الْقُرْآنَ مَا ائْتَلَفَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ	جندب بن جنادة	١٦٩	٥٠٦١
١٤	أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ	ابن عمر	٢٠٠	٧٣٩
١٥	إِنَّ أَخًا لَكُمْ لَا يَقُولُ الرَّفَثَ	أبو هريرة	٦٤	١١٥٥
١٦	أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ أَيْمَنَ ابْنِ أُمِّ أَيْمَنَ	حرملة مولى أسامة بن زيد	١٤٢	٣٧٣٦
١٧	إِنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الأَوَّلِينَ	أبو هريرة	٢٧	٣٣٦١
١٨	أَنَّ النَّبِيّ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ أُقْبِيَةٌ	ابن أبي مليكة	٥٠	٣١٢٧
١٩	أَنَّ النَّبِيّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ	أنس بن مالك	٦٨	١٧٥٥
٢٠	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ	أنس بن مالك	٨٤	٢٣٠١
٢١	أَنَّ النَّبِيّ ﷺ كَانَ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ	أنس بن مالك	٥٦	٢٨٣٩
٢٢	أَنَّ النَّبِيّ ﷺ أَتَاهُ رِعْلٌ وَذَكْوَانُ	أنس بن مالك	١٥٦	٣٠٦٤
٢٣	أَنَّ النَّبِيّ ﷺ كَانَ لَا يَدَعُ أَرْبَعًا	عائشة	٥٤	١١٨٢
٢٤	أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ	ابن عمر	١٠٥	٤٧٣
٢٥	أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيّ ﷺ	ابن مسعود	١٥٤	٧٥٣٤
٢٦	أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ	أنس بن مالك	١١٥	٦١٦٧
٢٧	أَنَّ رَجُلَيْنِ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيّ	أنس بن مالك	١٣١	٣٨٠٥
٢٨	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً	زيد بن ثابت	٧٢	٧٣١

٢٩	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ	رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ وَسَهْلَ بْنَ أَبِى حَثْمَةَ	١٧٠	٢٣٨٣
٣٠	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً	مالك ابن بحينة	١٣٥	٦٦٣
٣١	أَنَّ صَفِيَّةَ - رضي الله عنها - أَتَتِ النَّبِيّ ﷺ وَهْوَ مُعْتَكِفٌ	علي بن الحسين	٤٨	٢٠٣٨
٣٢	أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ تَزَوَّجَ	أنس بن مالك	١٣٠	٥١٤٨
٣٣	إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلاً حَيِيًّا	أبو هريرة	٨٧	٤٧٩٩
٣٤	أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيّ ﷺ	أم الفضل بنت الحارث الهلالية	٧٥	٣٩٤٩
٣٥	إِنَّ هَذَا الأَمْرَ فِي قُرَيْشٍ	معاوية بن أبي سفيان	٨٨	٧٣١٩
٣٦	أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ	أبو سفيان بن حرب	٣٥	٧
٣٧	أُنْزِلَتْ:﴿ C D E F G	سهل بن سعد	٧٧	١٨١٨
٣٨	انْشَقَّ الْقَمَرُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيّ ﷺ	عبد الله بن مسعود	١٣٣	٣٨٦٩
٣٩	أَنَّهُ ذُكِرَ التَّلاَعُنُ عِنْدَ النَّبِيّ ﷺ	ابن عباس	١٢٨	٥٣١٠
٤٠	أَيّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى النَّبِيّ ﷺ؟	عائشة	١٣٣	١١٣٢
٤١	بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالزُّبَيْرَ وَأَبَا مَرْثَدٍ	علي بن أبي طالب	١٠٨	٦٩٣٩
٤٢	بَيْنَا النَّبِيّ ﷺ يُصَلِّى فِي حِجْرِ الْكَعْبَةِ	عبد الله بن عمرو	١٣٨	٣٨٥٢
٤٣	بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيّ ﷺ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ	عدي بن حاتم	٣٨	٣٥٩٥
٤٤	جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ	جابر بن عبد الله	٣٧	٥٦٠٥
٤٥	جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيّ ﷺ	أبو سعيد الخدري	٢١١	٦٤٩٤
٤٦	جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ	أنس بن مالك	١١٥	مسند أحمد٢/٢٣٠
٤٧	جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيّ ﷺ	ابن عباس	٢٠٨	١٩٥٣
٤٨	جَهَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صَلاَةِ الْخُسُوفِ	عائشة	١٠٠	١٠٦٥
٤٩	حَجَجْنَا مَعَ النَّبِيّ ﷺ فَأَفَضْنَا	عائشة	٦٩	١٧٣٣
٥٠	حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ	أبو هريرة	١٥٨	١٢٤٠
٥١	خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ وَجَبَتْ الشَّمْسُ	أبو أيوب	٧٣	١٣٧٥
٥٢	خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَم الْقُرْآنُ	أبو هريرة	٦٩	٣٤١٧
٥٣	الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ	عروة بن الجعد	١٤٠	٢٨٥٠
٥٤	الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ	أبو موسى	١٦٨	٣٢٤٣
٥٥	الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ	أبو قتادة	٣٩	٦٩٨٦
٥٦	رَأَى النَّبِيّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ	عمرو بن أمية الضمري	٢٠٤	٢٠٤
٥٧	سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ عَنْ وُضُوءِ النَّبِيّ ﷺ	عَمْرَو بْنَ أَبِى حَسَنٍ	١٠٦	١٩٢
٥٨	سَتَرْتُ النَّبِيّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ	ميمونة بنت الحارث	٩٩	٢٨١

٥٩	سَتَكُونُ فِتَنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ	أبو هريرة	٨١	٧٠٨١
٦٠	سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ	عائشة	١٧٥	٢٧٠٥
٦١	سَمِعْتُ النَّبِيّ ﷺ يَقُولُ خَلْفَ	المغيرة بن شعبة	٧٢	٦٦١٥
٦٢	شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ النَّبِيّ ﷺ	ابن عباس	١١٢	٩٦٢
٦٣	شَهْرَانِ لاَ يَنْقُصَانِ شَهْرَا عِيدٍ	أبو بكرة	١٥٧	١٩١٢
٦٤	صَبَّحَ النَّبِيّ ﷺ خَيْبَرَ	أنس بن مالك	٢٩	٢٩٩١
٦٥	صَلَّى بِنَا النَّبِيّ ﷺ الْعِشَاءَ	ابن عمر	١٧٣	١١٦
٦٦	صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الصُّبْحِ ثُمَّ أَقْبَلَ	أبو هريرة	٨٢	٣٤٧١
٦٧	عُرِضَتْ عَلَىَّ الأُمَمُ، فَأَخَذَ النَّبِيّ يَمُرُّ	ابن عباس	١٦١	٦٥٤١
٦٨	قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : زُرْتُ قبل	ابن عباس	٦٢	١٧٢٢
٦٩	قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ	أبو هريرة	٣٣	٣٤٤٩
٧٠	قَالَ عَلِيٌّ: كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً	علي بن أبي طالب	٣٠	١٧٨
٧١	قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هُنَا أَقْوَامًا حَدِيثًا	عائشة	٤٢	٧٣٩٨
٧٢	قَدِمَ النَّبِىُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِصُبْحِ رَابِعَةٍ يُلَبُّونَ بِالْحَجِّ	عبد الله بن عباس	٢٧	١٠٨٥
٧٣	قَطَعَ النَّبِيّ ﷺ يَدَ سَارِقٍ	ابن عمر	١١٨	٦٧٩٨
٧٤	قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ أَسْجُدُ فِي (ص)	ابن عباس	١٥٧	٣٤٢١
٧٥	قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ	عائشة	٣٦	٢٢٥٩
٧٦	قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ	أبو هريرة	٥٨	٣٣٥٣
٧٧	كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالاً	أنس بن مالك	١٠٩	١٤٦١
٧٨	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ	البراء بن عازب	١٦٦	٦٩٠
٧٩	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّى الْعَصْرَ	أنس بن مالك	٢٠٢	٥٥٠
٨٠	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ	عائشة	٤٥	٢٥٨٥
٨١	كَانَ يُسَلِّمُ فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ	أم سلمة	١٤٧	٨٤٩
٨٢	كَمَلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ	أبو موسى	١٥٣	٣٧٦٩
٨٣	كُنْتُ أُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	عائشة	٧٨	٥٥٨١
٨٤	الْكَوْثَرُ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ	ابن عباس	١٦٠	٦٥٧٨
٨٥	لا تَدْخُلُ الْمَلاَئِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ	أبو طلحة	٧٥	٥٩٤٩
٨٦	لاَ تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيد	أنس بن مالك	٨٥	٤٨٤٨
٨٧	لاَ تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلاَثًا	ابن عمر	١٩٨	١٠٨٧
٨٨	لاَ تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ وَلاَ السَّرَاوِيلاَتِ	عبد الله بن عمر	٩٠	١٨٣٨
٨٩	لاَ يُجْلَدُ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ	أبو بردة بن نيار	١٩٢	٦٨٤٨
٩٠	لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ	عمر بن الخطاب	٢٨	٣٤٦٠

٩١	لكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ	البراء بن عازب	١٥٧	٢٨٦٤
٩٢	لمَّا اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ	عبد الله بن عمر	٤١	٦٨٢
٩٣	لمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ وَاسْـتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ	أبو هريرة	١٢١	٧٢٨٤
٩٤	لمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ	أنس بن مالك	١٢٠	٢٦٣٠
٩٥	اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً	عمر بن الخطاب	١٩٦	١٨٩٠
٩٦	اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ	عائشة	١٧١	٢٣٩٧
٩٧	لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلاَّ هَلَكَ	عائشة	٦٠	٤٩٣٩
٩٨	لَيُصِيبَنَّ أَقْوَامًا سَفْعٌ مِنَ النَّارِ	أنس بن مالك	٨٣	٧٤٥٠
٩٩	مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ	ابن عمر	٢١٠	١٤٧٥
١٠٠	مَرَّ النَّبِيّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ	ابن عباس	٣١	٢١٨
١٠١	مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا مِنْ عَبْدٍ	أبو هريرة	٩٤	٢٥٢٧
١٠٢	مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ	أبو هريرة	١٠٤	٧٤٢٣
١٠٣	مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ	أبو هريرة	٦٥	١٤١٠
١٠٤	مَنْ حَدَّثَكَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَتَمَ شَيْئًا	عائشة	١٤٦	٧٥٣١
١٠٥	مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ	أبو موسى	١٤٣	٥٧٤
١٠٦	مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ	أنس بن مالك	٧٤	٣٩٦٢
١٠٧	نَهَى النَّبِيّ ﷺ عَنْ لِبْسَتَيْنِ	أبو سعيد الخدري	١٦٧	٦٢٨٤
١٠٨	هَلَكَ أَبِى وَتَرَكَ سَـبْعَ - أَوْ تِـسْعَ - بَنَاتٍ	جابر بن عبد الله	١١٤	٦٣٨٧
١٠٩	هَلَكَتْ قِلاَدَةٌ لأَسْمَاءَ	عائشة	١١٣	٥٨٨٢
١١٠	يَا عَائِشَةُ هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلاَمَ	عائشة	٢١١	٦٤٩٤
١١١	يَا عَبْدَ اللَّهِ لا تَكُنْ مِثْلَ فُلاَنٍ	عبد الله بن عمرو	٥٣	١١٥٢
١١٢	يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ	أبو هريرة	٧٨	٧٠٦١
١١٣	يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ	أبو سعيد الخدري	١٠٣	٦٥٦٠
١١٤	يَسِّرَا وَلاَ تُعَسِّرَا	أبو بردة	١٨٥	٤٣٤٥

فهرس رواة المتابعات

أرقام الأحاديث بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي

اسم الراوي	متابعات مسندة	متابعات معلقة	متابعات نص عليها البخاري	متابعة قرن الراوي بآخر
أبان بن صالح بن عمير		٨٩٨، ١٣٤٩، ٤٢٥٩	٥٩٣٤	
أبان بن يزيد العطار		٤٤، ٢٩١، ٧١٠، ٧٨٨، ٢٣٢٠، ٣٩٠١، ٤١٣٦	١٥٩٣،	
إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع		٣٢٩٩		
إبراهيم بن طهمان	١١١٧	٧٣٩، ١٠٧١، ١١٠٠، ١١٠٧، ٣٤٤٣، ٤١٢٤، ٤٧٦٨، ٥٢٧٤، ٥٦٧٥	١٦١٣، ٤٨٦٢	
إبراهيم بن عمر بن مطرف الهاشمي مولاهم	٥٢٥٧			
إبراهيم بن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق	٢٤٠	١٥٦، ٦٤٠٤		
أحمد بن شبيب بن سعيد	١٣٢٥، ٤٢٠٤	٢٦٣٠، ٤٧٥٨، ٦٥٨٥		
أحمد بن عمر "حمدان"				٤٦٠٩
أسامة بن زيد الليثي		٢٤٦	٣٣٧٩	
أسباط أبو اليسع البصري				٢٠٦٩

إسحاق بن راشد		٤٥٥٩، ٤٨٩١ ٥٧١٥		٥٧١٨، ٧٣٤٧
إسحاق بن سويد بن هبيرة				١٩١٢
إسحاق بن محمد الفروي				٢٦٩٣
إسحاق بن منصور السلولي	١١٩٩			
إسحاق بن يحيى الكلبي		١٣٥٥، ٣٩٢٧		
إسماعيل بن أبي أويس	٢٢٦٩ ٦٧٩٠			
أشعث بن جابر الحدَّاني			٥٦٥٣	
أشهل بن حاتم			٦٧٢٢	
بشر بن ثابت		٩٠٦		
بشر بن شعيب بن أبي حمزة		٣٩٢٧		٦٢٦٦
بشر بن عمر بن الحكم		٥١٠٠		
بقية بن الوليد			٧٠٧	
بكَّار بن عبد العزيز بن أبي بكرة		٧٠٨٣		
بكر بن سوادة		٤١٢٦		
الجعد بن دينار				٥٤٥٠
الحارث بن عبيد أبو قدامة		٣٢٤٣	٥٠٦١	
الحارث بن عمير		١٨٠٢،	١٨٠٢	
الحارث بن يزيد العكلي				٢٥٤٣
حجاج بن أبي منيع		٥٢٥٤		

حرب بن شداد اليشكري	٤٩٢٣		٢٠٤،	
حريث بن أبي مطر			٥٥٥٦	
الحسن بن عبد الله العرني				٥٧٠٨
الحسين بن الوليد القرشي		٥٢٥٦		
حسين بن واقد			٥٠٠٣	
حكّام بن سلم		٢١٩٣		
حماد بن الجعد		١٩٨٦		
حماد بن سلمة بن دينار		٧٣٩، ١٠٤٨ ٢٧٣٠ ٤٢٥٦، ٤٣٢٠	٢٣٦٣، ٥٠٦١	
حماد بن نجيح		٦٤٤٩		
حميد بن الأسود		٦٠١٦		٤٥٣٦
خلاس بن عمرو الهجري				٦٦٦٩
خليفة بن خياط العصفري	٧٥٥٣	٤٠٩٠، ٥٠٦٨ ٥٥٩٢، ٧٥٠٨ ١٣٣٨، ٣٢٠٧ ٣٢٣٩، ٣٦٣٧ ٣٦٨٦، ٣٨١٣ ٤٤٧٦، ٦٠٩٣ ٧٠١٤، ٧٠٩١ ٧٣٨٤، ٧٥٣٩		٦٥١، ٤١٢٠ ٦٨٠٧
داود بن قيس الفرَّاء		٢٧١٨		
الربيع بن صبيح			٦٧٢٢	

رزيق بن حكيم		٨٩٣		
زكريا بن أبي زائدة	٣٢٣٥	٣٦٨٩		
زياد بن نافع		٤١٢٦		
زيد بن أبي أنيسة		١٩٥٣		
سريج بن النُّعْمان	١٦٠٤، ٥٨٦١			٤٢٥٢
سعيد بن داود بن أبي زنبر الزنبري		٧٤١٢		
سعيد بن زياد الأنصاري المدني		٧١٩٨		
سعيد بن زيد بن درهم		١٤٢	٥٠٦١	
سعيد بن مروان			٤٩٥٣	
سفيان بن حسين			١٠٦٦، ٧٠٠٠	
سلامة بن روح		١٢٤٠، ١٥٩٠		
سليمان بن المغيرة		١٣٠٣		٥٠٩
سليمان بن حيَّان أبو خالد الأحمر			١١٤١	٦٥٠٤
سليمان بن داود الطيالسي أبو داود		٦٦٤، ١٤٩٥ ٣٦٠٤، ٤١٥٣ ٤٤١٦، ٦٥٠٧ ٦٢٥، ٣٨١٤، ٤٣٤٥، ٧١٧٢	٤١٥٥	
سليمان بن صالح الليثي			٤٩٥٣	
سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي	٣٢٩٢، ٣٧٣٧، ٣٩١٩			٤٦٤٠، ٥١٨٩

سليمان بن قرم		٣٣١٧	٦١٦٩	
سماك بن حرب			٦٧٢٢	
سنان بن أبي سنان الدؤلي		٥٧١٧		٢٩١٠
سنان بن ربيعة الباهلي				٥٤٥٠
سهل بن يوسف		٤٦٣٢		٣٠٦٤
شبيب بن سعيد الحبطي	١٣٢٥	٢٦٣٠، ٤٧٥٨ ٦٥٨٥، ٤٢٠٤		٦٤٤٥
صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف		٧١٢٦		
صالح بن رستم			٦٥٣٦	
صفوان بن سليم		٣٤١٧، ٢٤٤٣ ٧١٩٨، ٢٧٩		
صفوان بن عيسى		٦٤١٢		
الضحاك بن شراحيل				٥٠١٥، ٦١٦٣
طلحة بن نافع أبو سفيان				٥٦٠٦، ٣٨٠٣ ٤٨٨٩
عاصم بن أبي النّجود				٤٩٧٦، ٤٩٧٧ ٧٠٦٧
عامر بن مصعب				٢٠٦١
عبَّاد بن أبي علي البصري			٣٣٩٣	
عباد بن عباد بن حبيب			٤٧٨٩	
عبَّاد بن منصور		٥٧٢٠، ١٧٢٢		
عبَّاد بن يعقوب				٧٥٣٤
عباس بن الوليد النَّرسي		٧٠٩٠		

عبّاس بن عبد العظيم		٦٤١٢		
عبد الحميد بن جعفر ابن عبد الله		٢٢٣٦، ٧١٤٨		
عبد الرحمن بن أبي الزناد		١١٧٢، ٣١٩٨، ٥٣٢٦	١٠٠٦، ١٤٦٨، ٢٨١٨، ٧٣١٨	
عبد الرحمن بن إسحاق		٢٢١٤	٣٣٥٦، ٤٨٩١	
عبد الرحمن بن خالد ابن مسافر	٥٣٥٦، ٥٧٥٨، ٧٢٢٦	٢١١٦، ٤٦٧٩، ٤٨٦١، ٦١٦٤، ٦٨٥١، ٥٨٦٨، ٦٤٩٤	٣٤٨٥، ٦٧٨٩	١٤٥٦، ٢٠٣٨، ٧٢٤٢
عبد الرحمن بن سليمان	٣٧٣٧، ٣٩٢٠			٣٢٩٢، ٤٦٤٠، ٥٨١٩،
عبد العزيز بن أبي روّاد		٧٥٣، ٣٥٨٣		
عبد العزيز بن عبد الله بن أبي بكرة		٧٠٨٣		
عبد العزيز بن محمد الدراوردي		٤٢٤٥	١٦٠٧، ٢٥١٩، ٥٥٠٧، ٧٣٩٨	٥٢٨، ٢٠١٨، ٦٥٦٤، ٦٣٥٨، ٦٩٨٩، ٧٠٤٥
عبد الكريم بن أبي المخارق		١١٢٠		
عبد الله بن أبي لبيد المدني				٢٠٤٠
عبد الله بن الوليد العدني		١٧٤٧، ٢٢٤٥، ٢٢٥٣، ٢٨٧٥		
عبد الله بن بديل			٦٢٨٤	
عبد الله بن برّاد بن يوسف		٤٦٤٤		

عبد الله بن جعفر المخرَّمي		٢٦٩٧		
عبد الله بن حسين الأزدي أبو حريز		١٩٥٣، ٢٦٥٠		
عبد الله بن سالم الأشعري الحمصي		٣٦٦٩	٥٧٣٩	
عبد الله بن شبرمة بن الطفيل		٥٩٧١		
عبد الله بن صالح (كاتب الليث)	٢٠٦٣	٧٨٩، ٨٢٨، ٢٢٩٧، ٤٧٩٨، ٥٣١٠، ٧٢٨٥	٤	
عبد الله بن عبد القدوس		١٣٩٣		
عبد الله بن عمر النُّمَيْري				٢٦٣٧
عبد الله بن محمد بن أبي الأسود	٢٠٢٢، ٥٨١٣، ٧٣٧٢	٥٤٧٢		
عبد الملك بن إبراهيم الجدي				٢٦٥٣
عبد الواحد بن أبي عون		٢٦٩٧		
عبد ربه بن نافع أبو شهاب الحنّاط	٤٢٩٩، ٧٤٣٥	٦٢٦٨		
عبيد الله بن أبي الأسود				٣٢٢٦
عبيد الله بن أبي زياد		٢٢٥٤		
عبيد الله بن سعيد أبو مسلم		٦٣٠٨		
عبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي		٤٧١٤، ٤٧٣٣	٤٦٠٩	

عبيد الله بن عمرو الرقي		٧٤١٦		
عبيدة بن معتب الضَّبَّي			٥٥٥٦	
عتاب بن بشير	٧٣٤٧			
عثمان بن صالح بن صفوان		٤٥١٤		
عثمان بن فرقد		٤١٤٥		٤٢١٢
عروة بن الحارث أبو فروة الهمداني				٢٠٥١
عطاء أبو الحسن السوائي				٦٩٤٨
عطاء بن السائب				٦٥٧٨
عقبة بن عبيد الطائي		٧٢٤،		
عقبة بن عبيد الطائي		٧٢٤		
عكرمة بن عمّار		٦١٠٣		
علي بن الحكم البناني				٣٦٩٥
علي بن بحر		٢١٩٣		
علي بن عاصم الواسطي		٤٨٠		
علي بن عبد الحميد		٦٣		
عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف		٦٢٦١		
عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر		١٠٠٩، ٧٤١٢		
عمرو بن أبي قيس		٥٦٧٥		
عمرو بن مرزوق		٣٧٦٩، ٦٨٧١	٢٩١	

عمرو بن يحيى بن سعيد الأموي السعيدي	٣٦٠٥		٢٨٢٧	
عنبسة بن خالد الأيلي	٣٨٨٩، ٤٠١٠، ٦٢٦٦ ٧٥٦١			١٠٤٦، ٣٣٤٢ ٤٠٠٣، ٤٦٧٦ ٤٧٠٩، ٥١٢٧
عنبسة بن سعيد بن الضّرّيس		٢١٩٣		
عنبسة بن عبد الواحد		٥٩٩٠		
فضيل بن سليمان النميري	٥٩٣٥، ٦٧٠٥ ٦٨٤٩ ٧٠٣٩			٢٣٣٨
فضيل بن عياض التميمي		٧٤١٤		
فطر بن خليفة المخزومي				٥٩٩١
فليح بن سليمان	١٥٥٤ ١٦٠٤ ٣٣٤٣ ٦٦٩٣			
القاسم بن عاصم الكليبي				٣١٣٣
القاسم بن مخيمرة		٨٤٤		
قدامة بن موسى			٥٧٩١	
قزعة بن يحيى مولى زياد		٧٤٠٩		
قيس بن سعد		١٧٢٢، ٧٤٤٢		
كهمس بن المنهال				٣٦٨٦

ليث بن أبي سليم		٥٦٨٠	١٨٣٨	
مؤمّل بن إسماعيل		٢٧٠٠، ٧٠٨٣		
مبارك بن فضالة			١٠٤٨	
محاضر بن المورع		١٧٧٢، ٢٥٨٥	٧١٢ ، ٣٦٧٣	
محمد بن أبي حفصة		٥٦٤، ٢٠٥٦ ٣٢٩٩	٦٢٨٤	١٥٩٢،
محمد بن أبي عتيق		٨٥٠، ٧١٩٨	٥١٤٥	٢٠٣٩، ٢٣٩٧ ٢٨٠٧، ٤٠٠٢ ٤١٣٥، ٦١٥٢ ٦٢٠٧، ٧٠٦٩ ٧١٣٥، ٧٤٦٥ ٧٤٧٢
محمد بن إسحاق بن يسار		٦٦٣، ١٤٦٨ ١٧٧٤،٢٣٨٣ ٢٥٢٥، ٢٧٠٩ ٢٧١٨، ٤١٢٧ ٤٢٥٩، ٤٩٣١، ٥٥٢٧ ٥٩٩٢، ٧١٢٦	١٨٣٧، ٣٨٥٦ ٥٩٣٤، ٦٧٩٨	
محمد بن أنس		١٣٩٣		
محمد بن بكر البرساني	١٧٤٤، ٤٤١١	٥٣٠، ١٥٥٨ ١٦٠٨،		٧٣٦٧
محمد بن حميد اليشكري أبو سفيان المعمري		٤٧٨٦		
محمد بن زياد بن عبيد الله بن زياد				٦١١٣ قال الكلاباذي أخرج

				له البخاري شبه مقرون
محمد بن سليم أبو هلال الراسبي		١٢١٩، ٧٠١٧ ٥٩١١		
محمد بن سليم المكي			٦٥٣٦	
محمّد بن سواء العنبري		٥٧٠١		٣٦٨٦
محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة			٤٩٥٣	
محمد بن عبد الله بن الزبير أبو أحمد الزبيري	١٠٦٤			
محمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهري	٢١٧٦	٢٧، ٦٨٢، ١٤٧٥، ٣٨٧٢ ٧٠٦٢	١٦٠٧، ٣٤٣٤ ٦٧٨٩، ٧٠٠٠	
محمَّد بن عجلان		٦٣٢٩، ٧٣٩٣ ٦٣٢٠، ٦٤١٩		
محمد بن عمرو بن علقمة الليثي		٢٠٤٠	٧٨٢، ٣٣٥٦، ٣٨٥٦	
محمد بن فليح بن سليمان				٥٩
محمد بن مسلم الطائفي		٧٢٣٩	٢٧٣٨، ٣٨٦٩	
محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي		١٣٢٠، ٢٧١٨ ٤١٣٧		٤٣٦٢
محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني			٩٢٥، ٥٤٢٤	
مطرف بن طريف	٤٥١٠، ٥٥٥٦	٥٥٤٥		
معاذ بن هانيء القيسي	٥٩٠٨			

معلى بن زياد		٧٠٨٣		
موسى بن أبي عثمان		٥١٩٥		
موسى بن هارون البني				٤٦٤٠
ميمون بن سياه				٣٩٣
نافع بن يزيد الكلاعي		٨٥٠، ١٢٤٣		
نصير بن أبي الأشعث			٥٨٥٩	
النعمان بن راشد		١٤٧٥، ٦٢٤٩	٦٤٩٤	
نعيم بن حماد الخزاعي	٣٩٢،	٣٧٣٦	٧١٣٩	٤٣٣٩
هارون بن إسماعيل الخراز	١٩٧٤	٧٣٤٣		
هُرَيْم بن سفيان	١١٩٩			
هشام بن الغاز		١٧٤٢		
هشام بن عمار الدمشقي		٤١٨٧		
هلال بن أبي هلال			٥٦٥٣	
الوليد بن كثير	٥٣٧٦	٤٧٣		
وهب بن عثمان المديني		٦٧٤		
يحيى بن أبي زكريا الغساني	٧٣٧٠			١٦٢٦، ٦٨٨٣
يحيى بن أيوب الغافقي المصري	٤٠٢	٢٤١، ٥٧٢، ٦٥٦، ٨٢٨، ١٨٦٦، ١٩٥٢ ٢٤٨١، ٣٣٣٦ ٤٤٨٣، ٥٨٧٠ ٥٩٧١		
يحيى بن أيوب بن أبي زرعة		٥٩٧١		

يحيى بن زكريا بن أبـــي زائدة	٣٧٢٧، ٤٢٢٦			
يحيى بن سليمان الجعفي	١١٠١ ٣٣٥١ ٣٨٦٤ ٤٦٠٨ ٤٩٦٣ ٥١٢٧ ٥٤٩٢ ٦٢٣٨ ٦٨٥٠			
يحيى بن عبـــد الله بـــن الضحاك البابلتي		١٥٩٠		
يحيى بن عبد الملك بـــن حميد بن أبي غنية	٧١٠١			٧٣٣٧
يعقوب بن عبـــد الله بـــن سعد القمّي		٥٦٨٠		
يعلى بن مسلم بن هرمز				٢٢٦٧، ٤٧٢٦
يونس بن بكير		٩٠٦		
أم عمرو بنت عبد الله بن الزبير		٥٨٣٤		

قائمة المصادر والمراجع

-ابن أبي حاتم ، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت ٣٢٧ هـ) ، **الجرح والتعديل** ، ٩ م ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٣٧١ هـ - ١٩٥٢ م.

- ابن أبي خيثمة، أبي بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب، (ت ٢٧٩هـ)، **التاريخ الكبير**، (تحقيق: صلاح بن فتحي هلل)، ٤م، ط١، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

-ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، **المصنف**، (تحقيق: كمال يوسف الحوت)، ط الأولى، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٠٩هـ.

-ابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن الضحاك، (ت ٢٨٧هـ)، **الآحاد والمثاني**، (تحقيق: فضيلة الدكتور باسم الجوابرة)، ط الأولى، دار الراية، الرياض، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

ـــــــ، **السنة**، (تحقيق: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله)، ط الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٠هـ.

ـــــــ، **الجهاد**، تحقيق: مساعد بن سليمان الراشد، ٢م، ط١، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤٠٩هـ.

-ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد، (ت٦٠٦هـ)، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، (تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي)، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ.

-الأصبحي ، مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ) ، **الموطأ** ، ٢ م ، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي) ، دار إحياء التراث العربي ، مصر.

الباجي ، سليمان بن خلف (ت ٤٧٤هـ) ، **التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح** ، ط١ ، ٣ م ، (تحقيق د. أبو لبابة الطاهر حسين) ، دار اللواء ، الرياض ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م.

-البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، (ت٢٥٦هـ)، **الأدب المفرد**، (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي)، ط الثالثة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

ـــــــ، **التاريخ الكبير** ، ٨ م ، (تحقيق السيد هاشم الندوي) ، دار الفكر ، بيروت ، بدون تاريخ.

ـــــــ، **الجامع الصحيح المختصر من سنن الرسول صلى الله عليه وسلم وأيامه** ، ط خاصة لمؤسسة الحرمين الخيرية ، ط٢، ١م، مكتبة دار السلام ، الرياض، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

ـــــــــ، **خلق أفعال العباد**، (تحقيق: عبد الرحمن عميرة)، ط بدون، دار المعارف، الرياض، ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م.

-أبو البركات ، محمد بن أحمد بن يوسف (ت ٩٢٩ هـ) ، **الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات** ، ١ م ، (تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي) ، دار العلم ، الكويت ، بدون تاريخ.

-البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (ت٢٩٢هـ)، **البحر الزَّخَّار المعروف بمسند البزار**، (تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، ط بدون)، مكتبة العوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

- ابن بشكوال، خلف بن عبد الملك أبو القاسم، (ت ٥٧٨هـ)، **غوامض الأسماء المبهمة**، (تحقيق: د.عز الدين علي السيد، ومحمد كمال الدين عز الدين)، ١٣م، ط١، عالم الكتب، بيروت، لبنان، ١٤٠٧هـ.

ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت هـ)، **شرح صحيح البخاري**، (ضبط نصه وعلق عليه: أبو تميم ياسر بن إبراهيم)، ط ١، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

- البغوي، الحسين بن مسعود، (ت ٥١٦هـ)، **شرح السنة**، (تحقيق: شعيب الأرناؤوط، وزهير الشاويش)، ١٦م، ط١، المكتب الإسلامي، دمشق، ١٤٠٠هـ.

البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس، (ت١٠٥١هـ)، **كشاف القناع عن متن الإقناع**، (تحقيق: إبراهيم أحمد عبد الحميد)، ط خاصة، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.

البيهقي، أحمد بن الحسين، (ت٤٥٨هـ)، **الاعتقاد**، (تحقيق: أحمد عصام الكاتب)، ط الأولى، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٤٠١هـ.

ـــــــ، **السنن الكبرى**، ط الأولى ، طبع بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية الكائنة في الهند، حيدر آباد الدكن، ١٣٤٦هـ.

ـــــــ، **شعب الإيمان** ، ط١ ، ٧ م ، (تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٠ هـ.

ـــــــ **معرفة السنن والآثار**، (تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي)، ط الأولى، دار الوعي، حلب، سوريا، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

-الترمذي، محمد بن عيسى، (ت ٢٧٩هـ)، **جامع الترمذي**، (تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون)، دار إحياء التراث، بيروت.

-ابن الجارود، عبد الله بن علي النيسابوري، (ت ٣٠٧هـ)، **المنتقى لابن الجارود**، (تحقيق: عبد الله عمر البارودي)، ط الأولى، مؤسسة الكتاب، بيروت، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

- الجزري، ابن الأثير، أبي الحسن علي بن محمد، (ت٦٣٠هـ)، **أسَد الغابة في معرفة الصحابة**، ط بدون، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.

-ابن الجعد، علي بن الجعد بن عبيد، **مسند ابن الجعد**، (ت٢٣٠هـ)، (تحقيق: عامر أحمد حيدر)، ط الأولى، مؤسسة نادر، بيروت، ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م.

-الجوهري، أبو نضر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، (ت ٤٠٠هـ)، **تاج اللغة وصحاح العربية المعروف بمختار الصحاح**، (تحقيق: شهاب الدين أبو عمرو)، ط الأولى، دار الفكر، بيروت، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.

-الجياني، الحسين بن محمد الغساني الجياني (ت ٤٩٨هـ)، **تقييد المهمل وتمييز المشكل**، (اعتنى به: علي بن محمد العمران، ومحمد عزير شمس)، ط الأولى، دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

-ابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ) ، **الإصابة في تمييز الصحابة** ، ط١ ، ٨ م ، (تحقيق محمد علي البجاوي) ، دار الجيل ، بيروت ، ١٤١٢ هـ.

ـــــــ، **تغليق التعليق**، (تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي)، ٥م، ط ١، المكتب الإسلامي، بيروت، عمان، ١٤٠٥هـ.

ـــــــ، **تقريب التهذيب** ، ط٤ ، ١م ، (تحقيق محمد عوامة) ، دار الرشيد ، حلب ، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧ م.

ـــــــ، **تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، (اعتنى به: أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب)، ٤م، ط١، مؤسسة قرطبة، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

ـــــــ، **تهذيب التهذيب** ، ط١ ، ١٤ م ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م.

ـــــــ، **طبقات المدلسين** ، ط١ ، ١ م ، (تحقيق د. عصام بن عبد الله القريوتي) ، مكتبة المنار ، عمّان ، ١٤٠٣ هـ – ١٩٨٣ م.

ـــــــ، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري** ، ١٣ م ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٧٩ هـ.

ـــــــ، **النكت على كتاب ابن الصلاح**، ط، ٢ م ، (تحقيق د. ربيع بن هادي عمير المدخلي) ، مكتبة الفرقان ، عجمان ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م.

-الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله،(ت ٤٠٥هـ)، **الكفاية في معرفة أصول علم الرواية**، (تحقيق وتعليق: إبراهيم بن مصطفى آل بحبح الدمياطي)، ط الأولى، ٢م، دار الهدى، ميت غمر، مصر، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.

ـــــــ، **الفصل للوصل المدرج في النقل**، (تحقيق: محمد مطر الزهراني)، ط الأولى، ٢م، دار الهجرة، الرياض، ١٤١٨هـ.

ـــــــ، **المدخل إلى الصحيح**، (تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي)، ط١، مكتبة الفرقان، عجمان، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

ـــــــ، **المستدرك على الصحيحين**، (تحقيق: محمد عبد القادر عطا)، ط الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

ـــــــ، **معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه**، (تحقيق: أحمد بن فارس السلوم)، ط الأولى، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

-ابن حبان، **الإحسان بتقريب صحيح ابن حبان**، (تحقيق: شعيب الأرناؤوط)، ط الأولى، بيروت، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

ـــــــ، **الثقات** ، ط١ ، ٩ م ، (تحقيق السيد شرف الدين أحمد) ، دار الفكر ، بيروت ، ١٣٧٥هـ - ١٩٧٥ م.

ـــــــ، **كتاب المجروحين** ، ٣ م ، (تحقيق محمود إبراهيم زايد) ، دار الوعي ، حلب ، بدون تاريخ.

ـــــــ، **مشاهير علماء الأمصار**، ١ م ، (تحقيق م.فلايشهمر) ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٣٧٩هـ - ١٩٥٩م.

-ابن حزم، أحمد بن علي بن سعيد الأندلسي الظاهري، (ت ٤٥٦هـ)، **المحلى**، (تحقيق : لجنة إحياء التراث العربي) ، دار الآفاق الجديدة، بيروت.

-الحطاب، محمد بن محمد بن عبد الرحمن المغربي الرعيني(ت ٩٥٤هـ)، **مواهب الجليل لشرح مختصر خليل**، (ضبط وتخريج: زكريا عميرات)، ط الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

-الحموي، ياقوت بن عبد الله الرومي (ت ٦٢٦ هـ) ، **معجم البلدان** ، ٥ م ، دار الفكر ، بيروت ، بدون تاريخ.

-الحميدي، عبد الله بن الزبير، (ت٢١٩هـ)، **المسند**، (تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي) ، ط بدون، دار الكتب العلمية ، بيروت.

-ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، (ت٢٤١هـ)، **سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم** ، ط١ ، ١ م ، (تحقيق د. زياد محمد منصور) ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ١٤١٤ هـ.

ـــــــ، **العلل ومعرفة الرجال** ، ط١ ، ٣ م ، (تحقيق وصي الله بن محمد عباس) ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

ـــــــ، **فضائل الصحابة** ، ط١ ، ٢ م ، (تحقيق وصي الله محمد عباس) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

ـــــــ، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، ط بدون، مؤسسة قرطبة، مصر.

-الخرشي، محمد بن عبد الله بن علي (ت هـ)، **الخرشي على مختصر سيدي خليل** وبهامشه حاشية الشيخ علي العدوي، دار صادر، بيروت.

-الخزرجي ، أحمد بن عبد الله الأنصاري (ت بعد ٩٢٣هـ) **خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال** ، ط ٥ ، ١ م ، (باعتناء عبد الفتاح أبو غدة) ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ١٤١٦هـ.

-ابن خزيمة، محمد بن إسحاق، (ت ٣١١هـ)، **صحيح ابن خزيمة**، (تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي) ، ط بدون، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ-١٩٧٠م.

-الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، (ت ٤٦٣هـ)، **تاريخ بغداد** ، ١٤ م ، دار الكتب العلمية ، بيروت.

- أبو خليل، شوقي، **أطلس الحديث النبوي**، ط الأولى، دار الفكر، دمشق، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.

-الدارقطني، علي بن عمر (ت ٣٨٥هـ)، **الإلزامات والتتبع**، (تحقيق: مقبل بن هادي الوادعي)، ط الثانية، بيروت، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

ـــــــ، **سؤالات البرقاني للدارقطني** ، ط١ ، ١ م ، (تحقيق د. عبد الرحيم محمد أحمد القشقري) ، كتب خانه جميلي ، باكستان ، ١٤٠٤ هـ.

ـــــــ، **سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني** ، ط١ ، ١ م ، (تحقيق د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر) ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

ـــــــ، **سنن الدارقطني**، (تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ-١٩٦٦م.

ـــــــ، **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، (تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي)، ط الأولى، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

ـــــــــ،**المؤتلف والمختلف**، (تحقيق: الدكتور موفق بن عبد الله بن عبد القادر)، ط الأولى، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

-الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن، (ت٢٥٥هـ) **سنن الدارمي** ، (تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي ، ط الأولى، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ.

-أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، (ت٢٧٥هـ)، **سنن أبي داود**، (تحقيق: محي الدين عبد الحميد)، ط بدون، دار الفكر.

-ابن دقيق العيد، محمد بن علي القشيري، (ت ٧٠٢هـ)، **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، (تحقيق: حسن أحمد إسبر)، ط الأولى، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

-الذهبي ، محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ) ، **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام** ، ط١ ، ٥٢ م ، (تحقيق د. عمر عبد السلام تدمري) ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

ـــــــــ، **سير أعلام النبلاء** ، ط٩ ، ٢٣ م ، (تحقيق شعيب الأرناؤوط) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤١٣ هـ.

ـــــــــ، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة** ، ط١ ، ٢ م ، (تحقيق محمد عوامة) ، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، جدة ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

ـــــــــ، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** ، ط١ ، ٨ م ، (تحقيق علي محمد معوض) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٥ م.

- ابن راهويه، إسحاق بن إبراهيم الحنظلي،(ت٢٣٨هـ)، **مسند إسحاق بن راهويه**،(تحقيق: عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي) ، ط الأولى، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

-ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الرحمن الحنبلي،(ت ٧٩٥هـ)، **شرح علل الترمذي**، (تحقيق: د.همام عبد الرحيم سعيد)، ط الأولى، مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، ١٤٠٧هـ.

ـــــــــ، **فتح الباري**، (تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، إبراهيم بن إسماعيل القاضي، محمد بن عوض المنقوش، علاء بن مصطفى بن همام، مجدي بن عبد الخالق الشافعي، السيد بن عزت المرسي، صلاح بن سالم المصراتي، صبري بن عبد الخالق الشافعي)، ط الأولى، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

- ابن رشيد، محمد بن عمر بن محمد الفهري (ت٧٢١هـ)، **السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن**، (تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي) ط١،١م، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ١٤١٧هـ.

-الروياني، محمد بن هارون، (ت٣٠٧هـ)، مسند الروياني، (تحقيق: أيمن علي أبو يماني) ، ط الأولى، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ١٤١٦هـ

- الزبيدي، السيد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، (ت ١٢٠٥هـ)، **تاج العروس شرح القاموس**، (تحقيق: عبد الستار أحمد فراج)، ط بدون، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، ١٣٨٥هـ- ١٩٦٥م.

- أبو زرعة الدمشقي، عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري، (ت٢٨١هـ)، **تاريخ أبي زرعة الدمشقي**، (تحقيق: شكر الله بن نعمة الله القوجاني)، ٢م، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، ١٩٨٠م.

-ابن سبط بن العجمي ، إبراهيم بن محمد (ت ٨٤١ هـ) ، **التبيين لأسماء المدلسين** ، ط١ ، ١ م ، (تحقيق محمد إبراهيم داود الموصلي) ، مؤسسة الريان للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤ م.

-السبكي ، عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي (ت ٧٧١ هـ) ، **طبقات الشافعية الكبرى** ، ط٢ ، ١٠ م ، (تحقيق د. عبد الفتاح محمد الحلو) ، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، ١٤١٣ هـ.

-السجستاني ، سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥ هـ) ، **سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني** ، ط١ ، ١ م ، (تحقيق محمد علي قاسم العمري) ، الجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ، ١٣٧٩ هـ - ١٩٧٩ م.

-السخاوي ، محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢ هـ) ، **فتح المغيث في شرح ألفية الحديث** ، ط١ ، ٣ م ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ.

-ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع البصري (ت ٢٣٠ هـ) ، **الطبقات الكبرى** ، ٨ م ، دار صادر ، بيروت.

-السمعاني ، عبد الكريم بن محمد بن منصور (ت ٥٦٢ هـ) ، **الأنساب** ، ط١ ، ٥ م ، (تحقيق عبد الله عمر البارودي) ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٨ م.

ابن سيده، علي بن إسماعيل (ت٤٥٨هـ)، **المحكم والمحيط الأعظم**، (تحقيق: عبد الحميد هنداوي)، ط الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

-السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١هـ) ، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي** ، ط١ ، ٢م ، (تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد) ، دار العاصمة ، الرياض ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

-الشاشي، الهيثم بن كليب، (ت ٣٣٥هـ)، **مسند الشاشي**، (تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله)، ط الأولى، مكتبة العلوم والحكم، الرياض، ١٤١٠هـ.

- الشافعي، محمد بن إدريس، (ت٢٠٤هـ)، **الأمّ**، (إشراف: محمد زهري النجار)، ٨م، ط بدون، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

-ابن شاهين ، عمر بن أحمد الواعظ (ت ٣١٧هـ) ، **تاريخ أسماء الثقات** ، ط١ ، ١ م ، (تحقيق صبحي السامرائي) ، الدار السلفية ، الكويت ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م.

- ابن شبة، عمر بن شبة النميري، (ت٢٦٢هـ)، **تاريخ المدينة**، (تحقيق: علي محمد دندل، وياسين سعد الدين بيان)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

-الشربيني، محمد بن الخطيب، (ت٩٧٧هـ)، **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، (إشراف: صدقي محمد جميل العطار)، ط الأولى، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م.

-الشهاب القضاعي، محمد بن سلامة بن جعفر، (ت٤٥٤هـ)، **مسند الشهاب**، (تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي)، ط الثانية، مؤسسة الرسالة، بيروت.

-أبو الشيخ الأصبهاني ، عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري (ت ٣٦٩ هـ) ، **طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها** ، ط٢ ، ٤ م ، (تحقيق عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢ م.

-ابن الصلاح ، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت ٦٤٣هـ) ، **علوم الحديث** ، ط ٣ ، ١ م ، (تحقيق د. نور الدين عتر) ، دار الفكر ، دمشق ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

-الصنعاني، عبد الرزاق بن همام، (ت٢١١هـ)، **المصنَّف**، (تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي)، ط الثانية، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ.

-الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب، (ت ٣٦٠هـ)، **الأوائل**، (تحقيق: الشيخ محمد شكور إمرير الميادنيني)، ط الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٣هـ.

ـــــــ، **الدعاء**، (تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا)، ط الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ.

ـــــــ، **مسند الشاميين**، (تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي)، ط الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٤م.

ـــــــ، **المعجم الأوسط**، (تحقيق: طارق بن عوض الله ، وعبد المحسن بن إبراهيم) ، ط بدون، دار الحرمين، القاهرة.

ـــــــ، **المعجم الكبير**، (تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي)، ط الثانية، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ١٤٠٤هـ- ١٩٨٣م.

- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد، (ت٣١٠هـ)، **تهذيب الآثار**، (تحقيق: محمود محمد شاكر)، ٣م، مطبعة المدني، القاهرة.

-الطحاوي ، أحمد بن محمد بن سلامة (ت ٣٢١ هـ) ، **شرح معاني الآثار** ، ط١ ، ٤ م ، (تحقيق محمد زهري النجار) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٩٩ هـ.

-الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود، (ت ٢٠٤هـ)، **مسند الطيالسي**، ط بدون، دار المعرفة، بيروت.

-ابن عابدين، محمد أمين،(ت هـ)، **رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار**، (دراسة وتحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض)، ط الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

-ابن عباد، الصاحب إسماعيل بن عباد، (ت ٣٨٥هـ)، **المحيط في اللغة**، (تحقيق: محمد حسن آل ياسين)، ط الأولى، عالم الكتب، بيروت، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م.

-ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري القرطبي، (ت ٤٦٣هـ)، **الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار**، (تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض)، ط الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.

ـــــــ، **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، (تحقيق: علي محمد معوض، عادل احمد عبد الموجود)، ٣م، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

ـــــــ، **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، (تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري)، ط بدون، ، وزارة عموم الأوقاف، المغرب، ١٣٨٧هـ.

-عبد بن حميد، عبد بن حميد بن نصر، **المنتخب من مسند عبد بن حميد**، (ت: ٢٤٩هـ)، (تحقيق: صبحي البدري السمرائي ، ومحمود محمد خليل الصعيدي)، ط الأولى، مكتبة السنة، القاهرة، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

-عبد المنعم، محمود عبد الرحمن، **معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية**، ط بدون، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، القاهرة.
- أبو عبيد، القاسم بن سلاَّم، **الأموال**، (ت٢٢٤هـ)، (تحقيق: خليل محمد هراس)، ١م، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٨هـ.

- العثيم، عبد العزيز بن عبد الله، وبن فيض، عطا الله بن عبد الغفار، **دراسة الأسانيد**، ١م مكتبة أضواء السلف، الرياض، ١٩٩٩م.

-العجلي ، أحمد بن عبد الله بن صالح (ت ٢٦١ هـ) ، **معرفة الثقات** ، ط١ ، ٢ م ، (تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي) ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

-ابن عدي، عبدالله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥ هـ) ، **الكامل في ضعفاء الرجال** ، ط٣ ، ٧م ، (تحقيق يحيى مختار غزاوي) ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.

-العراقي ، عبد الرحيم بن الحسين (ت ٨٠٦ هـ) ، **التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح** ، ط١ ، ٢ م ، (تحقيق د. أسامة بن عبد الله الخياط) ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

-ابن عساكر ، علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي (ت ٥٧١هـ) ، **تاريخ مدينة دمشق** ، ٨٠ م ، (تحقيق محب الدين العمروي) ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٥هـ ، ١٩٩٥ م.

-العصفري ، خليفة بن خياط (ت ٢٤٠ هـ) ، **الطبقات** ، ط٢ ، ١ م ، (تحقيق د. أكرم ضياء العمري) ، دار طيبة ، الرياض ، ١٤٠٢ هـ – ١٩٨٢ م.

-العقيلي ، محمد بن عمر بن موسى (ت ٣٢٢ هـ) ، **الضعفاء الكبير** ، ط١ ، ٤ م ، (تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

-العلائي ، أبو سعيد بن خليل بن كيكلدي (ت ٧٦١ هـ) ، **جامع التحصيل في أحكام المراسيل** ، ط٢ ، ١ م ، (تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي) ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م.

- أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني، (ت ٣١٦ هـ) ، **المسند** ، ط١ ، ٥ م ، (تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي) ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

- عياض، عياض بن موسى اليحصبي، (ت ٥٤٤هـ)، **مشارق الأنوار على صحاح الآثار في شرح غريب الحديث الموطأ والبخاري ومسلم**، ط١، ٢م، دار الكتب العلمية، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

-العيني، بدر الدين محمود بن أحمد، (ت٨٥٥هـ)، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، دار إحياء التراث، بيروت.

-ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا،(ت٣٩٥هـ)، **معجم مقاييس اللغة**، (تحقيق عبد السلام محمد هارون)، ط بدون، الدار الإسلامية، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

- الفاكهي، محمد بن إسحاق بن العباس،(ت ٢٧٥هـ)، **أخبار مكة**، (تحقيق: د.عبد الملك عبد الله دهيش)، ٣م، ط٢، دار خضر، بيروت، ١٤١٤هـ.

-الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، (ت١٧٥هـ)، **معجم العين**، (تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي)، ط بدون، دار الرشيد للنشر، العراق، ١٩٨٠م.

الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي الشيرازي،(ت ٨١٧هـ) **القاموس المحيط**، ط بدون، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

-الفيومي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري، (ت ٧٧٠هـ)، **المصباح المنير**، ط بدون، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م.

-القطيعي، أحمد بن جعفر بن حمدان، **جزء الألف دينار**، (تحقيق: بدر بن عبد الله البدر)، ط الأولى، دار النفائس، الكويت، ١٤١٤هـ.

-ابن القيسراني، محمد بن طاهر بن علي المقدسي (ت ٥٠٧هـ)، **الجمع بين كتابي أبي نصر الكلاباذي وأبي بكر الأصبهاني رحمهما الله تعالى في رجال البخاري ومسلم**، ط الثانية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ.

ـــــــ، **أطراف الغرائب والأفراد**، (تحقيق: محمود محمد حسن نصّار)، ٥م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨م.

-اللالكائي، هبة الله بن الحسن بن منصور، (ت٤١٨هـ)، **اعتقاد أهل السنة**، (تحقيق: أحمد سعد حمدان)، ط بدون، دار طيبة، الرياض.

-ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، (ت٢٧٥هـ)، **سنن ابن ماجه**، (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي)، ط بدون، دار الفكر ، بيروت.

-ابن المبارك، عبد الله بن المبارك بن واضح المروزي ، (ت١٨١هـ)، **الزهد**، (تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي)، ط بدون، دار الكتب العلمية، بيروت.

- ابن المديني، علي بن عبد الله بن جعفر، (ت٢٣٤هـ)، **العلل ومعرفة الرجال**، (تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي)، ١م، ط٢، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٠م.

-المزني، إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، (ت ٢٦٤هـ)، **مسند الشافعي**، ط بدون، دار الكتب العلمية، بيروت.

-المزي ، يوسف بن الحجاج (ت ٧٤٢هـ) ، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** ، ط١ ، (تحقيق د. بشار عواد معروف) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢ م.

-مسلم ، مسلم بن الحجاج القشيري (ت ٢٦١ هـ) ، **المسند الصحيح** ، ٥ م ، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.

-ابن معين ، يحيى بن معين أبو زكريا البغدادي (ت ٢٣٣هـ) ، **تاريخ يحيى بن معين برواية الدارمي** ، ١ م ، (تحقيق د. أحمد "محمد نور" سيف) ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، ١٤٠٠ هـ.

-ابن معين ، يحيى بن معين أبو زكريا البغدادي (ت ٢٣٣هـ) ، **تاريخ يحيى بن معين برواية الدوري** ، ط١ ، ٤ م ، (تحقيق د. أحمد بن "محمد نور" بن سيف) ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، مكة المكرمة ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

-المقدسي، عبد الغني بن عبد الواحد بن علي، (ت٦٠٠هـ)، **أحاديث الشعر**، (تحقيق: إحسان عبد المنان الجبالي)، ط الأولى، المكتبة الإسلامية، عمَّان، ١٤١٠هـ.

-ابن منده، محمد بن إسحاق بن يحيى، (ت ٣٩٥هـ)، **الإيمان**، (تحقيق: علي بن محمد بن ناصر الفقيهي)، ط الثانية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٦هـ.

-ابن المنذر، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، (ت٣١٩هـ)، **الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف**، (تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف)، ط الأولى، دار طيبة ، الرياض، ١٩٨٥م.

- ابن منصور، سعيد بن منصور، **سنن سعيد بن منصور**، (ت٢٢٧هـ)، (تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي)، ٢م، ط١، الدار السلفية، الهند، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٢م.

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، (ت ٧١١هـ)، **لسان العرب**، ط بدون، دار صادر، ودار بيروت، بيروت، ١٣٨٨هـ- ١٩٦٨م.

-ابن المنير، أحمد بن محمد بن منصور ناصر الدين(ت٦٨٣هـ)، **المتواري على أبواب البخاري**، (تحقيق: علي حسن علي عبد الحميد)، ط الأولى، دار عمار، عمان، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.

-النسائي، أحمد بن شعيب، (ت ٣٠٣هـ)، **السنن الكبرى**، (تحقيق : عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن) ، ط الأولى ، دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٤١١هـ- ١٩٩١م.

ـــــــ، **الطبقات**، (تحقيق: مشهور حسن، عبد الكريم الوريكات)، ١م، ط١، مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م.

ـــــــ، **عمل اليوم والليلة**، (تحقيق: فاروق حماده)، ط الثانية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٦هـ.

ـــــــ، **كتاب الضعفاء والمتروكين**، ط١، ١ م ، (تحقيق محمود إبراهيم زايد) ، دار الوعي ، حلب ، ١٣٦٩ هـ.

ـــــــ، **المجتبى من السنن** ، ط ٢ ، ٨ م ، (باعتناء عبد الفتاح أبو غدة) ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

-أبو نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ) ، **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء** ، ط٤ ، ١٠ م ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ.

ـــــــــ، **المسند المستخرج على صحيح مسلم**، (تحقيق: محمد حسن محمد حـــسن)، ط ١ ، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـــ.

النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** (ت ٦٧٦هـــــ)، (تحقيق: الشيخ عرفان حسونة)، ط١، ٩م، دار إحياء التراث العربي، بيـــروت، ١٤٢٠هـــــ-١٩٩٩م.

-الهيثمي، علي بن أبي بكر (ت ٨٠٧ هـــ) ، **مجمع الزوائد ومنبـــع الفوائـــد** ، ١٠ م ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٢ هـــ.

- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، **الموسوعة الفقهية**، ط١، ٤٥م، مطـــابع دار الصفوة، الكويت، ١٤١٤هـــ-١٩٩٤م.

- ولي الدين العراقي، أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين أبي زرعة العراقـــي، (ت٨٢٦هـــــ)، **تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل**، (تحقيق: عبد الله نوارة)، ١م، مكتبة الرشد، الرياض، ١٩٩٩م.

-أبو يعلى ، أحمد بن علي بن المثنى الموصلي، (ت ٣٠٧هـــ)، **مسند أبي يعلى الموصـــلي**، (تحقيق: حسين سليم أسد) ، ط ١ ، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٤هـــ- ١٩٨٤م.

THE MUTABAAT IN SAHIH AL-BUKHARI

by
Hussein Ali Hussein Obaid Al-Hajeri

Supervisor
Dr. "Mohammad Eid" Al-Sahib

ABSTRACT

This research studies the subject of mutabaat in the Sahih of Imam Al-Bukhari, may Allah have mercy on him; as he frequently mentioned them, and highlighted some of them.

The aim of this study is to reveal Imam Al-Bukhari's purposes and aims of mentioning Followers as in regard for sanads, texts or reporters.

It also aimed to define Al-Bukhari's concept of mutabaat term, and whether this concept is close to or matches the terminological meaning for the term.

The research identified the classes of mutabaat' reporters, explained their ranks and clarified the difference between those for whom Al-Bukhari reported as an argument, and those for whom reported as a Follower.

The research also showed the impact of mutabaat, and their important role in preventing criticism against Sahih of Al-Bukhari, may Allah have mercy on him.

The research used the extrapolation approach for the mutabaat in Al-Sahih, then collecting their reporters, and locating their Ahadith.

After that the deductive approach was used to conclude Al-Bukhari's aims from mutabaat.

The study found that the importance of mutabaat in Sahih Al-Bukhari lies in their benefits and purposes regarding sanads, texts and reporters. Also, the importance of mutabaat lies in their major role in preventing criticism against Sahih Al-Bukhari